

# المملكة المغربية

# جريدة الرسمية

## النشرة العامة

يطلب الاشتراك من المطبعة الرسمية الرباط . شالة الهاتف : 0537.76.50.25 - 0537.76.50.24 0537.76.54.13 الحساب رقم : 310 810 1014029004423101 33 المفتوح بالخزينة الإقليمية بالرباط في إسم المحاسب المكلف بمداخيل المطبعة الرسمية	تعريفة الاشتراك			بيان النشرات
	في الخارج	في المغرب	ستة أشهر	
فيما يخص النشرات الموجهة إلى الخارج عن الطريق العادي أو عن طريق الجو أو البريد الدولي السريع، تضاف إلى مبالغ التعريفة المنصوص عليها يمنته مصالح البريد كما هي محددة في النظام البريدي الجاري به العمل.	400 درهم 200 درهم 200 درهم 300 درهم 300 درهم 200 درهم	250 درهما -	250 درهما -	النشرة العامة..... نشرة مداولات مجلس النواب..... نشرة مداولات مجلس المستشارين..... نشرة الإعلانات القانونية والقضائية والإدارية..... نشرة الإعلانات المتعلقة بالتحفيظ العقاري..... نشرة الترجمة الرسمية.....
	150 درهما			

تدرج في النشرة العامة القوانين والنصوص التنظيمية ونصوص الأوقاف الدولية الموضوعة باللغة العربية وكذلك المقررات والوثائق التي تفرض القوانين أو النصوص التنظيمية الجاري بها العمل نشرها بالجريدة الرسمية

صفحة	الشركة الوطنية للطرق السيارة بالمغرب.. ضمان الدولة لاقتراءات.	فهرست
مرسوم رقم 2.09.135 صادر في 15 من ربيع الأول 1430 (13 مارس 2009) في شأن ضمان الدولة لاقتراءات التي تصدرها الشركة الوطنية للطرق السيارة بالمغرب في حدود مبلغ لا يتجاوز ثلاثة ملايين درهم		صفحة
1238 ..... 3.000.000.000		
الغرف المهنية.. تحديد الدوائر الانتخابية وعدد المقاعد.		تعديل اتفاقية ضمان مبرمة بين المملكة المغربية والبنك الإسلامي للتنمية.
مرسوم رقم 2.09.149 صادر في 5 ربيع الآخر 1430 (فاتح أبريل 2009) بتعيين غرف الفلاح ومقارتها ودوائر نفوذها وتحديد الدوائر الانتخابية بها وعدد المقاعد المخصصة لها.....		مرسوم رقم 2.08.708 صادر في 16 من صفر 1430 (12 فبراير 2009) بالموافقة على تعديل اتفاقية الضمان بين المملكة المغربية والبنك الإسلامي للتنمية بشأن تشبييد تسعة جسور في إطار مشروع خط سكة حديد طنجة - ميناء البحر الأبيض المتوسط والبرم بين المملكة المغربية والبنك المذكور بتاريخ 15 أكتوبر 2008 قصد ضمان التمويل بالاستصناع الإضافي المنووح من لدن البنك للمكتب الوطني للسكك الحديدية للمشاركة في تمويل مشروع خط سكة حديد طنجة - ميناء البحر الأبيض المتوسط.....
مرسوم رقم 2.09.198 صادر في 5 ربيع الآخر 1430 (فاتح أبريل 2009) بتعيين غرف السيد البحري ومقارتها ودوائر نفوذها وتحديد الدوائر الانتخابية التابعة لكل غرفة ومقر كل دائرة ونفوذها الترابي وعدد المقاعد المخصصة لها وكذا توزيع المقاعد حسب الدوائر على الهيئات المهنية الممثلة في الغرفة المذكورة.....	1238	
1278 .....		

## صفحة

**التأمين الإجباري الأساسي عن المرض.**

قرار لوزيرة الصحة رقم 477.09 صادر في 24 من صفر 1430 (20 فبراير 2009) بتنمية قرار وزير الصحة رقم 2517.05 الصادر في 30 من رجب 1426 (5 سبتمبر 2005) بتحديد قائمة الأدوية المقبول إرجاع مصاريفها برسم نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض وكذا قائمة الأدوية التي تدخل الإعفاء الكلي أو الجزئي من المصروفات الباقية على عاتق المستفيد.....

1296

**قائمة الثانويات التأهيلية ومؤسسات التكوين التي تحدث وتنظم بها الأقسام التحضيرية للمدارس العليا.**

مقرر وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 418.09 صادر في 15 من صفر 1430 (11 فبراير 2009) بتنمية مقرر وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1048.05 بتاريخ فاتح ربيع الآخر 1426 (10 ماي 2005) بتحديد قائمة الثانويات التأهيلية ومؤسسات التكوين التي تحدث وتنظم بها الأقسام التحضيرية للمدارس العليا.....

1296

**نوصوص خاصة****إقليم تاونات.. نزع ملكية قطع أرضية.**

مرسوم رقم 2.09.74 صادر في 7 ربيع الأول 1430 (5 مارس 2009) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بتحويل الطريق الثانية رقم 304 وينزع ملكية القطع الأرضية الازمة لذلك بإقليم تاونات.....

1298

**إقليم القنيطرة.. تحديد الملك العام البحري.**

مرسوم رقم 2.09.126 صادر في 7 ربيع الأول 1430 (5 مارس 2009) يقضى بتحديد الملك العام البحري بساحل الجماعة القروية المناصرة بقيادة بنمنصور بدأنة أحواز القنيطرة بإقليم القنيطرة.....

1321

**أقاليم تيزنيت وخنيفرة والناظور.. تحديد المحيط الحضري.**

مرسوم رقم 2.09.128 صادر في 7 ربيع الأول 1430 (5 مارس 2009) بتحديد المحيط الحضري لمركز أكلو بإقليم تيزنيت.....

1323

مرسوم رقم 2.09.129 صادر في 7 ربيع الأول 1430 (5 مارس 2009) بتحديد المحيط الحضري لمركز مير الغفت بإقليم تيزنيت.....

1324

مرسوم رقم 2.09.130 صادر في 7 ربيع الأول 1430 (5 مارس 2009) بتحديد المحيط الحضري لمركز تيسمى بإقليم تيزنيت.....

1325

مرسوم رقم 2.09.131 صادر في 7 ربيع الأول 1430 (5 مارس 2009) بتحديد المحيط الحضري لمركز أجلموس بإقليم خنيفرة.....

1328

مرسوم رقم 2.09.133 صادر في 11 من ربيع الأول 1430 (9 مارس 2009) بتحديد المحيط الحضري لمركز بن الطيب بإقليم الناظور.....

1329

**المعادلات بين الشهادات.**

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 2230.08 صادر في 12 من ذي الحجة 1429 (11 بيسنبر 2008) بتنمية القرار رقم 2797.95 بتاريخ 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995) بتحديد قائمة الشهادات التي تعادل شهادة مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية.....

1331

## صفحة

مرسوم رقم 2.09.199 صادر في 5 ربيع الآخر 1430 (فاتح أبريل 2009) بتعيين غرف الصناعة التقليدية ومقارها وتحديد الفروع الانتخابية التابعة لكل غرفة ومقر كل فرع ونفوذه الترابي وعدد المقاعد المخصصة لها وكذا توزيع المقاعد حسب الفروع الانتخابية على الصنفين المهنيين لغرف المذكورة.....

1280

مرسوم رقم 2.09.200 صادر في 5 ربيع الآخر 1430 (فاتح أبريل 2009) بتعيين غرف التجارة والصناعة والخدمات ومقارها وتحديد الدوائر الانتخابية التابعة لكل غرفة ومقر كل دائرة ونفوذه الترابي وعدد المقاعد المخصصة لها وكذا توزيع المقاعد على الأصناف المهنية لكل غرفة وكل دائرة انتخابية.....

1285

**انتهاء مدة انتداب ممثلي الأجورين وأعضاء مجالس الجماعات الحضرية والقروية ومجالس المقاطعات ومجالس العمالات والأقاليم والمجالس الجهوية وبانتهاء مدة انتداب ممثلي المُجورين.**

مرسوم رقم 2.09.53 صادر في 5 ربيع الآخر 1430 (فاتح أبريل 2009) بتطبيق المادة الثانية من القانون رقم 52.08 القاضي بانتهاء مدة انتداب أعضاء مجالس الجماعات الحضرية والقروية ومجالس المقاطعات ومجالس العمالات والأقاليم والمجالس الجهوية وبانتهاء مدة انتداب ممثلي المُجورين.....

1289

**المنشآت النجمية.. انتخاب ممثلي المستخدمين.**

قرار لوزيرة الطاقة والمعادن والماء والبيئة رقم 673.09 صادر في 5 ربيع الآخر 1430 (فاتح أبريل 2009) في شأن أحكام خاصة تتعلق بانتخاب ممثلي المستخدمين في إطار النظام الأساسي ومستخدمي المنشآت النجمية.....

1290

**لائحة المستشفيات التابعة لوزارة الصحة.**

قرار لوزيرة الصحة رقم 337.09 صادر في 24 من محرم 1430 (21 يناير 2009) بتغيير وتنمية قرار لوزيرة الصحة رقم 719.08 بتاريخ فاتح ربيع الآخر 1429 (8 أبريل 2008) بتحديد لائحة المستشفيات التابعة لوزارة الصحة.....

1291

**جائزة الحسن الثاني الكبير عن الاختراع والبحث في الميدان الفلاحي.**

قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري رقم 1842.08 صادر في 16 من صفر 1430 (12 فبراير 2009) بالصادقة على النظام الداخلي المحدد لسيطرة الانتقاء وإجراءات تنظيم جائزة الحسن الثاني الكبير عن الاختراع والبحث في الميدان الفلاحي.....

1292

**إقرار معايير مغربية.**

قرار لوزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة رقم 351.09 صادر في 16 من صفر 1430 (12 فبراير 2009) بـإقرار معيار مغربي.....

1294

قرار مشترك لوزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة وزیر الإسكان والتعبر والتسيير الحالية رقم 471.09 صادر في 27 من صفر 1430 (23 فبراير 2009) بـإقرار معايير مغربية.....

1294

قرار مشترك لوزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة وزیر التجهيز والنقل رقم 472.09 صادر في 27 من صفر 1430 (23 فبراير 2009) بـإقرار معايير مغربية.....

1295

قرار مشترك لوزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة وزیر الطاقة والمعادن والماء والبيئة رقم 517.09 صادر في 28 من صفر 1430 (24 فبراير 2009) بـإقرار معايير مغربية.....

1295

## صفحة

- متح شهادة المطابقة للمعايير الغربية.
- مقرر لوزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة رقم 244.09 صادر في 27 من ذي الحجة 1429 (26 ديسمبر 2008) بنسخ المقرر رقم 1065.08 بتاريخ 7 جمادى الأولى 1429 (13 مايو 2008) في شأن منح شهادة المطابقة للمعايير الغربية للمختبر العمومي للتجارب والدراسات / المختبر الجهوي لبني ملال.....  
1337
- مقرر لوزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة رقم 245.09 صادر في 19 من محرم 1430 (16 يناير 2009) بشأن منح شهادة المطابقة للمعايير الغربية للمركز التقني للصناعات الغذائية «CETIA».....  
1337
- مقرر لوزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة رقم 349.09 صادر في 18 من محرم 1430 (15 يناير 2009) بشأن منح شهادة المطابقة للمعايير الغربية للمختبر التجارب للمدرسة العليا لصناعات النسيج والألبسة.....  
1337
- مقرر لوزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة رقم 350.09 صادر في 30 من صفر 1430 (27 يناير 2009) بشأن منح شهادة المطابقة للمعايير الغربية للمختبر العمومي للتجارب والدراسات / مركز الابحاث والدراسات في البيئة والتلوث.....  
1338
- مقرر لوزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة رقم 429.09 صادر في 28 من صفر 1430 (24 فبراير 2009) بنسخ المقرر رقم 1960.06 الصادر في 22 من رجب 1427 (17 أغسطس 2006) في شأن منح شهادة المطابقة لنظام تقييم الجودة المعتمد من طرف شركة «CARVEN»...  
1338

**المجلس الدستوري**

- قرار رقم 741-2009 صادر في 6 ربيع الأول 1430 (4 مارس 2009).....  
1340
- قرار رقم 742-2009 صادر في 7 ربيع الأول 1430 (5 مارس 2009).....  
1342

**نظام موظفي الإدارات العامة****نصوص عامة**

- مرسوم رقم 2.09.54 صادر في 5 ربيع الآخر 1430 (فاتح أبريل 2009) في شأن أحكام متفرقة تتعلق بتمثيل موظفي الدولة والجماعات المحلية ومستخدمي المؤسسات العامة.....  
1343
- قرار مشترك لوزير الاقتصاد والمالية والوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بتحديث القطاعات العامة رقم 690.09 صادر في 7 ربيع الأول 1430 (5 مارس 2009) يتنمية قائمة التعويضات والمكافآت الخاصة للأقطاع من أجل المعاش بمقتضى نظام المعاشات المدنية.....  
1344

## صفحة

- قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكون الأطر والبحث العلمي رقم 2274.08 صادر في 2 محرم 1430 (30 ديسمبر 2008) بتنمية القرار رقم 2797.95 بتاريخ 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995) بتحديد قائمة الشهادات التي تعادل شهادة مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية.....  
1331
- البنك المركزي الشعبي.. المصادقة على التغييرحدث في النظام الأساسي.**
- قرار لوزير الاقتصاد والمالية رقم 2300.08 صادر في 23 من ذي الحجة 1429 (22 ديسمبر 2008) يتطرق بالصادقة على التغييرحدث في النظام الأساسي للبنك المركزي الشعبي.....  
1332
- اعتماد لتسويق البذور والأغراض.**
- قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري رقم 511.09 صادر في 24 من صفر 1430 (20 فبراير 2009) باعتماد شركة «Agri Trade Maroc» لتسويق البذور المعتمدة للذرة والقطاني الغذائي والقطاني العلفية والنباتات الزراعية والبذور المنوجية للخضروات.....  
1332
- قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري رقم 512.09 صادر في 24 من صفر 1430 (20 فبراير 2009) باعتماد شركة «Agricoplants» لتسويق الأغراض المعتمدة للبطاطس.....  
1333
- قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري رقم 513.09 صادر في 24 من صفر 1430 (20 فبراير 2009) باعتماد مشتل «Le Verger de demain» لتسويق الأغراض والبذور المعتمدة للخواص.....  
1333
- إقليم مراكش.. إقامة مستودع مزدوج للمتفجرات.**
- قرار لوزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة رقم 519.09 صادر في 24 من صفر 1430 (20 فبراير 2009) بالإذن لشركة المنجمية لكماسة (CMG) في إقامة مستودع مزدوج للمتفجرات، دائم، من النوع المدفون بمنجم اندرع لصغر بالجماعة القروية سعاده بقيادة سعادة بدانة الأردانية بإقليم مراكش.....  
1334
- إقليم اشتوكة. آيت باها.. إقالة عضو بمجلس جماعة آيت باها.**
- قرار لوزير الداخلية رقم 514.09 صادر في 28 من صفر 1430 (24 فبراير 2009) يعلن بمقتضاه عن إقالة السيد لحسن كدي عضو مجلس جماعة آيت باها ياقيم اشتوكة. آيت باها.....  
1335
- تعيين أمراً مساعدة بالصرف.**
- قرار للوزير الأول رقم 3.13.09 صادر في 7 ربيع الأول 1430 (5 مارس 2009) بتعيين أمراً مساعدة بالصرف وبنائين عنها.....  
1335

**إسناد انتداب صحي.**

- قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري رقم 644.09 صادر في 21 من ربيع الأول 1430 (19 مارس 2009) بإسناد انتداب صحي.....  
1335
- قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري رقم 645.09 صادر في 21 من ربيع الأول 1430 (19 مارس 2009) بإسناد انتداب صحي.....  
1336
- قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري رقم 646.09 صادر في 21 من ربيع الأول 1430 (19 مارس 2009) بإسناد انتداب صحي.....  
1336

## نصوص عامة

**رسوم رقم 2.09.135 صادر في 15 من ربيع الأول 1430 (13 مارس 2009)** في شأن ضمان الدولة للاقتراضات التي تصدرها الشركة الوطنية للطرق السيارة بالغرب في حدود مبلغ لا يتجاوز ثلاثة مليارات درهم (3.000.000.000 درهم).

الوزير الأول ،

بناء على الفصل 63 من الدستور :

وباقتران من وزير الاقتصاد والمالية،

رسم ما يلي :

### المادة الأولى

تضمن الدولة في حدود مبلغ لا يتجاوز ثلاثة مليارات درهم (3.000.000.000 درهم) الاقتراضات التي تصدرها الشركة الوطنية للطرق السيارة بالغرب في السوق المالية الوطنية بإذن من الوزير المكلف بـ المالية.

### المادة الثانية

يشمل الضمان المنصوص عليه في المادة الأولى أعلاه إرجاع المبلغ الأصلي وتسديد الفوائد ويظل مرتبطا بسنادات الاقتراض ويتبعها أيها كان حائزها.

### المادة الثالثة

تحدد مميزات وكيفية إصدار الاقتراضات المشار إليها في المادة الأولى أعلاه بقرار للوزير المكلف بـ المالية.

### المادة الرابعة

يسند إلى وزير الاقتصاد والمالية تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 15 من ربيع الأول 1430 (13 مارس 2009).

الإمضاء : عباس الفاسي.

وقد بالعطف :

وزير الاقتصاد والمالية،

الإمضاء : صلاح الدين المزوار.

مرسوم رقم 2.08.708 صادر في 16 من صفر 1430 (12 فبراير 2009) بالموافقة على تعديل اتفاقية الضمان بين المملكة المغربية والبنك الإسلامي للتنمية بشأن تشيد تسع جسور في إطار مشروع خط سكة حديد طنجة - ميناء البحر الأبيض المتوسط والميرم بين المملكة المغربية والبنك المذكور بتاريخ 15 أكتوبر 2008 قصد ضمان التمويل بالاستصناع الإضافي المنووح من لدن البنك للمكتب الوطني للسكك الحديدية المساهمة في تمويل مشروع خط سكة حديد طنجة - ميناء البحر الأبيض المتوسط.

الوزير الأول ،

بناء على البند 1 من الفصل 41 من قانون المالية لسنة 1982 رقم 81-26 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.425 بتاريخ 5 ربيع الأول 1402 (فاتح يناير 1982) :

وعلى المرسوم رقم 2.04.915 الصادر في 16 من شوال 1425 (29 نوفمبر 2004) بالموافقة على اتفاقية الضمان المبرمة بتاريخ 28 من رجب 1425 (13 سبتمبر 2004) بين المملكة المغربية والبنك الإسلامي للتنمية لضمان الاستصناع المنووح من طرف البنك المذكور للمكتب الوطني للسكك الحديدية بتاريخ 13 سبتمبر 2004 للمساهمة في تمويل تشيد تسع جسور في إطار مشروع خط سكة حديد طنجة - ميناء البحر الأبيض المتوسط :

وباقتران من وزير الاقتصاد والمالية،

رسم ما يلي :

### المادة الأولى

يوافق على تعديل اتفاقية الضمان بين حكومة المملكة المغربية والبنك الإسلامي للتنمية بشأن تشيد تسع جسور في إطار مشروع خط سكة حديد طنجة - ميناء البحر الأبيض المتوسط، الملحق بأصل هذا المرسوم والميرم بين المملكة المغربية والبنك المذكور بتاريخ 15 أكتوبر 2008 قصد ضمان التمويل بالاستصناع الإضافي البالغ قدره 16.200.000 دولار أمريكي المنووح من لدن البنك للمكتب الوطني للسكك الحديدية المساهمة في تمويل مشروع خط سكة حديد طنجة - ميناء البحر الأبيض المتوسط.

### المادة الثانية

يعهد بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية إلى وزير الاقتصاد والمالية.

وحرر بالرباط في 16 من صفر 1430 (12 فبراير 2009).

الإمضاء : عباس الفاسي.

وقد بالعطف :

وزير الاقتصاد والمالية،

الإمضاء : صلاح الدين المزوار.

**من سوم رقم 2.09.149 صادر في 5 ربيع الآخر 1430 (فاتح أبريل 2009) بتعيين غرف الفلاحة ومقارها  
ودوائر نفوذها وتحديد الدوائر الانتخابية بها ومدد المقاعد المخصصة لها**

الوزير الأول،

بناء على القانون رقم 9.97 المتعلق بمدونة الانتخابات الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.97.83 بتاريخ 23 من ذي القعدة 1417 (2 أبريل 1997) كما وقع تغييره وتميمه ولاسيما المادة 258 منه؛ وعلى الظهير الشريف رقم 1.59.351 الصادر في فاتح جمادى الآخرة 1379 (2 ديسمبر 1959) في شأن التقسيم الإداري للمملكة، كما وقع تغييره وتميمه؛ وعلى القانون رقم 27.08 بمثابة النظام الأساسي للغرف الفلاحية الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.09.21 بتاريخ 22 من صفر 1430 (18 فبراير 2009)؛ وعلى المرسوم رقم 2.08.520 الصادر في 28 من شوال 1429 (28 أكتوبر 2008) بتحديد قائمة الدوائر والقيادات والجماعات الحضرية والقروية بالمملكة وعدد الأعضاء الواجب انتخابهم في مجلس كل جماعة؛ وباقتراح من وزير الداخلية ووزير الفلاحة والصيد البحري،

رسم ما يلي :

**المادة الأولى**

تحدد طبقاً للائحة الملحة بهذا المرسوم الغرف الفلاحية ومقارها ودوائر نفوذها وكذلك عدد الدوائر الانتخابية بها وعدد المقاعد المخصصة لغرف المذكورة.

**المادة الثانية**

ينسخ المرسوم رقم 2.97.245 الصادر في 9 ذي الحجة 1417 (17 أبريل 1997) بتعيين غرف الفلاحة ومقارها ودوائر نفوذها وتحديد الدوائر الانتخابية بها وعدد المقاعد المخصصة لها، كما وقع تغييره وتميمه.

**المادة الثالثة**

يسند إلى وزير الداخلية ووزير الفلاحة والصيد البحري، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 5 ربيع الآخر 1430 (فاتح أبريل 2009).

الإمضاء : عباس الفاسي.

ووقع بالعاطف :

وزير الداخلية ،

الإمضاء : شكري بنموسى.

وزير الفلاحة والصيد البحري ،

الإمضاء : عزيز أخنوش.

\*

\* \*

لائحة ملحة بالرسوم المتعلقة بتعيين غرف الفلاحة ومقارها ودوائر نفوذها وتحديد الدوائر الانتخابية بها ومقدار المقاعد المخصصة لها

النفوذ الترابي (الجماعات الحضرية والقروية)	الدائرة الانتخابية	رقم الدائرة الانتخابية	مفر الغرفة	بيان الغرفة وعدد مقاعدها
أم دریكة بندر اثربان اكليبات الفولة ميرجيك الداخلة(البلدية) العرکوب امليلي الکویرة (البلدية) بندر کندوز أوسرد اخويينيت الزوك تشلا	أم دریكة بندر اثربان اكليبات الفولة ميرجيك الداخلة	1 2 3 4 5  الکویرة  أوسرد  الزوك تشلا	الداخلة	وادي الذهب - کویرة (9)
العيون (البلدية) فم الواد بوكراع المرس (البلدية) الدشيرة الدوره الحكومية أخفیر طوفالية (البلدية) الطاخ بوجدور(البلدية) لمسد جريفية كلنة زمور	العيون - فم الواد بوكراع  الدشيرة الدوره الحكومية طرفية	1 2  3 4 5 6  7  8 9	العيون	العيون - بوجدور - الساقيه الحمراء(9)
بویزکارن (البلدية) تكانت آيت بوقلن إفران أطلس الصغير تيمولاي تفجيجت أطفصى الداي افريكت أسرار	بویزکارن  إفران أطلس الصغير  تفجيجت أداي أسرار	1  2  3 4  5	كلميم	كلميم - السمارة (26)

بيان الغرفة وعدد مقاعدها	مقر الغرفة	رقم الدائرة الانتخابية	الدائرة الانتخابية	النفوذ الترابي (الجماعات الحضرية والقروية)
كلميم - السمارة (تابع)		6	فاصك	تكليت
		7	لبيار	فاصك
		8	لقصابي	راس أمليل لبيار الشاطئ الأبيض تركي وساي لقصابي تكرست تلويون أسكا
		9	كلميم	كلميم (البلدية) أبليتو
		10	طاططان - الشرقية	طاططان (البلدية) الوطبة (البلدية) بن خليل
		11	طاططان - الغربية	تلعزون لمسيد الشبيكة أبطريح أسا (البلدية) عوينة لها
		12	اسا	عوينة يغمان توزركي الراك (البلدية) لبيرات
		13	الراك	المحبس
		14	السمارة	السمارة (البلدية) حوزة
		15	الجديرية	الجديرية
		16	امكالة	سيدي احمد لعروسي امكالة
		17	تفاروتى	تفاروتى
		18	طاطا	أم الكردان اديس طاطا (البلدية)
		19		تكزيميرت اقا (البلدية) آيت وايلى
		20	فم الحصن	قصبة سيدى عبدالله بن مبارك تزوون فم الحصن (البلدية) تمارت

بيان الغرفة وعدد مقاعدها	مطر الغرفة	رقم الدائرة الانتخابية	الدائرة الانتخابية	النفوذ الترابي (المواهات الحضرية والقروية)
كلميم - السمارة (تابع)		21	نكموت	نكموت
		22	إسفن	ترغت
		23	ألا يغان	إسافن
		24	فم زكيد	أين يعقوب
		25	الوكوم	ألا إيغان
		26	تسينت	أكينان
سوس - ماسة - درعة (87)	أكادير إدا وتنان	1	أورور	أكادير (البلدية)
		2	الدراركة	أودير
		3	ثاموري	تعلاروت
		4	تفني	اقصري
		5	تدرارت	الدراركة
		6	إيموزار	امسكروضن
		7	أيت ملول	اضميين
		8	تمسية	تامري
		9	أولاد نحو	امسوان
		10	بيوكرى	تفني
		11	سيدي بوالسحاب	تدرارت
		12		أولاد نحو (البلدية)
		13		بيوكرى (البلدية)
		14		تلطية (البلدية)
		15		تمسية
		16		أولاد نحو (البلدية)
		17		سيدي بوالسحاب
				سيدي بوبس
				مسنة
				سيدي وساي
				بلقاع
				أيت ميلك

النفوذ التراصي (الجماعات الحضرية والقروية)	الدائرة الانتخابية	رقم الدائرة الانتخابية	مقر الغرفة	بيان الغرفة وعدد مقاعدها
الشادن	الشادن	18		سوس - ماسة - درعة (تابع)
تنالت	تنالت	19		
تاركا نتوشكا				
أوكنر				
أيت باها (البلدية)	أيت باها	20		
أيت مزال				
تسكدلت	هلالة - تسكدلت	21		
هلالة				
أيت وادريم	أيت وادريم	22		
سودي عبدالله البيوشواري				
تizi ز تكوشت	خيمس إدا وكتظيف	23		
إدا وكتظيف				
أولاد تايمة (البلدية)	عين شعب	24		
أهل الرمل				
لكيفيات	لكيفيات	25		
سيدي بوموسى	سيدي بوموسى	26		
إسن	إسن	27		
سيدي أحمد أو عمر				
سيدي موسى الحمرى				
الدير				
تالمكانت	أركانة	28		
أميرالمايس				
بيكودين				
أركانة				
الكردان (البلدية)	الكردان	29		
الكلية البيضاء				
الخنافيف	الخنافيف	30		
مشروع العين				
لمهادي	لمهادي	31		
أصالعن				
تدسى نسندالن				
تارودانت (البلدية)	تارودانت	32		
أيت ايعزة (البلدية)				
سيدي دمحان				
أفريجة	أفريجة	33		
سيدي بورجا				
أيت اكاس				
تنيوت	تنيوت	34		
ترمورت				
بوررار				
سيدي احمد أو عبدالله				

بيان الغرفة وعدد مقاعدها	مقر الغرفة	رقم الدائرة الانتخابية	الدائرة الانتخابية	النفوذ الترابي (الجماعات الحضرية والقروية)
سوس - ماسة - درعة (تابع)		35	احمر	إدا و مون احمر لكلاشة زاوية سيدى الطاهر لمنزلة تعلوكت إيمولاس أيت مخلوف تافراوت أولاد برحيل (البلدية) إيكودار امتاها تنزرت لمهارة أولاد عيسى إدا و كيل سيدي عبدالله أوسعید إكني أرزن توغمرت توكوة تالجونت تizi تفاست تافنكولت أوناين سيدي واعزيز إدا وكماض أولوز (البلدية) الفيض أوزيوة تيسراس سيدي بوعل إيفرم (البلدية) أملو تنتاوت إيماؤن تندين إمي نتيرات أصغار أزغار نيرس تيسفان النحית والقاضي
		36	تعلوكت	
		37	أولاد برحيل	
		38	أولاد عيسى	
		39	إكلي	
		40	تافنكولت	
		41	أولوز	
		42	أوزيوة	
		43	المكرت	
		44	اثنين أصار	

بيان الغرفة وعدد مقاعدها	مفر الغرفة	رقم الدائرة الانتخابية	الدائرة الانتخابية	النفوذ الترابي (الجماعات العضوية والقروية)
سوس - ماسة - درعة (تابع)		45	أيت عبدالله	سيدي مزال أيت عبدالله توفلعزت تابيا توميلين توريالت اسكاون تبقال أهل تفوت اكيدى ازرار أكادير مول تالوبين (البلدية) تزكزوابين سيدي احساين تسوسلي اسلكي أسليس زاكموزن تيزنيت (البلدية) وجان اثنين أكلو الركادة أولاد جرار سيدي بو عبد الله بونصان المطر الكبير أرباع رسموكة اثنين آذاي تقراوت المولود أنزي تيفسي أرباعاء أيت أحمد أيت إسفن إدا ووكمار تيزغران زاوية سيدي أحمد لوموسى سيدي أحمد لوموسى أرباعاء الساحل
	46		اسكاون	
	47		تالوبين سكتانة	
	48		زاكموزن	
	49		تيزنيت	
	50		أولاد جرار	
	51		أرباعاء رسموكة	
	52		أنزي	
	53		أرباعاء أيت أحمد	
	54		إدا ووكمار	
	55		زاوية سيدي أحمد لوموسى	
	56		أرباعاء الساحل	

**الجريدة الرسمية**

عدد 5722 - 6 ربيع الآخر 1430 (2 أبريل 2009)

بيان الغرفة وعدد مقاعدها	مقر الغرفة	رقم الدائرة الانتخابية	الدائرة الانتخابية	النفوذ الترابي (الجماعات قبضية والقروية)
سوس - ماسة - درعة (تابع)		57	تافراوت	تافراوت (البلدية) أملن تارسواط تسيريت أفلأ غير أريغ تناهله أيت وافقا سيدي إفني (البلدية) مستي سيدي أمبارك الأخصاص (البلدية) سيدي احساين أو على أيت الرخا سيدي عبد الله أو بلعيد بوطروش ابضر تفيرت سيت النابور الفك اسبوعيا امي نفاست اثنين أملو تنكرفا أربوعاء أيت عبد الله تيوغزة مير اللفت ورازات (البلدية) ترميكت امرزكان أيت زينب تيدلي اغرم نوكدال تلوات الدلسان سکورة اهل الوسط توندوت غضات امي نولوان سرروا تازناخت (البلدية) وسلسات خرامة ازنakan
		58	أحد أفلأ غير أحد تناهله	
		59		
		60	إفني	
		61	ثلاثاء الأخصاص	
		62	أيت الرخا	
		63	جمعة تنيغيرت	
		64	اثنين أملو	
		65	تيوغزة	
		66	ورازات	
		67	امرزكان	
		68	اغرم نوكدال	
		69	سکورة	
		70	توندوت	
		71	تازناخت	

بيان الغرفة وعدد مقاعدها	مفر الغرفة	رقم الدائرة الانتخابية	الدائرة الانتخابية	النفوذ الترابي (المجتمعات الحضرية والقروية)
سوس - ماسة - درعة (تابع)		72	بومالن دادس	بومالن دادس (البلدية) أيت يول أيت سدرات الجبل السفلي أيت سدرات الجبل العليا امسرير تلمي اكنيون قلعة مكونة (البلدية) أيت واسيف اغيل نومكون أيت سدرات المصهل الشرقية أيت سدرات المصهل الغربية سوق الخميس دادس تنغير (البلدية) تغزوت نايت عطى اميضر واكليم أيت الفرنسي تودغى العليا تودغى السفلى اسول
	73	اكنيون	امسرير	
	74	قلعة مكونة	أيت سدرات	
	75	تنغير	تغزوت نايت عطى	
	76	اسول		
	77	أيت هاتي		
	78	النف		
	79			
	80			
	81			
	82	تنزولين		
	83	زاورة		
	84	أكدر		

بيان الغرفة وعدد مقاعدها	مقر الغرفة	رقم الدائرة الانتخابية	الدائرة الانتخابية	النحوة التالية (الجماعات الفضدية والبلدية)
موس - ماسة - درعة (تابع)		85	تازارين	النقوب أيت ولل أيت بوداود تازارين تغيلت كتامة تلكونيت امحمد الفزان
الغرب - الشراردة - بني احسن (31)	القنيطرة	86	تلكونيت	القنيطرة (البلدية) مهندية (البلدية) الحدادة
		87	امحمد	سidi الطيبi بنمنصور سيدي محمد بنمنصور المناصرة أولاد سالمة المكرن عامر السطانية للاميمونة مولاي بوسليم بحارة أولاد عياد سيدي محمد لحر سيدي علال التاري سوق ثلاثة الغرب قرية بن عودة بني مالك سوق الأربعاء(البلدية) عرباوية وادي المخازن الشوافع سيدي بوبيكر الحاج سيدي سليمان (البلدية) أولاد بن حمادي سيدي يحيى الغرب (البلدية) عامر الشمالية أزغار دار بلعامري القصيبة الصلفحة بومعمر المساعدة أولاد احسين
		1	الحدادة	
		2	بنمنصور	
		3	المناصرة	
		4	المكرن	
		5	لاميمونة	
		6	بحارة	
		7	سيدي محمد لحر	
		8	ثلاثة الغرب	
		9	سوق اربعاء الغرب	
		10	عرباوية	
		11	الشوافع	
		12	سيدي سليمان	
		13	سيدي يحيى الغرب	
		14	دار بلعامري	
		15	القصيبة	
		16	بومعمر	
		17	المساعدة	

النحوذ الترابي (الجماعات الحضرية والقروية)	الدائرة الانتخابية	رقم الدائرة الانتخابية	مقر الغرفة	بيان الغرفة وعدد مقاعدها
سيدى قاسم (البلدية) زيرارة باب تيوكا	سيدى قاسم	18		الغرب - الشراردة - بني احسن(تابع)
مشروع بلقصيري (البلدية) أنويرات	مشروع بلقصيري	19		
دار الكداري (البلدية) ارميلات	دار الكداري	20		
سيدى الكامل الحوافات صفصاف	سيدى الكامل الحوافات	21 22		
دار العسلوجي سيدى احمد بنعيسى سيدى اعمر الحاضى أحد كورت (البلدية) مولاي عبد القادر سيدى عزوز بني وال عين الدفالى	دار العسلوجي سيدى اعمر الحاضى أحد كورت	23 24 25		
سيدى احمد الشلح أولاد نوال الخنيشات توغيلت	عين الدفالى سيدى احمد الشلح	26 27		
جرف الملحة (البلدية) لمرابيع زكوطة سلفات ثكنة بئر الطالب اشبات	الخنيشات جرف الملحة ثكنة بئر الطالب	28 29 30 31		

النفوة الترابي (الجماعات الحضرية والقروية)	الدائرة الانتخابية	رقم الدائرة الانتخابية	مقر الغرفة	بيان الغرفة وعدد مقاعدها
سطات (البلدية) سيدي العابدي مزامرة الجنوبية بن احمد (البلدية) عين الضريان - لحاف بوقركوح سيدي عبد الكريم أولاد شباتة واد النعاع رأس العين الشاوية أولاد مراح (البلدية) سيدي حجاج الس Kami n a أولاد فارس مرiziik منبع مكارطو سيدي الذهبي أولاد (البلدية) انحيلة أولاد احمد لخازرة أولاد سعيد لحوارة كدانة امزورة اخميست الشاوية ريما أولاد الصغير كيسر بني ياكرين سيدي محمد بن رحال الثالث مشروع بن عبو	مزامرة عين الضريان - لحاف بوقركوح رأس العين سيدي حجاج أولاد فارس مرiziik مكارطو أولاد أولاد احمد أولاد سعيد امزورة ريما كيسر سيدي محمد بن رحال	1 2 3 4 5 6 7 8 9 10 11 12 13 14 15	سطات	الشاوية - وريغة (53)

النفوذ الترابي (الجماعات الحضرية والقروية)	الدائرة الانتخابية	رقم الدائرة الانتخابية	مقر الغرفة	بيان الغرفة وعدد مقاعدها
لقرارة أولاد بو علي التواجة أولاد فارس الحلة البروج (البلدية) أولاد عامر مسكورة دار الشافعي أولاد افريحة عين بلال بني خلوك سيدي يومهدي سيدي احمد الخدير الدروة (البلدية) قصبة بن مشيش أولاد زيان جاقمة رياح الفقرا اولاد عمرو لمباركيين الكارة (البلدية) أولاد صباح أولاد زيدان برشيد (البلدية) لحسانة سيدي المكي الساحل أولاد احريز حد السوالم (البلدية) سيدي رحال الشاطئ (البلدية) السوالم الطريفية أولاد عبو (البلدية) زاوية سيدي بنحمدون لقيميين بن معاشو سيدي عبد الخالق خريبكة (البلدية) أولاد عبدون أولاد عزوز القراء المغافس حطان (البلدية)	لقرارة البروج دار الشافعي بني خلوك أولاد زيان جاقمة الساحل أولاد احريز السوالم أولاد عبو بن معاشو خريبكة أولاد عزوز المغافس	16 17 18 19 20 21 22 23 24 25 26 27 28 29 30		الشاوية - وردية (تابع)

النفوذ الترابي (الجماعات الحضرية والقروية)	الدائرة الانتخابية	رقم الدائرة الانتخابية	مقر الغرفة	بيان الغرفة وعدد مقاعدها
بوجنبيه (البلدية) بولنوار بنر مزوي بني بخلف لكفاف	بوجنبيه	31		الشاوية - وردية (تابع)
وادي زم (البلدية) بني سمير أيت عمار أولاد بوغادي لكتابيز أولاد فتاتة قصبة الطرش المعادنة أولاد فنان البراكسة أولاد عيسى بني الجعد (البلدية) تشرافت عين قشر الرواشد الشكران	وادي زم أيت عمار لكتابيز أولاد فنان أبي الجعد ثلاثاء الشكران	34 35 36 37 38 39 40 41		
بني زرنتل أولاد كواوش بني بناو بوخريص بنسليمان (البلدية) عين تزخة فضلات موالين الواد أولاد يحيى لوطا احلاف الرداينة أولاد ملوك مليلة أولاد علي الطوالع الزيادة بوزنيقة (البلدية) شرط المنصورية (البلدية) سيدي بطاش بنر النصر	أربعاء المعادنة أولاد فنان بني بناو بنسليمان عين تزخة فضلات موالين الواد أولاد يحيى لوطا احلاف مليلة أولاد علي الطوالع الزيادة بوزنيقة سيدي بطاش	37 38 39 40 41 42 43 44 45 46 47 48 49 50 51 52 53		

النفوذ الترابي (الجماعات الحضرية والقروية)	الدائرة الانتخابية	رقم الدائرة الانتخابية	مقر الغرفة	بيان الغرفة وعدد مقاعدها
أولاد دليم	ثلاثاء أولاد دليم	1	مراكش	مراكش - تانسيفت -
حربيل	البير	2		الحوز (65)
المنابهة				
واحة سيدى ابراهيم				
الويدان	الويدان	3		
أولاد حسون				
السوبرهله	الثنين الاوداية	4		
الاوداية				
سيد الزوين	سبت أيت إيمور	5		
أكفاي				
أيت إيمور				
مراكش (البلدية)	مراكش	6		
المشور القصبة (البلدية)				
سلطات .				
سعادة				
أيت أورير(البلدية)	أيت أورير	7		
أيت سيدى داود				
أيت فاسكا				
تغدوين	مسفيوة	8		
تدليلي مسفيوة				
سيدى عبد الله غيات	اغمات	9		
تمازوزت				
اكرفوان				
اغمات				
زرقطن	التوامة	10		
تمكرت				
التوامة				
تزارت	أبادو	11		
أيت عادل				
أيت احكيم - أيت ازيد				
أبادو				
تحناوت (البلدية)	تحناوت	12		
مولاي ابراهيم				
أغواطيم				
تمصلوحت	تمصلوحت	13		
أوريكة	أوريكة	14		
ستي فاضمة				
أوكايمدن				
اسني	اسني	15		

بيان الغرفة وعدد مقاعدها	مفر الغرفة	رقم الدائرة الانتخابية	الدائرة الانتخابية	النفوذ الترابي (الجماعات الحضرية والقروية)
مراكش - تانسيفت - الحوز (تابع)		16	ويركان	امكال ويركان اغيل أغبار ثلاث نيعقوب اجوكاك امفرايس أمزميز (البلدية) انكال ازكور تزركين دار الجامع سidi بدھاج أولاد امطاع للا تكرکوست وزکیة شيشاوة (البلدية) أیت هادي سیدی بوزید الرکراکي سیدی احمد دلیل السعیدات لمزوضبة سیدی المختار أولاد مونة اهدیل مجاط كماسة ادويران الزاوية التحلية لمزوضبة سیدی خاتم أیت حدو يوسف للا عزيزة اداسیل إمدونیت أسيف المال امناتوت (البلدية) نفيقة واد البور أرهان عين تزیتونت أفلا إیسن تمزکدوبن
		17	ثلاث نيعقوب	
		18	أمزمیز	
		19	كمبیوہ	انکال
		20	وزکیة	سidi بدھاج أولاد امطاع للا تكرکوست وزکیة
		21	شيشاوة	شيشاوة (البلدية) أیت هادي سیدی بوزید الرکراکي سیدی احمد دلیل السعیدات لمزوضبة سیدی المختار أولاد مونة اهدیل مجاط كماسة ادويران الزاوية التحلية لمزوضبة سیدی خاتم أیت حدو يوسف للا عزيزة اداسیل إمدونیت أسيف المال امناتوت (البلدية) نفيقة واد البور أرهان عين تزیتونت أفلا إیسن تمزکدوبن
		22	لمزوضبة	
		23	سیدی المختار	
		24	أحد مجاط	اهدیل مجاط كماسة
		25	أربیاء الدويران	ادويران الزاوية التحلية لمزوضبة سیدی خاتم أیت حدو يوسف للا عزيزة اداسیل إمدونیت أسيف المال امناتوت (البلدية) نفيقة واد البور أرهان عين تزیتونت أفلا إیسن تمزکدوبن
		26	سکساوا	
		27	أسيف المال	
		28	امناتوت	

النفوذ الترابي (الجماعات العضوية والقروية)	الدائرة الانتخابية	رقم الدائرة الانتخابية	مقر الغرفة	بيان الغرفة وعدد مقاعدها
بوبوض امدلان رحاله	بوبوض	29		مراكش - تاسيفت - الحوز (تابع)
بوبوض اشمرارن كوزمت تمليلت سيدي عبد المولى تاولوكلت سيدي رحال (البلدية) زمان زمان الشرقية	اشمرارن	30		
تملات (البلدية) الجوالة اجبيل قلعة السرااغنة (البلدية) ازنادة أولاد يعقوب أولاد الكرن لوتسدة أولاد صبيح الهيدانة أولاد زراد أولاد الشرقي المربوح مياد الرافعية أولاد عمرو توزيعت أولاد يو على الواد العامرية سيدي الحطاب الشطبية أولاد امسيل أولاد مسعود الدشرة سيدي موسى العطاوية (البلدية) أولاد عراض الشعراء	سيدي رحال	31		
	قلعة السرااغنة	32		
	أهل الغابة	33		
	أولاد الشرقي	34		
	أربعاء كارت	35		
	الدشرة	36		
	العطاوية	37		
		38		
		39		

النحوذ الترابي (الجماعات الحضرية و القروية)	الدائرة الانتخابية	رقم الدائرة (الانتخابية)	مقر الغرفة	بيان الغرفة و عدد مقاعدها
الدروز فرياطة العثمانة العطاوية الشعبية واركي بوي عمر الصهريج سور العز أولاد خلوف الواد لخضر مزم صنهاجة سيدي عيسى بن سليمان سيدي عبد الله مسكورة الحدرة الجعافرة سيدي منصور صخور الرحامة سيدي غاتم ابن جرير(البلدية) سيدي علي لبراحلة أولاد حسون حمري لبريكينين أولاد عامر تزمرن آيت حمو بوشان آيت الطالب الزاللت لعزم لمحرة أولاد املول سيدي بو عثمان (البلدية) بوروس سيدي بو بكر المبيبات المجعدات رأس عين الرحامة الطلوح عكرمة أولاد امرابط تلنيشت مجي كتشولة	العاشرة الصهريج أولاد خلوف سيدي عبد الله صخور الرحامة ابن جرير أولاد حسون حمري بوشان الزاللت لعزم سيدي بو عثمان راس العين تلنيشت	40 41 42 43 44 45 46 47 48 49 50 51		مراكش - تانسيفت - الحوز (تابع)

بيان للفرقة وعدد مقاعدها	مقر الفرقة	رقم الدائرة الانتخابية	الدائرة الانتخابية	النفوذ الترابي (الجماعات الحضرية والقروية)
مراكش - تانسيفت - الحوز (تابع)		52	أمراء	المزيلات سيدي احمد أو مرزوق أمراء مسكالة الموارد الكريمات سيدي كاوكي اكرض سيدي احمد أو حامد تذري سيدي الجزولي إيمي نلتيل سميمو تفضنة سيدي احمد السايع إيدا أو عزا نهلوانت بوزصاص تاڭوشت سيدي غائم الزاويت أيت داود (البلدية) ادغاس اسايس بوزمور اكليف تمnar (البلدية) أيت عيسى احجان إيدا وکازو سيدي أحمد أو مبارك تاركانت امکراد تمزکدة أو فناس إيدا أو کلول تالمست (البلدية) زاوية بن احمدية المخاليف سيدي عبد الجليل سيدي لعروسي
		53	سيبت الكريمات	
		54	أربوعاء إدا واکرھن	
		55	سيدي الجزولي	
		56	سميمو	
		57	الثنين إدا وزرم	
		58	سيبت أيت داود	
		59	تمnar	
		60	سيبت امکراد	
		61	تالمست	

بيان الغرفة وعدد مقاعدها	مفر الغرفة	رقم الدائرة الانتخابية	الدائرة الانتخابية	النفوذ الترابي (الجماعات الحضرية والقروية)
مراكش - تانسيفت - الحوز (تابع)		62	أقراص	سيدي إسحاق سيدي علي الكراتي أقراص الحنشار (البلدية) لحسينات أيت سعيد لكدادرة الصويرية (البلدية) مولاي بوزرقطون أوناغة حد الدرا سيدي يولعلام سيدي عيسى الركراكي تكاط
الجهة الشرقية (44)	وجدة	1	أهل انكاد	وجدة (البلدية) أهل انكاد اسطى النعمية (البلدية) سيدي موسى - لمهاية مستفركي سيدي بولنوار بني درار (البلدية) بني خالد عين الصفا لبصارة السعديبة (البلدية) لعثامنة مداخ بركان (البلدية) عين الركادة (البلدية) فزان زكزل سيدي سليمان - الشراعة (البلدية) اكليم (البلدية) شوبيحة بوغريبة سيدي بوهرية تافوغالت رسلان أحغير (البلدية) اغبال
		2	النعيمة	
		3	مستفركي	
		4	بني درار	
		5	لعثامنة	
		6	مداخ	
		7	بركان	
		8	زكزل	
		9	اكليم	
		10	بوغريبة	
		11	تافوغالت	
		12	أحغير	

النفوذ الترابي (الجماعات الحضرية والقروية)	الدائرة الانتخابية	رقم الدائرة الانتخابية	مقر الغرفة	بيان الغرفة وعدد مقاعدها
العيون - سيدى ملوك (البلدية) عين الحجر مشروع حمادى تاوريرت (البلدية) كتيطير ملك الودان أهل واد زا مستكر تنشرفى دبدو (البلدية) سيدى على بلاقاسم العاطف أولاد احمد سيدى لحسن جرادة (البلدية) لعوينات كنفودة كافيات لبخاته مريجة أولاد غزيل أولاد سيدى عبد الحاكم عين بنى مطهر(البلدية) بني مطهر توسييت (البلدية) راس عصفور سيدى بوبر تيولى فجيج (البلدية) عبو لحفل بوعرفة (البلدية) بني كيل تندرارة معتركة بني تدجيت بوعنان عين الشعير تالسينت بومريم بوشلون عين الشواطر	أحواز - العيون تاوريرت مستكر دبدو جرادة أولاد سيدى على عين بنى مطهر توسييت فجيج بني كيل تندرارة معتركة بني تدجيت بوعنان تالسينت بومريم بوشلون عين الشواطر	13 14 15 16 17 18 19 20 21 22 23 24 25 26 27 28 29 30 31		الجهة الشرقية (تابع) الجهة الشرقية (تابع)

النفوذ الترابي (الجماعات الحضرية وقروية)	الدائرة الانتخابية	رقم الدائرة الانتخابية	مقر الغرفة	بيان الغرفة وعدد مقاعدها
سلوان (البلدية) بوعرك بني شيكرب إيعزان	بني شيكرب	32		الجهة الشرقية (تابع)
الناصور (البلدية) بني انصار (البلدية) ازغفان (البلدية) بني بويغور إيدادن إيسان	الناصور	33		
بني سيدال الجبل بني سيدال لوطا	ازغفان	34		
البركانين أولاد داود وازخانين رأس الماء (البلدية) أركمان	رأس الماء	35		
زايو (البلدية) أولاد ستوت	زايو	36		
العروي (البلدية) الفسو ترطوطين	بني يويحيى	37		
بني وكول أولاد محاند حاسي بركان	الدرريوش	38		
الدرريوش (البلدية) عين الزهرة أولاد بوبكر امطالسة امجاو	دار البداني	39		
دار البداني تراغين أيت مait وردانة امهاجر تليليت	دار البداني	40		
بن الطيب (البلدية) ميضار (البلدية) أفرني تفرسيت ازلااف انتسافت	بن الطيب	41		
	ميضار	42		

بيان الغرفة وعدد مقاعدها	مقر الغرفة	رقم الدائرة الانتخابية	الدائرة الانتخابية	النفوذ الترابي (الجماعات الحضرية والقروية)
الجهة الشرقية (تابع)		43 44	اجرمواس بودينار	اجرمواس أولاد أمغار بودينار اتروكوت بني مرغنين تمسمان
الدار البيضاء الكبرى (7)	مدینونة	1	التواصر	الدار البيضاء (البلدية) مشور - الدار البيضاء (البلدية) النواصر (البلدية) أولاد صالح بوسکورة (البلدية) دار بو عزة (البلدية) أولاد عزوز بني يخلف سيدي موسى بن علي سيدي موسى المجدوب المحمدية (البلدية) عين حرودة (البلدية) الشلالات سيدي حجاج واد حصار تيط مليل (البلدية) مدینونة (البلدية) المجازية اولاد الطالب لهراويين (البلدية)
الرباط - سلا - زمور - زعير (21)	الخمسات	1 2 3 4 5 6 7	السهول أبي القنادل تمارة عين العودة سيدي يحيى زعير الصخيرات	سلا (البلدية) السهول سيدي أبي القنادل (البلدية) عامر الرباط (البلدية) التواركة (البلدية) تمارة (البلدية) مرس الخير الهرهورة (البلدية) عين عتيق (البلدية) عين العودة (البلدية) المنزه أم عزة سيدي يحيى زعير الصخيرات (البلدية) صباح

بيان الغرفة وعدد مقاعدها	مقر الغرفة	رقم الدائرة الانتخابية	الدائرة الانتخابية	النفوذ الترابي (الجماعات الفضائية والقروية)
الرباط - سلا - زمور - زعور (تابع)		7	مرشوش	الرماتي (البلدية) مرشوش عين السببít البراشوة مولاي ادريس أغيل جامعة مول البلاد الغوالم الزحيلة سيدي علال البحراوي (البلدية) أيت مالك أيت علي او لحسن عين الجوهرة - سيدي بوخلال تنيفلت (البلدية) أيت بوريحين الحجامة أيت بلقاسم خميس سيدي يحيى مقام الطلبة سيدي عبد الرزاق الخمسات (البلدية) سيدي علال المصدر سيدي القنور الكنزرة أيت يدين الصفاصيف أيت أوربيل مجمع الطلبة أيت سيبين أيت ميمون حودران المعازيز أيت إيكو تيdas أولماس يوقشمير أيت إيشو
الجديدة (46)	الجديدة	1	جامعة سحيم	جامعة سحيم (البلدية) لمسابح الكرعناني لحضر لبخاتي
		2	أحد لبخاتي	

بيان الغرفة وعدد مقاعدها	مقر الغرفة	رقم الدائرة الانتخابية	الدائرة الانتخابية	النفوذ الترابي (الجماعات الحضرية والقروية)
Dakala - عبة (تابع)		3	مول البركي	دار سعيسي سidi عيسى بوقدرة شهدة لمراسلة سidi التنجي لعمارة نكا الغيات معاشات أتوابت أسفي (البلدية) خط أزكان اصعدلا سيت كزولة (البلدية) أولاد سلمان حرارة أبير البدوزة الشمامعة (البلدية) اطياميم جذور اجنان بويء لخوالقة راس العين سidi شيكري إيفود اليوسفية (البلدية) اسبيعات الكتنور الجديدة (البلدية) مولاي عبد الله أولاد احسين سidi احمد اخديم أولاد غائم سidi عابد أولاد عيسى ازمور (البلدية) حوزية أولاد رحمون
		4	سidi عيسى	
		5	ثلاثاء سidi بوقدرة	
		6	سidi التنجي	
		7	خميس نكا	
		8	اثنين الغيات	
		9	معاشات	
		10	أتوابت	
		11	أسفي	
		12	سيت كزولة	
		13	احد حرارة	
		14	أبير	
		15	الشمامعة	
		16	جذور	
		17	لخوالقة	
		18	راس العين	
		19	سidi شيكري	
		20	ثلاثاء إيفود	
		21	اليوسفية	-
		22	الجديدة	
		23	سيت أولاد احسين	
		24	أولاد غائم	
		25	احد أولاد عيسى	
		26	ازمور	

بيان الغرفة وعدد مقاعدها	مقر الغرفة	رقم الدائرة الانتخابية	الدائرة الانتخابية	النفوذ الترابي (المجتمعات الحضرية والقروية)
دكالة - عبدة (تابع)		27	لبير الجديد	لبير الجديد (البلدية) لمهارزة الساحل لغيرة سيدي علي بن حمدوش شتوكة مكرس سيدي اسماعيل مبيت سايس زاوية سايس متروح بولنوان أولاد سيدي علي بن يوسف سي احسان بن عبد الرحمن أولاد فرج زاوية لقواسم شعيبات أولاد حمدان سيدي بنور (البلدية) لعطاطرة بني تسيريس لعونات أولاد بوساكن خميس القصيبة مطران كبة بني دخوغ تامدة أولاد عمران كرديد لعكاشة بوحاص امطل جابيرية لعامرية بني هلال لشرك أولاد سيدي بوحبي زمارة (البلدية) أولاد سبسطة الفنادرة سانية بركريك الوليدية الغربية
		28	شتوكة	
		29	سيدي اسماعيل	
		30	سايس	
		31	متروح	
		32	بولنوان	
		33	أولاد فرج	
		34	أولاد حمدان	
		35	لعطاطرة	
		36	أرباع لعونات	
		37	خميس القصيبة	
		38	تامدة	
		39	كرديد	
		40	بوحاص	
		41	امطل	
		42	بني هلال	
		43	لشرك	
		44	زمارة	
		45	سانية بركريك	
		46	الغربية	

النفوذ الترابي (الجماعات الحضرية والقروية)	الدائرة الانتخابية	رقم الدائرة الانتخابية	مقر الفرقة	بيان الفرقة وعدد مقاعدها
أزيلال (البلدية) أوكودي نلغير تامدة نومرصيد أيت احمد أيت عباس زاوية أحنصال بزو ارفلة تسقى تاونزة مولاي عيسى بن لدريس تنڭات أيت تكلا فم الجمعة بني حسان تابية واويزغت اسكس بين الوردان أيت واعرضى تيموليلت أفورار أنركي تكلفت تيفرت نايت حمزة أيت أوقيلى تبروشت أيت مزبغ تيلوكيت تمنات (البلدية) امليل سيدي بولخلف تفني أيت إبلاڭ وابولي أيت ماجدن أنزو تللي فطواكة سيدي بعثوب أيت أو مدريس أيت تمليل	أوكوديد أيت احمد زاوية أحنصال بزو أيت عتاب تنڭات فم الجمعة واويزغت أفورار أنركي تكلفت تيلوكيت امليل إيسى نفري وابولي تللي فطواكة أيت تمليل	1 2 3 4 5 6 7 8 9 10 11 12 13 14 15 16 17	بني ملال	تادلة - أزيلال (40)

النقوذ الترابي (الجماعات الحضرية والقروية)	الدائرة الانتخابية	رقم الدائرة الانتخابية	مقر الغرفة	بيان الغرفة وعدد مقاعدها
تبات	تبات	18		تادلة - ازيلال (تابع)
أيت بواوي				
بني عياط	بني عياط	19		
بني ملال (البلدية)	بني ملال	20		
سيدي جابر				
أولاد كنار	أولاد مبارك	21		
أولاد مبارك				
فم أودي				
أولاد إيعيش	أولاد إيعيش	22		
قصبة تادلة (البلدية)	قصبة تادلة	23		
كطابة				
سمكت				
أولاد يوسف	أولاد سعيد الواد	24		
أولاد سعيد الواد				
زاوية الشيخ (البلدية)	زاوية الشيخ	25		
أيت أم البحت				
تيزي نسلي	اغبطة	26		
بوتفردة				
اغبطة				
القصيبة (البلدية)	القصيبة	27		
ناور				
دير القصيبة				
تاڭزيرت	تاڭزيرت	28		
فم العنصر	فم العنصر	29		
تالوغة	تالوغة	30		
الفقيه بن صالح (البلدية)	بني عمر	31		
كريفات				
أهل مربع				
دار ولد زيدوح	دار ولد زيدوح	32		
أحد بوموسى	أحد أولاد بوموسى	33		
سوق السبت أولاد النمة (البلدية)	سبت أولاد النمة	34		
أولاد عياد (البلدية)				
أولاد ناصر				
سيدي حمادي	سيدي حمادي	35		
أولاد بورحمن				
سيدي عيسى بن علي	سيدي عيسى	36		
أولاد زمام	أولاد زمام	37		
خلفية	خلفية	38		
برادية	أحد برادية	39		
بني شداد	بني وكيل	40		
بني وكيل				

بيان الغرفة وعدد مقاعدها	مقر الغرفة	رقم الدائرة الانتخابية	الدائرة الانتخابية	النفوذ الترابي (الجماعات الحضرية والقروية)
مكناس - تأهيلات (52)	مكناس	1	الدخيسة	مكناس (البلدية) ويسلان (البلدية) الدخيسة واد الجديدة المهالية مولاي ادريس زرهون (البلدية) وليلي المغاصبين سيدي عبد الله الخياط شرقاوة نزلة بنى عمار بوفكران(البلدية) مجاط سيدي سليمان مول الكيفان المشور استينية (البلدية) تولال (البلدية) عين عرمة دار أم السلطان أيت ولل واد الرمان عين الجمعة الحاجب (البلدية) إقدار أيت نعمان-أيت بورزوزين أيت نعمان سبع عيون (البلدية) أيت بوبيدمان أيت حرز الله عين تاوجطات (البلدية) لقصیر بطيط أكوراي (البلدية) تماشاشاط أيت يعزم أيت ويخلف جحوج راس إيجيري إفران (البلدية) تركيت ضایة عوا
		2	اثنين المهاية	
		3	زرهون	
		4	المغاصبين	
		5	نزلة بنى عمار	
		6	بوفكران	
		7	عين عرمة	
		8	عين الجمعة	
		9	الحاجب	
		10	أيت نعمان-أيت بورزوزين	
		11	سبع عيون	
		12	أيت حرز الله	
		13	عين تاوجطات	
		14	بطيط	
		15	أكوراي	
		16	سبت جحوج	
		17	راس إيجيري	
		18	إفران	

بيان القرفة وعدد مقاعدها	مقر القرفة	رقم الدائرة الانتخابية	الدائرة الانتخابية	النفوذ الترابي (الجماعات الحضرية والقروية)
مكناس - تافيلالت (تابع)		19	أزرو	أزرو (البلدية) بن صميم تكريرة عين اللوح واد إفراان سيدي المخفي تيمحضيت خنيفرة (البلدية) لهرى أكلام ازكرا البرج موحى أو حمو الزياني أكلموس سيدي حسين سيدي لامين سيدي عمرو القباب تيغسالين سيدي وحيى أو ساعد آيت إسحاق واو ماته مولاي بو عزة سبت آيت رحو أحد بوجوسن آيت سعدي كروشن مريرت (البلدية) أم الريبيع الحمام ميدلت (البلدية) آيت ازدك آيت عياش أمرصاد ميلادن تنوردي تizi نخشو بومية أغالو آيت بن يعقوب إيتزز زايدة
		20	عين اللوح	
		21	تيمحضيت	
		22	خنيفرة	
		23	موحى أو حمو الزياني	
		24	أكلموس	
		25	سيدي لامين	
		26	القلب	
		27	آيت إسحاق	
		28	مولاي بو عزة	
		29	كروشن	
		30	مريرت	
		31	آيت عياش	
		32	أمرصاد	
		33	بومية	
		34	آيتزز	

نفوذ الترابي (الجماعات الحضرية والقروية)	الدائرة الانتخابية	رقم الدائرة الانتخابية	مقر الغرفة	بيان الغرفة وعدد مقاعدها
سيدي يحيى أيوسف تونفيت	تونفيت	35		مكناس - تافيلالت (تابع)
أمززي	أكيم	36		
أكيم				
الريش (البلدية)	الريش	37		
امزيزل				
سيدي عياد				
كرس تعاليون				
زاوية سيدي حمزة النزلة				
إملشيل	إملشيل	38		
بوازمو				
أيت يحيى	أموڭر	39		
أموڭر				
اوتييات	اوتييات	40		
كير	كرامة	41		
كرامة				
الرشيدية (البلدية)	الرشيدية	42		
شرفاء مدغرة				
الخنك				
بونبيب (البلدية)	بونبيب	43		
وادي النعام				
كلمية (البلدية)	كلمية	44		
اغريس السفلى				
اغريس العلوي				
تاديفوس				
ملعب	ملعب	45		
فركلة السفلى	تنجاداد	46		
فركلة العليا				
تنجاداد (البلدية)				
أغبالو انكردوس				
املاكو	املاكو	47		
أرفود (البلدية)	أرفود	48		
عرب صباح زيز السيفا				
الجرف (البلدية)	الجرف	49		
عرب صباح اغريس فزنا				

بيان الغرفة وعدد مقاعدها	مقر الغرفة	رقم الدائرة الانتخابية	الدائرة الانتخابية	النحوذ الترابي (الجماعات الحضرية والقروية)
مكناس - تأفيلات (تابع)		50	أوفوس	الرتب أوفوس الطاوس سيدي علي بني احمد سجلمسة الريصاني مولاي علي الشريف (البلدية) السفارات
فاس - بولمان (28)	فاس	1	العنصر	كندر سيدي اخيار العنصر تازوطة أهل سيدي لحسن آيت السبع لجرف إيموزار كندر (البلدية) المنزل (البلدية) امطرناغة عين تمكناي أولاد مكودو صفرو (البلدية) سيدي يوسف بن احمد اغبلاو أفورار البهاليل (البلدية) عزابة عين الشراك أدرج دار الحمراء تاجيغت إغزان رباط الخير (البلدية)
		2	تازوطة	
		3	آيت السبع	
		4	المنزل	
		5	أولاد مكودو	
		6	صفرو	
		7	اغبلاو أفورار	
		8	آيت عيش	
		9	أدرج	
		10	إغزان	
		11	بندر طم طم	
		12	راس تابودة	
		13	مولاي يعقوب	
		14	لعجلزة	
		15	أولاد ميمون	
		16	عين الشقف	
		17	ميكس	
				سيت الأوداية

بيان الغرفة وعدد مقاعدها	مقر للغرفة	رقم الدائرة الانتخابية	الدائرة الانتخابية	النفوذ الترابي (الجماعات الحضرية والقروية)
فاس - بولمان (تابع)		18	سيدي حرازم	سيدي حرازم عين البيضاء فاس (البلدية) أولاد الطيب المشور فاس الجديد (البلدية) سرغينة انجيل بولمان (البلدية) كينكو سكورة - مدار المرس
		19	أولاد الطيب	
		20	بولمان	
		21	سكورة	
		22	إيموزار مرموشة	إيموزار مرموشة (البلدية) أيت العان تالزمت العيس مرموشة
		23	العيس مرموشة	أيت بازة
		24	ميسور	ميسور (البلدية) ويرزخت سيدي بوظيب
		25	القصابي	القصابي - ملوية
		26	تنديت	افريطيسة
		27	أولاد علي	أولاد علي يوسف
		28	أوطاط الحاج	أوطاط الحاج (البلدية) العرجان نيساف الرميلة
ثناة - الحسيمة - تاونات (55)	تاونات	1	ازمرون	ازمرون ارواضي الحسيمة (البلدية) أيت قرة امزرون (البلدية) لجدير (البلدية) أيت يوسف وعلي امرابطن لوطا بني يوعياش (البلدية) النكر تيقروين
		2	امزرون	
		3	بني يوعياش	
		4	تيقروين	

النفوذ الترابي (الجماعات الحضرية والقروية)	الدائرة الانتخابية	رقم الدائرة الانتخابية	مفر الغرفة	بيان الغرفة وعدد مقاعدها
شقران	اربعاء تاوريرت	5		نازة - الحسيمة - تاونات (تابع)
اربياء تاوريرت				
زاوية سيدي عبد القادر	بني حذيفة	6		
بني حذيفة				
بني عبدالله				
تارجيوست (البلدية)	تارجيوست	7		
سيدي بوتميم				
زرفت				
بني بشير				
بني يونصار	بني يونصار	8		
سيدي بوزينب	بني عمارت	9		
بني عمارت				
تاغزوت	تاغزوت	10		
بني بوشبيب				
بني احمد اموڭزان				
عبد الغایة السواحل	عبد الغایة السواحل	11		
مولاي احمد الشريف	اسلكن	12		
اساكن				
كتامة	كتامة	13		
تامساوت				
بني بوفراح	بني بوفراح	14		
سندة				
بني جميل مكصوبين	بني اكميل مسطاسة	15		
بني اكميل				
أولاد ازيابر	أولاد ازيابر	16		
الريع الفوقي	بني فراسن	17		
بني فراسن				
واد امنيل (البلدية)	واد امنيل	18		
بوحلو				
بوشفاعة				
غيلاثة الغربية				
بني لنت	بني لنت	19		
أولاد الشريف				
مكناسة الغربية				
مكناسة الشرقية	نازة	20		
باب بودر				
باب مرزوقة				
كلدمان				
نازة (البلدية)				
اكنول (البلدية)	اكنول	21		
اكزناتية الجنوبية				
اجبارنة				

بيان الغرفة وعدد مقاعدها	مقر الغرفة	رقم الدائرة الانتخابية	الدائرة الانتخابية	النفوذ الترابي (جماعات الحضرية والقروية)
تازة - الحسيمة - تاونات (تابع)		22	تizi و سلي	سيدي علي بورقبة
		23	أجدير	تizi و سلي
				بورد
				أجدير
		24	تاولة	تاولة (البلدية)
				مطماطة
				الصمعية
		25	الزراردة	الزاردة
		26	آيت سغروشن	آيت سغروشن
		27	مغراوة	مغراوة
				تازارين
				بوبيان
		28	بني افتح	بني افتح
		29	باب المروج	الطايفة
				اترابية
		30	تيناست	الجوزات
				تيناست
		31	امسيلة	كاف الغار
				امسيلة
				برارحة
		32	صاكة	صاكة
		33	لمريجة	لمريجة
		34	جرسيف	جرسيف (البلدية)
				هوارة أولاد رحو
				تادرت
		35	بركين	رأس القصر
				الصباب
				بركين
		36	مزكيتام	أولاد بوريمة
				مزكيتام
		37	نيسة	راس الواد
				نيسة (البلدية)
				سيدي احمد بن لحسن
		38	البسابسا	البسابسا
				واد الجمعة
		39	لوطا بو عبان	لوطا بو عبان
				مساسة

بيان الغرفة وعدد مقاعدها	مفر الغرفة	رقم الدائرة الانتخابية	الدائرة الانتخابية	النقوذ الترابي (الجماعات الحضرية والقروية)
تازة - الحسيمة - تاونات (تابع)		40	عن ندح	عن ندح
		41	بوعروس	أولاد عياد
		42	عن عائشة	أولاد داود
		43	بوهودة	بوعروس
		44	تاونات	عين معطوف
		45		عين عائشة
		46		الزريزر
		47		الخلالفة
		48		بوهودة
		49		تاونات (البلدية)
		50		ارغيوة
		51		مزراوة
		52		بني وليد
		53		بوعادل
		54		عين مدرونة
		55		غضساي (البلدية)
				البيبان
				سيدي المخفي
				تمزڭة
				سيدي الحاج احمد
				الرتبة
				وڭكة
				سيدي يحيى بنى زروال
				تافرات
				تبودة
				كيسان
				طهر السوق (البلدية)
				تمضيت
				بني ونجل تافرات
				فناسة باب الحيط
				كلز
				أورتزاغ
				الغوازي
				المكاسة
				قرية با محمد (البلدية)
				مولاي عبد الكريم
				بني سنوس
				مولاي بوشتى
				بوشليل
				اجبارية
				سيدي العابد
				الولجة

بيان القرفة وعدد مقاعدها	مقر لقرفة	رقم الدائرة الانتخابية	الدائرة الانتخابية	الذفوذ التراقي (الجماعات الحضرية والقروية)
طنجة - تطوان (49)	العرانش	1	بوخالف	طنجة (البلدية) اكزناية (البلدية) حجر النحل حد الغربية سيدي اليمني الساحل الشمالي المنزلة اقواس برييش اصيلة (البلدية) دار الشاوي الزيتات العوامة ملوسة القصر الصغير البحراويين انجرة جومعة تغرامت القصر المجاز عين لحسن سوق القديم جبل لحبيب بني حشن تطوان (البلدية) مرتيل (البلدية) الملايين صدينة واد لو (البلدية) بني سعيد زاوية سيدي قاسم بني ليت الحرماء الواد أولاد علي منصور بني يدر السحتررين بفاغرة الخروب الزيتون ازلا الزيتات دار بني قريش
		2	حد الغربية	
		3	سيدي اليمني	
		4	الساحل الشمالي	
		5	المنزلة	
		6	اقواس برييش	
		7	دار الشاوي	
		8	ملوسة	
		9	القصر الصغير	
		10	انجرة	
		11	تغرامت	
		12	عين لحسن	
		13	ثلاثاء جبل لحبيب	
		14	تطوان	
		15	الملايين	
		16	واد لو	
		17	بني حسان	
		18	بني يدر	
		19	بني قريش	

النفوذ الترابي (الجماعات الحضرية والقروية)	الدائرة الانتخابية	رقم الدائرة الانتخابية	مقر الغرفة	بيان الغرفة وعدد مقاعدها
المضيق (البلدية) الفنيدق (البلدية) عليين بلديونش	المضيق - الحوز	20		طنجة - تطوان (تابع)
القصر الكبير (البلدية) زوادة العوامرة بوجديان	القصر الكبير	21		
سوق القلة تطلت	العوامرة تطلت	22 23		
أولاد اوشيع قصر بجير	قصر بجير	24		
السواكن سوق الطلبة عياشة	السواكن سوق الطلبة بني عروس	25 26 27		
بني كرفط تازروت زعرورة بني كرفط	بني كرفط	28		
العرائش (البلدية) الساحل	العرائش	29		
ريصانة الشمالية ريصانة الجنوبية باب برد	ريصانة الشمالية ريصانة الجنوبية باب برد	30 31 32		
أونان تمروت بني احمد الشرقية المنصورة	بني احمد	33		
بني احمد الغربية واد ملحة امغار	الجيجة	34		
بني زيون بني سميع متية وزukan	متية	35		
شفشاون (البلدية) الدردارة تنقوب لغير	شفشاون	36		

بيان الغرفة وعدد مقاعدها	مقر الغرفة	رقم الدائرة الانتخابية	الدائرة الانتخابية	النفوذ الترابي (الجماعات الحضرية والقروية)
طنجة - نطوان (تابع)		37	باب تازة	باب تازة
		38	فيفي	بني فطلوم فيفي
		39	اسيفان	بني سلمان
		40	بواحمد	بني منصور بني بوزرة تراكان
		41	تلمبوط	اسطححة ناسيفت
		42	سيدي رضوان	بني كلة سيدي رضوان
		43	سيدي بوصبر	سيدي أحمد الشريف سيدي بوصبر
		44	تروال	تروال
		45	لمجاءرة	ازغيرة وناته لمجاءرة
		46	امزفرون	امزفرون صمودة
		47	مقريصات	وذان (البلدية) مقريصات
		48	ابريكشة	عين بيضاء ابريكشة
		49	زومي	اسجن قلعة بوقرة زومي

مرسوم رقم 2.09.198 صادر في 5 ربيع الآخر 1430 (فاتح أبريل 2009) بتعيين غرف الصيد البحري ومقارها وتحديد الدوائر الانتخابية التابعة لكل غرفة ومقر كل دائرة ونفوذها الترابي ومقدار المقاعد المخصصة لها وكذا توزيع المقاعد حسب الدوائر على الهيئات المهنية الممثلة في الغرف المذكورة.

الوزير الأول ،

بناء على القانون رقم 9.97 المتعلق بمدونة الانتخابات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.97.83 بتاريخ 23 من ذي القعدة 1417 (2 أبريل 1997) كما وقع تغييره وتميمه ولاسيما المادة 258 منه :

وعلى القانون رقم 4.97 المتعلق بالنظام الأساسي لغرف الصيد البحري الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.97.88 الصادر في 23 من ذي القعدة 1417 (2 أبريل 1997) ولاسيما المادة 4 منه :

وعلى الظهير الشريف رقم 1.59.351 الصادر في فاتح جمادى الآخرة 1379 (2 ديسمبر 1959) في شأن التقسيم الإداري للمملكة، كما وقع تغييره وتميمه :

وعلى المرسوم رقم 2.08.520 الصادر في 28 من شوال 1429 (28 أكتوبر 2008) بتحديد قائمة الدوائر والقيادات والجماعات الحضرية والقروية بالمملكة وعدد الأعضاء الواجب انتخابهم في مجلس كل جماعة :

وعلى المرسوم رقم 2.03.136 الصادر في 21 من محرم 1424 (25 مارس 2003) بتحديد عدد المقاطعات وحدودها الجغرافية وأسمائها وعدد أعضاء المجلس الجماعي ومستشاري المقاطعة الواجب انتخابهم في كل مقاطعة، كما وقع تغييره؛ وباقتراح من وزير الداخلية ووزير الفلاحة والصيد البحري،

رسم ما يلي :

#### المادة الأولى

تحدد طبقاً الملحق بهذا المرسوم غرف الصيد البحري ومقارها والدوائر الانتخابية التابعة لكل غرفة ومقر كل دائرة ونفوذها الترابي وعدد المقاعد المخصصة لها وكذا توزيع المقاعد حسب الدوائر على الهيئات المهنية الممثلة في الغرف المذكورة.

#### المادة الثانية

تنسخ أحكام :

- المرسوم رقم 2.97.241 الصادر في 9 ذي الحجة 1417 (17 أبريل 1997) بتعيين غرف الصيد البحري ومقارها ودوائر نفوذها وتحديد الدوائر الانتخابية بها ؛

- المرسوم رقم 2.97.536 الصادر في 14 من صفر 1418 (20 يونيو 1997) بتحديد عدد المقاعد المخصصة لغرف الصيد البحري وتوزيعها حسب الدوائر على الهيئات المهنية الممثلة في هذه الغرف.

#### المادة الثالثة

يسند إلى وزير الداخلية ووزير الفلاحة والصيد البحري، كل منها فيما يخصه، تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 5 ربيع الآخر 1430 (فاتح أبريل 2009).

الإمضاء : عباس الفاسي.

ووقع بالعطف :

وزير الداخلية ،

الإمضاء : شكري بنموسى.

وزير الفلاحة والصيد البحري ،

الإمضاء : عزيز أخنوش.

\*

\* \*

ملحق بالرسوم المتعلق بتعيين غرف الصيد البحري ومقارها وتحديد الدوائر الانتخابية التابعة لكل غرفة ومقر كل دائرة ونفوذها الترابي وعدد المقاعد المخصصة لها وكذا توزيع المقاعد حسب الدوائر على الهيئات المهنية الممثلة في الغرف المذكورة

توزيع المقاعد					النفوذ الترابي	مقر الدائرة الانتخابية	بيان الدائرة الانتخابية	بيان الغرفة ومقرها وعدد مقاعدها
الأنشطة الساحلية	الصيد التقليدي	الصيد السطحي	الصيد في الماء العالى	المقاعد				
-	1	-	-	-	إقليم طوان	طنوان	طنوان	المتوسطية طنجة - أصيلة (35)
1	1	2	-	-	عملة المصيق - الفنيدق	المصيق	المصيق - الفنيدق	
1	1	2	-	-	إقليم العرائش	العرائش	العرائش	
-	1	1	-	-	إقليم شفشاون	شفشاون	شفشاون	
1	1	3	6	-	عملة طنجة - أصيلة	طنجة - أصيلة	طنجة - أصيلة	
-	1	-	-	-	إقليم الفحص - انجرة	الفحص - انجرة	الفحص - انجرة	
-	1	3	-	-	إقليم الحسيمة	الحسيمة	الحسيمة	
					بلديات الناظور وبني انصار وراس الماء ودائرة	الناظور	الناظور	
1	1	4	-	-	قلعية ولوطا			
-	1	-	-	-	دائرة الريف والدريوش	الدريوش	الدريوش	
-	1	-	-	-	إقليم بركان	بركان	بركان	
<b>4</b>	<b>10</b>	<b>15</b>	<b>6</b>		<b>المجموع</b>			
-	-	1	1	-	عملة الرباط	الرباط	الرباط	الأطلسية الشمالية الدار البيضاء (41)
-	1	1	-	-	عملة سلا	سلا	سلا	
-	1	-	-	-	عملة الصخيرات - تمارة	تمارة	الصخيرات - تمارة	
-	1	3	9	-	عملة مقاطعات الدار البيضاء - أنفا	أنفا	الدار البيضاء - أنفا	
-	-	1	-	-	عملة مقاطعات عين السبع - الحسيمة	عين السبع	عين السبع - الحسيمة	
-	-	-	-	-	عملة مقاطعات سيدي البرنوصي	سيدي البرنوصي	سيدي البرنوصي	
-	1	-	-	-	إقليم التواصر	التواصر	التواصر	
-	1	1	-	-	عملة الحميضة	الحميضة	الحميضة	
1	1	-	-	-	بلدية سيدي رحال الشاطئي وجامعة السوالم الطريفية	برشيد	برشيد	
-	1	-	-	-	إقليم بنسلمان	بنسلمان	بنسلمان	
1	1	2	-	-	إقليم القنيطرة	القنيطرة	القنيطرة	
1	1	1	-	-	بلدية الجديدة ودائرة ازمور والجديدة	الجديدة	الجديدة	
-	1	-	-	-	دائرة زمامرة	الوليدة	الوليدة	
-	1	4	-	-	بلدية اسفي ودائرة حرارة وجزلة	اسفي	اسفي	
-	1	2	-	-	إقليم الصويرة	الصويرة	الصويرة	
<b>3</b>	<b>12</b>	<b>16</b>	<b>10</b>		<b>المجموع</b>			
-	1	9	13	-	عملة اكادير- ادا وتنان	اكادير	اكادير - ادا وتنان	الأطلسية الوسطى اكادير ادا وتنان (34)
-	-	-	-	-	عملة انزكان- ايت ملول	انزكان	انزكان- ايت ملول	
-	1	-	-	-	إقليم اشتوكة - ايت باها	بيوكرى	اشتوكة - ايت باها	
-	1	-	-	-	دائرة تيزنيت	تيزنيت	تيزنيت	
-	1	1	-	-	بلدية سيدي افني ودائرة افني	سيدي افني	سيدي افني	
-	-	-	-	-	إقليم كلهم	كلهم	كلهم	
1	1	3	2	-	إقليم طاطن	طاطن	طاطن	
<b>1</b>	<b>5</b>	<b>13</b>	<b>15</b>		<b>المجموع</b>			
1	1	3	3	-	بلدية المرسى وجماعة فم الود	العيون	العيون	الأطلسية الجنوبية الداخلة (17)
-	1	-	-	-	بلدية طرقاية وجماعات الدورة واخنغير والطاح	طرقاية	طرقاية	
-	1	-	-	-	إقليم بوجدور	بوجدور	بوجدور	
2	1	1	2	-	إقليم وادي الذهب	الداخلة	وادي الذهب	
-	1	-	-	-	إقليم اوسرد	بندر كندور	اوسرد	
<b>3</b>	<b>5</b>	<b>4</b>	<b>5</b>		<b>المجموع</b>			

مرسوم رقم 2.09.199 صادر في 5 ربيع الآخر 1430 (فاتح أبريل 2009) بتعيين غرف الصناعة التقليدية ومقارها وتحديد الفروع الانتخابية التابعة لكل غرفة ومقر كل فرع ونفوذه الترابي وعدد المقاعد المخصصة لها وكذا توزيع المقاعد حسب الفروع الانتخابية على الصنفين المهنيين لغرف المذكورة.

## الوزير الأول ،

بناء على القانون رقم 9.97 المتعلق بمدونة الانتخابات الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.97.83 بتاريخ 23 من ذي القعدة 1417 (2 أبريل 1997) كما وقع تغييره وتميمه ولاسيما المادة 258 منه :

وعلى الظهير الشريف رقم 1.63.194 الصادر في 5 صفر 1383 (28 يونيو 1963) بمثابة النظام الأساسي لغرف الصناعة التقليدية، كما وقع تغييره وتميمه ولاسيما الفصل 37 منه :

وعلى الظهير الشريف رقم 1.59.351 الصادر في فاتح جمادى الآخرة 1379 (2 ديسمبر 1959) في شأن التقسيم الإداري للمملكة، كما وقع تغييره وتميمه :

وعلى المرسوم رقم 2.08.520 الصادر في 28 من شوال 1429 (28 أكتوبر 2008) بتحديد قائمة الدوائر والقيادات والجماعات الحضرية والقروية بالمملكة وعدد الأعضاء الواجب انتخابهم في مجلس كل جماعة :

وعلى المرسوم رقم 2.03.136 الصادر في 21 من محرم 1424 (25 مارس 2003) بتحديد عدد المقاطعات وحدودها الجغرافية وأسمائها وعدد أعضاء المجلس الجماعي ومستشاري المقاطعة الواجب انتخابهم في كل مقاطعة، كما وقع تغييره :

وباقتراح من وزير الداخلية ووزير السياحة والصناعة التقليدية،

رسم ما يلي :

## المادة الأولى

تحدد طبقاً للملحق بهذا المرسوم غرف الصناعة التقليدية ومقارها والفروع الانتخابية التابعة لكل غرفة ومقر كل فرع ونفوذه الترابي وعدد المقاعد المخصصة لها وكذا توزيع المقاعد حسب الفروع الانتخابية على الصنفين المهنيين لغرف المذكورة.

## المادة الثانية

تنسخ أحكام :

- المرسوم رقم 2.97.244 الصادر في 9 ذي الحجة 1417 (17 أبريل 1997) بتعيين غرف الصناعة التقليدية ومقارها ودوائر نفوذها وتحديد الفروع الانتخابية بالغرف المذكورة ؛

- المرسوم رقم 2.97.534 الصادر في 14 من صفر 1418 (20 يونيو 1997) بتحديد عدد المقاعد المخصصة لغرف الصناعة التقليدية وتوزيعها حسب الفروع الانتخابية على الصنفين المهنيين لغرف المذكورة.

## المادة الثالثة

يسند إلى وزير الداخلية ووزير السياحة والصناعة التقليدية، كل واحد منها فيما يخصه، تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 5 ربيع الآخر 1430 (فاتح أبريل 2009).

الإمضاء : عباس الفاسي.

ووقعه بالعطف :

وزير الداخلية ،

الإمضاء : شكري بنموسى.

وزير السياحة والصناعة التقليدية ،

الإمضاء : محمد بوسعيد.

\*

\* \*

ملحق بالرسوم المتعلق بتعيين غرف الصناعة التقليدية ومقارها وتحديد الفروع الانتخابية التابعة لكل غرفة ومقر كل فرع ونفوذه الترابي وعدد المقاعد المخصصة لها وكذا توزيع المقاعد حسب الفروع الانتخابية على الصنفين المهنيين لغرف المذكورة

توزيع المقاعد		النفوذ الترابي	مقر الفرع الانتخابي	بيان الفرع الانتخابي	بيان الغرفة ومقرها وعدد مقاعدها
الصناعة التقليدية الخدمية	الصناعة التقليدية الفنية والاتجاهية				
7	16	عملة الرباط	حسان	الرباط	الرباط عملة الرباط (29)
3	3	عملة الصخيرات - تمارة	تمارة	الصخيرات، تمارة	
2	1	المقاطعة الجماعية بطانة.	بطانة	سلا	سلا عملة سلا (27)
2	3	المقاطعة الجماعية باب لمريسة.	باب لمريسة		
4	5	المقاطعة الجماعية تابيريك.	تابيريك		
2	2	بلدية ميدى أبي القتال والمقاطعة الجماعية لمغيلدة ودائرة أحواز - سلا.	العوايدة		
3	3	المقاطعة الجماعية حصين.	حصين		
2	5	بلدية الخميسات ودائرة الخميسات والماء.	ال الخميسات		الخمسات
1	3	بلديتا تيقلت وسيدي علال البحراوي ودائرة تيقلت.	تيقلت		إقليم الخميسات (15)
1	3	بلدية ودائرة الرمانى.	الرمانى		
2	3	عملة مقاطعات الدار البيضاء - أنفا	أنفا	الدار البيضاء - أنفا	الدار البيضاء
2	6	عملة مقاطعات الفداء - مرس السلطان وبلدية مشور الدار البيضاء	مرس السلطان	الفاء - مرس السلطان	عملة مقاطعات الدار البيضاء - أنفا (35)
1	3	عملة مقاطعة عن الشق وإقليم مديونة	عن الشق	عن الشق - مديونة	
1	2	عملة مقاطعة الحسي الحصني وإقليم التوادر	الحي الحصني	الحي الحصني - التوادر	
1	2	عملة مقاطعات ابن مسيك	ابن مسيك		
1	2	عملة مقاطعات مولاي رشيد	مولاي رشيد		
2	3	عملة مقاطعات عن السبع - الحي المحمدي	عن السبع	عن السبع - الحي المحمدي	
1	1	عملة مقاطعات سيدى البرنوصى	سيدى البرنوصى		
1	1	عملة المحديدة		المحديدة	
3	3	عملة أكادير - ادا وتنان	أكادير	أكادير - ادا وتنان	أكادير
3	3	عملة انتزكان أيت ملول	انتزكان	انتزكان أيت ملول	عملة
1	1	إقليم اشتوكة - أيت باها	بيوكرى	اشتكة أيت باها	أكادير - ادا وتنان (27)
3	4	إقليم تارودانت	تارودانت	تارودانت	
2	2	بلديتا تيزنيت وتأفروت ودوافر تيزنيت وتأفروت وانتزى.	تيزنيت	تيزنيت	
1	1	بلديتا سيدى أفنى والأشخاص ودائرة أفنى والأشخاص.	سيدى أفنى	سيدى أفنى	
2	3	بلديتا ورزازات وآزاناخت ودائرة امرزكان وورزازات.	ورزازات	ورزازات	ورزازات
2	5	بلديات تنغير وبومالن دايس وقلعة مكونة ودائرة بومالن دايس وتنغير وجماعات مصيسي وحصيا والتيف وأيت هاني وأسول.	تنغير	تنغير	إقليم ورزازات (17)
2	3	إقليم زاكورة	زاكورة	زاكورة	

توزيع المقاعد		النفوذ الترابي	مقر الفرع الانتخابي	بيان الفرع الانتخابي	بيان الغرفة ومقرها وعدد مقاعدها
الصناعة التقليدية الخدمية	الفنية والاتجاهية				
3	8	بلديات تازة وتأهله واكتول وواد امبل ودوانز تازة واكتول وتأهله وتأييست وواد امبل .	تازة	تازة	تازة إقليم تازة (25)
1	2	بلدية جرسيف وجماعات الصباب وبركت وهوارة أولاد رحو ولمرية وصاكة وراس الفسر وتلارت وأولاد بوريمة ومزيكتام.	جرسيف		
3	3	إقليم الحسيمة	الحسيمة		
2	3	إقليم تاونات	تاونات	تاونات	بني ملال إقليم بني ملال (21)
4	5	بلديات بني ملال وقضية تادلة وزاوية الشيش وقضية دوائز بني ملال وقضية وقضية تادلة .	بني ملال		
3	3	بلديات القبيبة بن صالح وأولاد عياد وسوق السبت - أولاد القمة ودائرة القبيبة بن صالح وجماعات سيدى حمادي وأولاد بور جمون وسيدي عيسى بن علي وأولاد زمام ودار ولد زيدوح واحد بوعموسى وأولاد ناصر.	القبيبة بن صالح		
2	4	إقليم أزيلال	أزيلال	أزيلال	
6	7	إقليم مولاي يعقوب و بلدية المشور فاس-الجديد والمقاطعات الجماعية أكدال وسايس وزواحة والمرنيفين .	أكادل	فاس - مولاي يعقوب	فاس عمالة فاس (41)
3	18	المقاطعات الجماعيات فاس المدينة وجان الورد ودائرة أحواز شامس.	فاس المدينة		
2	2	إقليم صفراء	صفراء	صفراء	
2	1	إقليم بولمان	بولمان	بولمان	
2	3	إقليم كلهم	كلهم		السمارة إقليم السمارة (23)
3	3	إقليم طاطن	طاطن		
2	3	إقليم طاطا	طاطا		
1	1	إقليم أسا - الزاك	أسا - الزاك		
2	3	إقليم السمارة	السمارة		
3	7	بلديات القبيطرة وسوق الأربعاء ومهدية ودوائز بتمتصور وسوق الأربعاء الغرب وسوق ثلاثة الغرب وجماعات حامر السفلية وسيدي الطيب وأولاد سلامة والحدادة .	القبيطرة		القبيطرة إقليم القبيطرة (19)
2	3	بلديتا سيدي سليمان وسيدي يحيى الغرب وجماعات أولاد بن حمادي ويومعزم والصلافة والقصيبة وازخار ودار بلعامري والمساعدة وأولاد الحسينين وحامر الشماليية .	سيدي سليمان		
2	2	بلديات سيدي قاسم ومشروع بلقصيري واحد كورت وجرف الملحة ودار الكداري ودوائز احد كورت وورغة ومشروع بلقصيري وسيدي قاسم .	سيدي قاسم	سيدي قاسم	
3	9	بلديتا العيون والعرسى ودائرة العيون .	العيون	العيون	العيون إقليم العيون (19)
1	1	بلدية طرافية وجماعات الدورة والحكونية واخغير والطااح .	طرافية		
1	4	إقليم بوجدور	بوجدور	بوجدور	
4	22	عملية مراكش	مراكش	مراكش	مراكش عملية مراكش (41)
2	4	إقليم شيشلواة	شيشلواة		
1	3	إقليم الحوز	الحوز		
1	1	بلديات قلعة السراخنة والطاوية وسيدي رحال وتملات ودانتراتا العطاوية وقلعة السراخنة .	قلعة السراخنة	قلعة السراخنة	
1	2	بلديتا ابن جرير وسيدي بو عثمان ودانتراتا سيدي بو عثمان والرحمانية .	ابن جرير	الرحمانية	

توزيع المقاعد			النفوذ التراقي	مقر الفرع الانتخابي	بيان الفرع الانتخابي	بيان الغرفة ومقرها وعدد مقاعدها
الصناعة التقليدية الخالصة	الصناعة التقليدية الفنية والاتجاهية					
2	5		بلدية الصويرة.	الصويرة		الصويرة
3	1		بلديتا تمثار وأيت داورد ودانة تمثار.	تمثار		إقليم الصويرة (15)
2	2		بلديتا الحنشان وتالمست ودانة الصويرة.	الحنchan		
6	12		عمالة مكناس	مكناں		مكناں
2	2		إقليم الحاجب	الحاجب		عمالة مكناں (31)
1	2		إقليم إفران	إفران		
2	4		بلديات الرشيدية وارفود وكلميم والجرف ومولاي علي الشريف وبيونتب وتنجاداد ودوائز الريصاني والرشيدية وكلميم وجماعات املکو والسيفا وعرب صباح زيز واعرب صباح غربين وفزن.	الرشيدية		الرشيدية
3	3		بلدية ودائرة خنيفرة.	خنيفرة		خنيفرة
2	2		بلدية مريرت ودائرة القباب.	مريرت		إقليم خنيفرة (15)
3	2		بلديتا ميدلت والريش ودوازير ميدلت والريش وامتشيل.	ميدلت		ميدلت
2	5		إقليم وادي الذهب	الداخلة		وادي الذهب
1	3		إقليم اوسرد	الكونية		إقليم وادي الذهب (11)
3	7		عمالة وجدة - انجاد	وجدة		وجدة
2	2		إقليم بركان	بركان		عمالة وجدة - انجاد (21)
1	2		إقليم تاوريرت	تاوريرت		
1	1		إقليم جرادة	جرادة		
1	1		إقليم فوج	فوج		
1	1		بلدية الناظور.	الناظور		الناظور
1	1		بلديتا زغقان وسلوان ودائرة قلعيه.	زغقان		إقليم الناظور (15)
1	1		بلدية بني انصار.	بني انصار		
4	2		بلديات العروي وراس الماء وزابو ودائرة لوطا.	زابو		
2	1		بلديات الدريوش وبين الطيب ومبضار ودانة الريف والدريوش.	الدريوش		
3	6		بلدية أسفى ودائرة حرارة.	أسفى		أسفى
1	2		بلدية سبت كزولة ودائرة كزولة.	سبت كزولة		إقليم أسفى (19)
1	2		بلدية جمدة سحيم ودائرة عدة.	عدة		
2	2		بلديتا الروسية والقمعانية وجماعات اجيتن ابوبه وجذور وسيدي الشيشري وايقود واسبيعات والكتور وراس العين واطياميم ولخوالة.	الروسية		
2	6		بلدية ودائرة الجديدة.	الجديدة		الجديدة
3	3		بلديتا ازمور ولبير الجديدة ودانة ازمور وسيدي اسماعيل.	ازمور		إقليم الجديدة (19)
3	2		بلديتا سيدي بنور وزمامرة ودانة سيدي بنور وزمامرة.	سيدي بنور		
2	5		بلديات سطات وابن احمد ولوارد واولاد امراح والبروج ودوازير سطات وابن احمد والبروج.	سطات		سطات
2	2		بلديات برشيد والكراء واولاد عبو وسيدي رحال الشاطئ وحد السوالم والبروة ودانة برشيد والكراء.	برشيد		إقليم سطات (23)
1	2		إقليم بنسلمان	بنسلمان		
4	5		إقليم خريبكة	خريبكة		

توزيع المقاعد		النفوذ الترابي	مقر الفرع الانتخابي	بيان الفرع الانتخابي	بيان الغرفة ونوع مقاعدها
الصناعة التقليدية الحسنية	الصناعة التقليدية الفنية والاخشابية				
6	11	عملة طنجة - أصيلة وإقليم الفحص- آنجرة.	طنجة	طنجة - أصيلة - الفحص- آنجرة	طنجة صلة طنجة-أصيلة (17)
3	9	إقليم تطوان	تطوان	تطوان	تطوان
1	1	عملة المضيق - القنيطرة	المضيق	المضيق - القنيطرة	المضيق تطوان (33)
2	4	بلدية شفشاون ودارالبيضاء برب وبنى احمد وبني تازة ويو احمد.	شفشاون	شفشاون	
1	2	بلدية وزان ودارالبيضاء وزان ومقرصات.	وزان	وزان	
5	5	إقليم العرائش	العرائش	العرائش	

مرسوم رقم 2.09.200 صادر في 5 ربيع الآخر 1430 (فاتح أبريل 2009) بتعيين غرف التجارة والصناعة والخدمات ومقارها وتحديد الدوائر الانتخابية التابعة لكل غرفة ومقر كل دائرة ونفوذها الترابي ومدد المقاعد المخصصة لها وكذا توزيع المقاعد على الأصناف المهنية لكل غرفة وكل دائرة انتخابية.

الوزير الأول ،

بناء على القانون رقم 9.97 المتعلق بمدونة الانتخابات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.97.83 بتاريخ 23 من ذي القعدة 1417 (2 أبريل 1997) كما وقع تغييره وتميمه ولاسيما المادة 258 منه :

وعلى الظهير الشريف رقم 1.77.42 الصادر في 7 صفر 1397 (28 يناير 1977) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بالظام الأساسي لغرف التجارة والصناعة والخدمات، كما وقع تغييره وتميمه ولاسيما الفصل 40 منه :

وعلى الظهير الشريف رقم 1.59.351 الصادر في فاتح جمادى الآخرة 1379 (2 ديسمبر 1959) في شأن التقسيم الإداري للمملكة، كما وقع تغييره وتميمه :

وعلى المرسوم رقم 2.08.520 الصادر في 28 من شوال 1429 (28 أكتوبر 2008) بتحديد قائمة الدوائر والقيادات والجماعات الحضرية والقروية بالمملكة وعدد الأعضاء الواجب انتخابهم في مجلس كل جماعة :

وعلى المرسوم رقم 2.03.136 الصادر في 21 من محرم 1424 (25 مارس 2003) بتحديد عدد المقاطعات وحدودها الجغرافية وأسمائها وعدد أعضاء المجلس الجماعي ومستشاري المقاطعة الواجب انتخابهم في كل مقاطعة، كما وقع تغييره، وباقتراح من وزير الداخلية ووزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة ،

رسم ما يلي :

#### المادة الأولى

تحدد طبقا للملحق بهذا المرسوم غرف التجارة والصناعة والخدمات ومقارها والدوائر الانتخابية التابعة لكل غرفة ومقر كل دائرة ونفوذها الترابي وعدد المقاعد المخصصة لها وكذا توزيع المقاعد على الأصناف المهنية لكل غرفة وكل دائرة انتخابية.

#### المادة الثانية

تنسخ أحكام :

- المرسوم رقم 2.97.243 الصادر في 9 ذي الحجة 1417 (17 أبريل 1997) بتعيين غرف التجارة والصناعة والخدمات ومقارها ودوائر نفوذها وتحديد الدوائر الانتخابية ؛

- المرسوم رقم 2.97.535 الصادر في 14 من صفر 1418 (20 يونيو 1997) بتحديد عدد المقاعد المخصصة لغرف التجارة والصناعة والخدمات وتوزيعها حسب الدوائر على الأصناف المهنية الممثلة في الغرف المذكورة.

#### المادة الثالثة

يسند إلى وزير الداخلية ووزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة، كل واحد منهما فيما يخصه، تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 5 ربيع الآخر 1430 (فاتح أبريل 2009).

الإمضاء : عباس الفاسي.

ووقع بالعاطف :

وزير الداخلية،

الإمضاء : شكري بنموسى.

وزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة،

الإمضاء : أحمد رضى شامي.

\*

\* \*

**ملحق بالمرسوم المتعلّق بتعيين غرف التجارة والصناعة والخدمات ومقارها وتحديد الدوائر الانتخابية التابعة لكل غرفة ومقر كل دائرة ونفوذها الترابي ومقدار المقاعد المخصصة لها وكذا توزيع المقاعد على الأصناف المهنية لكل غرفة وكل دائرة انتخابية**

توزيع المقاعد				النفوذ الترابي	مقر الدائرة الانتخابية	بيان الدائرة الانتخابية	بيان الغرفة ومقارها وعدد مقاعدها
المجموع	الخدمات	الصناعة المصيرية	التجارة				
29	9	10	10	عملة الرباط	الرباط	الرباط	الرباط عملة الرباط (63)
21	4	11	6	عملة سلا	سلا	سلا	
13	3	5	5	عملة الصخيرات - تمارة	تمارة	الصخيرات - تمارة	
17	5	4	8	إقليم الخميسات	ال الخميسات	ال الخميسات	ال الخميسات (17)
18	6	5	7	عملة مقاطعات الدار البيضاء - أنفا	أنفا	الدار البيضاء - أنفا	الدار البيضاء
10	2	2	6	عملة مقاطعات الفداء - مرس السلطان وبليدة مشور الدار البيضاء.	الفاء - مرس السلطان		عملة مقاطعات الدار البيضاء - أنفا
17	4	9	4	عملة مقاطعات عن السبع - الحسني	عن السبع - الحسني	عن السبع - الحسني	(75)
4	1	2	1	عملة مقاطعة عن الشق مع إضافة إقليم مليونة فيما يخص صنف الخدمات.	عن الشق	عن الشق	
5	1	2	2	عملة مقاطعة الحسني مع إضافة إقليم النواصر فيما يخص صنف الخدمات.	الحسني	الحسني	
8	1	5	2	عملة مقاطعات سidi البرنوصي	سيدي البرنوصي	سيدي البرنوصي	
4	1	1	2	عملة مقاطعات ابن مسيك	ابن مسيك	ابن مسيك	
5	1	2	2	عملة مقاطعات مولاي رشيد	مولاي رشيد	مولاي رشيد	
2	-	1	1	إقليم النواصر	النواصر	النواصر	
2	-	1	1	إقليم مليونة	مليونة	مليونة	
19	4	9	6	عملة المحمدي	المحمدية	المحمدية	المحمدية عملة المحمديه (19)
20	7	6	7	عملة أكادير - أدا وتنان	أكادير	أكادير - أدا وتنان	أكادير
15	3	6	6	عملة انتكان - أيت ملول	انتكان	انتكان - أيت ملول	انتكان - أيت ملول (59)
5	1	1	3	إقليم اشتوكة - أيت باها	بوبوكى	اشتوكة - أيت باها	
6	2	1	3	بلديتا تيزنيت وتأفراوت ودوازير تيزنيت وتأفراوت وانزي .	تيزنيت	تيزنيت	
3	1	1	1	بلديتا سidi الفي والأشخاص ودارتنا الفي والأشخاص.	سيدي الفي	سيدي الفي	
10	2	1	7	إقليم تارودانت	تارودانت	تارودانت	
9	3	3	3	بلديتا ورزازات وتأنڭاخت ودارتنا امرزكان ورزازات.	ورزازات	ورزازات	ورزازات إقليم ورزازات (17)
5	2	1	2	بلديات تغير وبومان دادس وتغير وجماعات مصيسى ودارتنا بومان دادس وتغير وجماعات مصيسى وحصيا والنيف وأيت هاني وأسول.	تغير	تغير	
3	1	-	2	إقليم زاكورة	زاكورة	زاكورة	
13	3	3	7	بلديات تازة وتأهلة واڭنول وواد املييل ودوازير تازة واڭنول وتأهلة وتأنڭاست وواد املييل.	تازة	تازة	تازة إقليم تازة (23)
3	1	1	1	بلدية جرسيف وجماعات الصباب وبركين وهوارة أولاد رحو ولمرجحة وصاكة وراس القصر وئادرت وأولاد بوريمة ومزكينام.	جرسيف	جرسيف	
7	2	-	5	إقليم تاونات	تاونات	تاونات	

توزيع المقاعد				النفوذ الترابي	مقر الدائرة الانتخابية	بيان الدائرة الانتخابية	بيان الغرفة ومقارتها وعدد مقاعدها
المجموع	الخدمات	الصناعة	التجارة				
17	5	4	8	إقليم الحسيمة	الحسيمة	الحسيمة	الحسيمة إقليم الحسيمة (17)
15	4	5	6	بني ملال وقضبة تادلة وزاوية الشيخ والقصيبة ودوائز بني ملال والقصيبة وقضبة تادلة.	بني ملال	بني ملال	بني ملال إقليم بني ملال (31)
8	2	2	4	بنيت الفقيه بن صالح وأولاد عياد وسوق السبت أولاد النعمة ودائرة الفقيه بن صالح وجماعات سidi حمادي وأولاد بور حمون ومسيدي عيسى بن علي وأولاد زمام ودار ولد زيدون واحد يوموسى وأولاد ناصر.	الفقيه بن صالح	الفقيه بن صالح	
8	3	1	4	إقليم ازيال	ازيلال	ازيلال	
33	6	18	9	إقليم مولاي يعقوب وبنية المشور فاس - الجديد والمقطاعات الجماعية أكدال وسايس وزواغة والمرنيين.	فاس	فاس - مولاي يعقوب	فاس صلة فاس (55)
14	4	2	8	المقطاعتان الجماعيتان فاس المدينة وجنان الورد ودائرة أحواز فاس.	القرويين		
5	1	1	3	إقليم صفراء	صفراء	صفراء	
3	1	-	2	إقليم بولمان	بولمان	بولمان	
10	2	4	4	إقليم طاطن	طاطن	طاطن	طاطن إقليم طاطن (29)
7	2	1	4	إقليم كلميم	كلميم	كلميم	
5	2	-	3	إقليم طاطا	طاطا	طاطا	
2	1	-	1	إقليم أسا - الزاك	asa	asa - الزاك	
5	2	-	3	إقليم السمارة	السمارة	السمارة	
24	5	12	7	بنيات القبيطرة وسوق الاريعاء ومهدية ودوائز بنمنصور وسوق الاريعاء الغرب وسوق ثلاثة الغرب وجماعات عامر السفلية ومسيدي الطيبين وأولاد سلامة والحدادة.	القبيطرة	القبيطرة	القبيطرة إقليم القبيطرة (37)
6	2	1	3	بنيتا سيدى سليمان وجماعات اولاد بن حمادي و يومعز والمصافعة والقصيبة وازار ودار بلعماري والمساعدة وأولاد احسين وعامر الشمالية.	سيدى سليمان	سيدى سليمان	
7	2	1	4	بنيات سيدى قاسم ومشروع بلقصيري واحد كورت وجرف الملحة ودار الكداري ودوائر احد كورت وورقة ومشروع بلقصيري وسيدى قاسم.	سيدى قاسم	سيدى قاسم	
14	3	4	7	بنيات العيون والمرسى ودائرة العيون.	العيون	العيون	العيون إقليم العيون (19)
1	-	-	1	بنية طرفالية وجماعات الدورة والحكومية وأخنفير والطااح.	طرفالية		
4	1	-	3	إقليم بوجدور	بوجدور	بوجدور	
36	12	11	13	عملة مراسك	مراسك	مراسك	مراسك صلة مراسك (47)
7	1	-	6	إقليم شيشاوة	شيشاوة	شيشاوة	
4	1	1	2	إقليم العوز	تحناوت	الحوز	

توزيع المقاعد					النفوذ التراكمي	مقر الدائرة الانتخابية	بيان الدائرة الانتخابية	بيان الغرفة ومقرها وعدد مقاعدها
المجموع	الخدمات	الصناعة	التجارة	الصرفية				
11	3	3	5		بلديات قلعة السراغنة والططاوية وسيدي رحال وتملات ودائرتا الططاوية وقلعة السراغنة.	قلعة السراغنة	قلعة السراغنة	قلعة السراغنةإقليم قلعة السراغنة (17)
6	1	1	4		بلديتا ابن جرير وسيدي بوعلام ودائرتا سيدي بوعلام والرحامنة.	ابن جرير	الرحامنة	
17	4	4	9		إقليم الصويرة	الصويرة	الصويرة	إقليم الصويرة (17)
37	9	15	13		عملة مكناس	مكناس	مكناس	مكناس عملة مكناس (47)
5	1	1	3		إقليم الحاجب	الحاجب	الحاجب	
5	2	1	2		إقليم أفران	أفران	أفران	
12	3	2	7		بلديتا خنيفرة ومريرت ودائرتا القلب وخنيفرة.	خنيفرة	خنيفرة	خنيفرةإقليم خنيفرة (19)
7	2	1	4		بلديتا ميدلت والريش ودوائز ميدلت والريش وأملشيل.	ميدلت	ميدلت	
17	5	3	9		بلديات الرشيدية وارفود وكلمية والجرف ومولاي علي الشريف وبونبيب وتنجاداد ولوائز الريصاني والرشيدية وكلمية وجماعات املوك والسوها وعرب صباح زيز واعرب صباح غريس وفزنا.	الرشيدية	الرشيدية	الرشيديةإقليم الرشيدية (17)
9	2	1	6		إقليم وادي الذهب	الداخلة	وادي الذهب	وادي الذهبإقليم وادي الذهب (11)
2	1	-	1		إقليم أوسرد	اوسرد	اوسرد	
20	5	8	7		عملة وجدة - انجلاء	وجدة	وجدة	وحدة عملة وجدة - انجلاء (39)
6	2	1	3		إقليم بركان	بركان	بركان	
4	1	1	2		إقليم تاوريرت	تاوريرت	تاوريرت	
4	1	1	2		إقليم جرادة	جرادة	جرادة	
5	2	-	3		إقليم فجيج	فجيج	فجيج	
16	3	7	6		بلديات الناضور وازغنان ويني النصار والعروي وزابو وسلوان وراس الماء ودائرتا قلعة ولوطا.	الناضور	الناضور	الناضورإقليم الناضور (19)
3	1	-	2		بلديات الدريوش وين الطيب وميضار ودائرتا الريف والدريوش.	الدريوش	الدريوش	
16	3	6	7		بلديات اسفي وجمعة سليم وسبت كزولة ودوائز عدة وحرارة وكزولة.	اسفي	اسفي	اسفيإقليم اسفي (23)
7	2	3	2		بلديتا اليوسفية والشماعية وجماعات اجنان ابوبكر وجذور وسيدي الشبکر وايفود واسبيعات والكتنور وراس العين واطيليم وخلوقلة.	اليوسفية	اليوسفية	
18	4	8	6		بلديات الجديدة وازمور وثغير الجديدة ودوائز ازمور والجديدة وسيدي اسماعيل.	الجديدة	الجديدة	الجديدةإقليم الجديدة (23)
5	1	1	3		بلديتا سيدي بنور وزمامرة ودائرتا سيدي بنور وزمامرة.	سيدي بنور	سيدي بنور	

توزيع المقاعد					النفوذ الترابي	مقر الدائرة الانتخابية	بيان الدائرة الانتخابية	بيان الغرفة ومقارها وعدد مقاعدها
المجموع	الخدمات	الصناعة	التجارة	الصرافية				
10	3	2	5		بلديات سططان وابن احمد ولوlad واولاد امراح والبروج ودائر سططان وابن احمد والبروج	سططان	سططان	سططان إقليم سططان (31)
15	3	8	4		بلديات برشيد والكارة واولاد عبو وسيدي رحال الشاطئ وحد السوالم والبروة ودائرة برشيد والكارة .	برشيد	برشيد	
6	2	1	3		إقليم بنسليمان	بنسليمان	بنسليمان	
21	6	6	9		إقليم خريبكة	خريبكة	خريبكة	إقليم خريبكة (21)
39	10	15	14		عمالة طنجة - أصيلة وإقليم الفحص - انجرة	طنجة	طنجة - أصيلة - الفحص - انجرة	طنجة عمالة طنجة - أصيلة (39)
19	3	9	7		إقليم تطوان	تطوان	تطوان	تطوان إقليم تطوان (41)
2	1	-	1		عملة المصيق - الفقيق	المصيق	المصيق - الفقيق	
9	2	2	5		إقليم العرائش	العرائش	العرائش	
6	2	1	3		بلدية شفشاون ودوائر باب برد وبني احمد وباب تازة وبو احمد.	شفشاون	شفشاون	
5	2	1	2		بلدية وزان ودائرة وزان ومرنيقت.	وزان	وزان	

- بالنسبة لممثلي المستخدمين في لجان النظام الأساسي ومستخدمي المنشآت المنجمية : وزيرة الطاقة والمعادن والماء والبيئة ;  
- بالنسبة لممثلي الموظفين في اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المنصوص عليها في النظام العام للوظيفة العمومية والأنظمة الأساسية الخاصة بمستخدمي الجماعات ومستخدمي المؤسسات العامة : الوزير المنتدب لدى الوزير الأول، المكلف بتحديث القطاعات العامة.

#### المادة الثانية

يسند إلى وزير الداخلية ووزير التشغيل والتكوين المهني ووزيرة الطاقة والمعادن والماء والبيئة والوزير المنتدب لدى الوزير الأول، المكلف بتحديث القطاعات العامة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا المرسوم، الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 5 ربيع الآخر 1430 (فاتح أبريل 2009).

الإمضاء : عباس الفاسي.

وقيع بالعلف :

وزير الداخلية.

الإمضاء : شكيب بنموسى.

وزير التشغيل والتكوين المهني.

الإمضاء : جمال اغماني.

وزيرة الطاقة والمعادن والماء والبيئة.

الإمضاء : أمينة ابن حضراء.

الوزير المنتدب لدى الوزير الأول

المكلف بتحديث القطاعات العامة.

الإمضاء : محمد عبو.

مرسوم رقم 2.09.53 صادر في 5 ربيع الآخر 1430 (فاتح أبريل 2009) بتطبيق المادة الثانية من القانون رقم 52.08 القاضي بانتهاء مدة انتداب أعضاء مجالس الجماعات الحضرية والقروية ومجالس المقاولات ومجالس العمالات والأقاليم والجهوية وبانتهاء مدة انتداب المجالس العمالات والأقاليم والجهوية وبانتهاء مدة انتداب ممثلي المأجورين.

الوزير الأول،

بناء على القانون رقم 52.08 القاضي بانتهاء مدة انتداب أعضاء مجالس الجماعات الحضرية والقروية ومجالس المقاولات ومجالس العمالات والأقاليم والجهوية وبانتهاء مدة انتداب ممثلي المأجورين الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.09.24 بتاريخ 22 من صفر 1430 (18 فبراير 2009) :

وياقتراح من وزير الداخلية ووزير التشغيل والتكوين المهني ووزيرة الطاقة والمعادن والماء والبيئة والوزير المنتدب لدى الوزير الأول، المكلف بتحديث القطاعات العامة،

رسم ما يلي :

#### المادة الأولى

تطبيقا لأحكام المادة الثانية من القانون المشار إليه أعلاه رقم 52.08 تنتهي مدة انتداب ممثلي المأجورين المزاولين مهامهم في تاريخ نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية في تواريخ تحدد بقرارات تتخذها السلطات الحكومية الآتي بيانها بعد استطلاع رأي وزير الداخلية :

- بالنسبة لمنسوبي المستخدمين في المنشآت : وزير التشغيل والتكوين المهني ؛

«أ) المجمع الشريف للفوسفاط ش.م :  
يتمثل في اللجان التالية مستخدمو الوحدات المذكورة أعلاه وكذا  
المصالح الملحقة بها :

- اللجنة الأولى : مديرية الإنتاج المنجمي بخريبكة ;
- اللجنة الثانية : مديرية المعالجة بخريبكة ;
- اللجنة الثالثة : قسم التدبير الإداري والاجتماعي ومديرية  
اللوجستيك بخريبكة ;
- اللجنة الرابعة : مديرية فوسفاط بوكراع ;
- اللجنة الخامسة : مديرية الخدمات التابعة لمديرية المقر الاجتماعي  
وقسم الشحن بالدار البيضاء ;
- اللجنة السادسة : مديرية الاستغلالات المنجمية بالكتور - اليوسفية ;
- اللجنة السابعة : مديرية الاستغلالات المنجمية بالكتور - ابن جرير؛
- اللجنة الثامنة : مديرية القطب الكيماوي - الجرف الأصفر ;
- اللجنة التاسعة : مديرية القطب الكيماوي - آسفي ;
- (ب) الشركة المنجمية لتويسيت مرکز تغزة ؛
- (ج) الشركة الشريفة للدراسات المعدنية : مركز إيميني ؛
- (د) شركة مساهمة للمقاولات المعدنية : مركز الحمام ؛
- (هـ) شركة معادن إيميسبر : مركز إيميسبر ؛
- (و) الشركة المعدنية لكماسة : مركز دوار الحجر ؛
- (ز) الشركة المعدنية للباريت : مركز زلو ؛
- (حـ) الشركة المنجمية لسكساوة، مركز سكساوة..
- (باقي دون تغيير).

الفصل 3 .- يكون ناخبا كل أجيير، ذكرًا كان أو أنثى، إذا أكمل سن السادس عشرة، وقضى ما لا يقل عن ستة أشهر من الشغل في المؤسسة، ولم يصدر عليه أي حكم نهائي إما بعقوبة جنائية، أو عقوبة حبس نافذة، من أجل جنائية أو جنحة، باستثناء الجرائم غير العمدية، ما لم يرد اعتباره.

الفصل 9 .- يؤهل للترشيح لانتخابات ممثلي المستخدمين داخل لجان النظام الأساسي ومستخدمي المنشآت المنجمية، الناخبون ذوو الجنسية المغربية البالغون عشرين سنة كاملة والذين سبق لهم أن اشتغلوا في المؤسسة، لمدة متصلة لا تقل عن سنة باستثناء أصول المشغل، وفروعه، وإخوته، وأصحابه المباشرين.

الفصل 28 .- لكل ناخب الحق في أن يرفع في ظرف العشرة أيام «الموالية.....».

(باقي دون تغيير).

### المادة الثالثة

تنتهي في اليوم الموالي لإجراء الانتخابات مدة انتداب ممثلي المستخدمين في لجان النظام الأساسي ومستخدمي المنشآت المنجمية المزاولين مهامهم باللجان المذكورة في تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 5 ربيع الآخر 1430 (فاتح أبريل 2009).

الإمضاء : أمينة ابن خضراء

**قرار لوزيرة الطاقة والمعادن والماء والبيئة رقم 673.09 صادر في 5 ربيع الآخر 1430 (فاتح أبريل 2009) في شأن أحكام خامسة تتعلق بانتخاب ممثلي المستخدمين في لجان النظام الأساسي ومستخدمي المنشآت المنجمية.**

وزيرة الطاقة والمعادن والماء والبيئة،  
بناء على القانون رقم 52.80 القاضي بانتهاء مدة انتداب أعضاء مجالس الجماعات الحضرية والقروية ومجالس المقاطعات ومجالس العمالات والأقاليم والمجالس الجهوية وبانتهاء مدة انتداب ممثلي المأجورين الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.09.24 بتاريخ 22 من صفر 1430 (18 فبراير 2009) :

وعلى الظهير الشريف رقم 1.60.007 1380 الصادر في 5 رجب 1380 (ديسمبر 1960) بشأن النظام الأساسي لمستخدمي المقاولات المنجمية ولاسيما الفصلين 3 و 4 منه :

وعلى المرسوم رقم 2.09.53 الصادر في 5 ربيع الآخر 1430 (فاتح أبريل 2009) بتطبيق المادة 2 من القانون رقم 52.08 القاضي بانتهاء مدة انتداب أعضاء مجالس الجماعات الحضرية والقروية ومجالس المقاطعات ومجالس العمالات والأقاليم والمجالس الجهوية وبانتهاء مدة انتداب ممثلي المأجورين :

وعلى قرار وزير التجارة والصناعة العصرية والمناجم والصناعة التقليدية والبحرية التجارية رقم 247.61 الصادر في 19 من ذي القعدة 1380 (5 مايو 1961) بتحديد كيفيات تأسيس لجان النظام الأساسي ومستخدمين في المقاولات المنجمية ومقاولات البحث عن المواد النفطية (الهيبروكاربور) واستغلالها، كما تم تغييره وتميمه بقرار وزير الطاقة والمعادن رقم 1065.03 الصادر في 10 ربيع الآخر 1424 (11 يونيو 2003) : وبعد استطلاع رأي وزير الداخلية فيما يتعلق باللائتين الأولى والثالثة منه،

قرر ما يلي :

### المادة الأولى

تجري انتخابات ممثلي المستخدمين داخل لجان النظام الأساسي ومستخدمي المنشآت المنجمية المنصوص عليها في المادة الثانية من القانون الآف الذكر رقم 52.08 يوم الجمعة 15 مايو 2009 وفق الشروط المحددة في القرار المشار إليه أعلاه رقم 247.61 الصادر في 19 من ذي القعدة 1380 (5 مايو 1961) مع مراعاة ما يلي :

- تراجع الوائح الانتخابية وتتعلق من 4 أبريل إلى غاية 18 أبريل 2009 ؛
- يحدد أجل قبول الشكاوى لدى رئيس المؤسسة فيما يتعلق باللائحة الانتخابية ما بين 19 أبريل و 26 أبريل 2009 ؛
- يجب أن يصدر قرار رئيس المؤسسة فيما يتعلق بالشكاوى من 27 أبريل إلى 4 مايو 2009 ؛
- تودع لائحة الترشيحات لدى رئيس المؤسسة مقابل وصل من 5 مايو إلى غاية 14 مايو 2009.

ويجب أن يكون إيداع اللائحة مشفوعا بتصريح كتابي بالترشيح يحمل توقيع المرشح مصادق عليه من طرف السلطات المحلية.

### المادة الثانية

تغير على النحو التالي أحكام الفصول 1 و 3 و 9 و 28 من القرار المشار إليه أعلاه رقم 247.61 الصادر في 19 من ذي القعدة 1380 (5 مايو 1961) كما تم تغييره وتميمه :

الفصل 1 .- تجري انتخابات ممثلي المستخدمين في لجان النظام الأساسي ومستخدمين بالمنشآت المنجمية الآتي بيانها :

<p>قررت ما يلي :</p> <p><b>المادة الأولى</b></p> <p>يغير ويتم، وفق الجدول التالي، الجدول الملحق بالقرار المشار إليه أعلاه رقم 719.08 الصادر في فاتح ربيع الآخر 1429 (8 أبريل 2008) :</p>	<p>قرار لوزيرة الصحة رقم 337.09 صادر في 24 من محرم 1430 (21 يناير 2009) بتقسيم قرار لوزيرة الصحة رقم 719.08 بتاريخ فاتح ربيع الآخر 1429 (8 أبريل 2008) بتحديد لائحة المستشفيات التابعة لوزارة الصحة.</p> <p>وزيرة الصحة،</p> <p>بعد الاطلاع على قرار وزارة الصحة رقم 719.08 الصادر في فاتح ربيع الآخر 1429 (8 أبريل 2008) بتحديد لائحة المستشفيات التابعة لوزارة الصحة،</p>
--	---

المستشفيات المكونة للمركز			المركز الاستشفائي الجهوي أو الإقليمي
المدينة/المنطقة	صنف الخدمات	التصنيف	
			المركز الاستشفائي لعمالة مقاطعات عين الشق.
			المركز الاستشفائي لعمالة مقاطعات سيدي البرنوصي.
الدار البيضاء - تيط مليل	متخصص في الأمراض العقلية	مستشفى الرازبي	المركز الاستشفائي لعمالة المحملية.
الدار البيضاء - ابن مسيك	عام	مستشفى ابن مسيك (مقر المركز)	المركز الاستشفائي لعمالة مقاطعات ابن مسيك.
تارودانت - أولاد تايمة	عام	المستشفى المحلي لأولاد تايمة	المركز الاستشفائي الجهوي لسوس ماسة درعة.
الحسيمة - تاركيس	عام	المستشفى المحلي لتاركيس	المركز الاستشفائي الإقليمي لتارودانت.
الحسيمة - الجديدة	متخصص في الأنكلوجيا	المركز الجهوي لأنكلوجيا	المركز الاستشفائي الجهوي لجهة تازة - الحسيمة - تاونات.
تازة - كرسيف	عام	المستشفى المحلي لكرسيف	المركز الاستشفائي الإقليمي لتازة.
فاس	عام	مستشفى الفاساني (مقر المركز)	المركز الاستشفائي الجهوي لفاس - بولمان.
			المركز الاستشفائي الإقليمي لفاس.
			المركز الاستشفائي لصفرو.
			المركز الاستشفائي الجهوي لدكالة - عبدة.
الجديدة - أزمور	متخصص في الأمراض الصدرية	المستشفى المحلي سيدي العيشي	المركز الاستشفائي الإقليمي للجديدة.
الجديدة - خميس الزمامرة	عام	المستشفى المحلي لخميس الزمامرة	
المضيق - الفنيدق	عام	مستشفى الحسن الثاني بالفنيدق	المركز الاستشفائي الإقليمي لتطوان.
		(الباقي لا تغيير فيه)	المركز الاستشفائي لعمالة المضيق - الفنيدق.

المادة الثانية. - يسري العمل بهذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية ابتداء من :

- 26 أغسطس 2008، بالنسبة للمستشفى المحلي لتاركيس والمركز الجهوي لأنكلوجيا التابعين للمركز الاستشفائي الجهوي لتازة - الحسيمة - تاونات.
- 23 سبتمبر 2008، بالنسبة للمستشفى المحلي الحسن الثاني بالفنيدق التابع للمركز الاستشفائي لعمالة المضيق - الفنيدق؛
- فاتح يناير 2009، بالنسبة لباقي المستشفيات الواردة في الجدول المنصوص عليه في المادة الأولى أعلاه.

وحرر بالرباط في 24 من محرم 1430 (21 يناير 2009).

الإمضاء : ياسمينة بادو.

**جائزة الحسن الثاني الكبير من الاختراع والبحث  
في الميدان الفلاحي**

**النظام الداخلي**

**المادة الأولى**

**دور اللجنة**

تسهر اللجنة المكلفة بتسلیم جائزة الحسن الثاني الكبير على حسن سير مراحل انتقاء المرشحين وتنكّد من أن ملفات الترشیح معالجة بالعناية والسرعة اللازمتين. كما تقتصر التعديلات التي تراها ضرورية للنظام الداخلي.

**المادة الثانية**

**اجتماعات اللجنة**

تجمّع اللجنة باستدعاء من رئيسها على الأقل مرتين في السنة التي تنظم خلالها الجائزة. يعقد الاجتماع الأول في شهر يناير، للإطلاع على ملفات الترشیح وحصر الأئحة النهائية لملفات التي سيتم تقييمها من طرف هيئة التحكيم. ويعقد الاجتماع الثاني قبل الخامس عشر من شهر يونيو قصد البت في مقترنات لجنة التحكيم وتحديد تاريخ ومكان إجراء حفل تسليم الجوائز. يقوم المرشحون الذين تم اختيارهم من قبل هيئة التحكيم بعرض موجز لأعمالهم خلال هذا الاجتماع.

وتكون قرارات اللجنة صحيحة بموافقة ثلثي الأعضاء على الأقل.

توكيل كتابة اللجنة إلى مديرية التعليم والبحث والتنمية التابعة لوزارة الفلاحة والصيد البحري.

**المادة الثالثة**

**درجات جائزة الحسن الثاني الكبير**

تشتمل جائزة الحسن الثاني الكبير على ثلاثة درجات :

1- الاختراعات والتقنيات التطبيقية التي تشمل الابتكارات في مجال تصميم ووضع النماذج الأولية (آلات، أدوات، أساليب، الخ) أو التقنيات التي تهم أساليب الإنتاج والتصبير والتحويل والتسويق :

2- العلوم والتكنولوجيا المتقدمة التي تهم التكنولوجيات الأساسية أو المتقدمة، وكذلك البحوث المتعلقة بالعلوم الاجتماعية التي تحدث تطورا ملحوظا فيما يتعلق بمنهجيات المقاربة والتحليل :

3- نشر المؤلفات العلمية والتقنية التي يمكنها أن تساهم بشكل فعلي في التنمية الفلاحية وشبكة الفلاحية والمجال القروي.

تمتنع ثلاثة (3) جوائز لكل درجة.

**قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري رقم 1842.08 صادر في 16 من صفر 1430 (12 فبراير 2009) بالصادقة على النظام الداخلي المحدد لسيطرة الانتقاء وإجراءات تنظيم جائزة الحسن الثاني الكبير من الاختراع والبحث في الميدان الفلاحي.**

**وزير الفلاحة والصيد البحري،**

بناء على المرسوم رقم 2.99.100 الصادر في 24 من شعبان 1420 (3 ديسمبر 1999)، المتعلق بإحداث جائزة الحسن الثاني الكبير عن الاختراع والبحث في الميدان الفلاحي، كما وقع تغييره وتمديمه ولاسيما المادة الرابعة منه :

وبعد استطلاع رأي اللجنة المكلفة بتسلیم جائزة الحسن الثاني الكبير عن الاختراع والبحث في الميدان الفلاحي، المنصوص عليها في المادة الثالثة من المرسوم رقم 2.99.100 المشار إليه أعلاه،

قرر ما يلي :

**المادة الأولى**

يصادق على النظام الداخلي الملحق بهذا القرار والمحدد لسيطرة الانتقاء وإجراءات تنظيم جائزة الحسن الثاني الكبير عن الاختراع والبحث في الميدان الفلاحي.

**المادة الثانية**

يكلف مدير التعليم والبحث والتنمية بوزارة الفلاحة والصيد البحري بتطبيق هذا القرار وكذا النظام الداخلي الملحق به، اللذان ينشران في الجريدة الرسمية.

ينسخ هذا القرار مقتضيات قرار وزير الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 1415.01 الصادر في 23 من شوال 1422 (8 يناير 2002) بالصادقة على النظام الداخلي المحدد لسيطرة الانتقاء وإجراءات تنظيم جائزة الحسن الثاني الكبير عن الاختراع والبحث في الميدان الفلاحي.

وحرر بالرباط في 16 من صفر 1430 (12 فبراير 2009).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

\*

\* \*

- 8 - معلومات أخرى مفيدة (رسائل تزكية أو دعم ...).
- يخصص الملف العلمي والتقني للبحث موضوع الترشيح لنيل جائزة الحسن الثاني الكبرى ويشتمل على :
- 1- عنوان البحث أو الاختراع وكذا درجة جائزة الحسن الثاني الكبرى التي يستهدفها الترشيح (صفحة واحدة) ;
  - 2- خلاصة الأفكار الأساسية التي يحتوي عليها الملف العلمي والتقني، محررة باللغتين العربية والفرنسية (صفحة واحدة) ;
  - 3- وصف يقيم عمل المرشح وما يمكن أن يجسده من تقديم ملموس في الميدان أو يساهم به في إيجاد حل مشكل معين (نصف صفحة) ;
  - 4- تقرير بيبليوغرافي يبين الحصيلة المعرفية في الميدان ويحدد ما جاء به العمل المرشح من إسهام جديد (ثلاث صفحات على الأكثر) ;
  - 5- المنهجية المتتبعة للحصول على النتائج (صفحة واحدة) ;
  - 6- النتائج المحصل عليها مع شرحها (صفحتان) ;
  - 7- الميدان أو الميادين التي يمكن فيها تطبيق النتائج. إذا تعلق الأمر بالاختراع، يجب أن يحدد ما إذا كان قد بلغ مرحلة النموذج الأصلي أو مرحلة ما قبل التصنيع أو مرحلة التصنيع (نصف صفحة) ;
  - 8- تقدير للتاثيرات الاقتصادية والاجتماعية لاستعمال التكنولوجيا المقترحة، (نصف صفحة) ;
  - 9- نسخة من الإصدار العلمي أو التقني بالنسبة للترشيحات الخاصة بفئة «المنشورات العلمية والتكنولوجية» ;
  - 10- نسخة طبق الأصل لبراءة الاختراع أو الطلب المسجل بالنسبة للإثراعات الحائزة على براءة الاختراع أو المسجلة لنيل براءة الاختراع ;
  - 11- كل وثيقة مكتوبة أو حامل سمعي بصري يعتبر مفيداً لتثوير هيئة التحكيم حول الموضوع.

## المادة السادسة

**تقييم الترشيحات**

يتم تقييم ملفات الترشيح من طرف هيئة التحكيم تقتربها اللجنة المكلفة بتسلیم الجوائز، يتم تعيین اعضائها بمقرر للسلطة الحكومية المكلفة بالفلاحة.

ويمكن لهيئة التحكيم، عند دراسة ملفات الترشيح، أن تستعين بخبرة أي شخص ذي كفاءة. ولغايتها جهاز يصعب نقله، تنتقل هيئة التحكيم إلى عين المكان.

تقوم هيئة التحكيم بوضع جدول للتقييم وفقاً لطبيعة ملفات الترشيح، مع مراعاة مقتراحات اللجنة خلال اجتماعها الأول. وتلتزم بعدم إفشاء الخبرات المنجزة في إطار عملية التقييم أو نقلها. تعتبر قرارات اللجنة المكلفة بتسلیم الجائزة غير قابلة للطعن.

## المادة الرابعة

**آلية الترشيح**

يمكن أن يترشح لنيل جائزة الحسن الثاني الكبرى عن الاختراع والبحث في الميدان الفلاحي، كل مواطن أو مجموعة من المواطنين، بصفة فردية أو كمنتمين إلى هيئات أو مؤسسات وطنية عمومية أو خاصة، سواء كانوا مقيمين بالمغرب أو الخارج. كما يمكن أن يترشح لنيل الجائزة الطلبة الأجانب المسجلين بالمغرب، في إطار إنجاز أطروحتات نهاية الدراسة، وكذا الباحثين الأجانب العاملين بالمغرب.

لا يجوز ترشح أعضاء اللجنة المكلفة بتسلیم الجائزة وكذا أعضاء هيئة التحكيم المكلفة بتقييم ملفات المرشحين.

لا يجوز ترشح الاختراعات أو البحوث أو المؤلفات التي سبق لها أن فازت بجوائز من قبل.

لا تمنع جائزة الحسن الثاني الكبرى إلا مرة واحدة لنفس المرشح أو نفس الفريق.

## المادة الخامسة

**ملف الترشيح**

يحرر ملف الترشيح باللغة العربية أو الفرنسية ويكون من ملف التعليل والتقديم وملف علمي وتقني.

يتكون ملف التعليل والتقديم من العناصر التالية :

1- طلب الترشيح موقعاً من طرف المرشح أو المرشحين المعنين بالأمر :

2- رسالة تعليل :

3- تعريف عند الاقتضاء بالمؤسسة أو الهيئة التي أنجز فيها العمل (نصف صفحة) :

4- تعريف عند الاقتضاء بالفريق أو المختبر الذي أنجز فيه العمل موضوع الترشيح (صفحة على الأكثر) :

5- السيرة الذاتية للمترشح أو المرشحين (صفحتان لكل سيرة ذاتية)، وتشتمل على المعلومات الآتية :

\* الاسم، العنوان، الهاتف والفاكس وعنوان البريد الإلكتروني :

\* الشواهد المحصل عليها : السنة والشهادة والمؤسسة المانحة :

\* الحياة المهنية : التوسيعات وأشغال البحث المنجزة :

\* الإصدارات والمحاضرات التقنية والعلمية ذات العلاقة بالموضوع المرشح للجائزة :

6- تصريح بالشرف موقع من طرف المرشح أو المرشحين يشهد فيه بصحة المعلومات المذلى بها في ملف الترشيح :

7- موافقة توقعها المؤسسة أو المؤسسات المشتركة في الملكية للعمل المقدم، تأذن فيه للمترشح أو المرشحين بالمشاركة في الجائزة لحسابهم الخاص :

**المادة الثالثة**

تنسخ ابتداء من 15 نوفمبر 2010 مقتضيات قرار وزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم 1559.01 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1422 (17 أغسطس 2001) فيما يخص المعيار المغربي NM ISO 9001.

**المادة الرابعة**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 16 من صفر 1430 (12 فبراير 2009).

الإمضاء : أحمد رضى شامي.

**قرار مشترك لوزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة وزعير الإسكان والعمارة والتنمية المجالية رقم 471.09 صادر في 27 من صفر 1430 (23 فبراير 2009) باقرار معايير مغربية.**

وزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة،

وزير الإسكان والعمارة والتنمية المجالية،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.70.157 الصادر في 26 من جمادى الأولى 1390 (30 يوليو 1970) في شأن المعايير الصناعية الهدافة إلى توثيق الجودة وتحسين الإنتاجية، كما وقع تغييره بالظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.93.221 بتاريخ 22 من ربى الأول 1414 (10 سبتمبر 1993) :

وعلى المرسوم رقم 2.70.314 الصادر في 6 شعبان 1390 (8 أكتوبر 1970) المحدد بموجبه تأليف وختصاصات الهيئات المكلفة بالمعايير الصناعية الهدافة إلى توثيق الجودة وتحسين الإنتاجية؛ وبعد موافقة المجلس الأعلى الوزاري للجودة والإنتاجية خلال اجتماعه يوم 13 نوفمبر 2008،

قررا ما يلي :

**المادة الأولى**

تقر وتعتبر معايير مغربية المعيار المبين في الملحق بهذا القرار (1).

**المادة الثانية**

توضع المعايير المشار إليها في المادة الأولى أعلاه رهن تصرف المعنيين بالأمر بوزارة الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة، مصلحة المعايير الصناعية المغربية.

**المادة السابعة****إجراءات الترشيح**

يمكن للمترشحين تحميل استثمارات الترشيح من الموقع الإلكتروني لوزارة الفلاحة والصيد البحري (قطاع الفلاحة) أو سحبها من مديرية التعليم والبحث والتنمية، ابتداء من فاتح سبتمبر من السنة التي يتم فيها الإعلان عن طلب الترشيحات الجائزة.

يجب إيداع ملفات الترشيح في ثالث نظائر بنفس المديرية قبل 31 ديسمبر على الساعة الرابعة بعد الزوال. ويتم إقصاء ملفات الترشيح التي يتم إيداعها بعد فوات المועד المحدد.

لا ترجع ملفات الترشيح المودعة.

**قرار لوزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة رقم 351.09 صادر في 16 من صفر 1430 (12 فبراير 2009) باقرار معايير مغربية**

وزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.70.157 الصادر في 26 من جمادى الأولى 1390 (30 يوليو 1970) في شأن المعايير الصناعية الهدافة إلى توثيق الجودة وتحسين الإنتاجية، كما وقع تغييره بالظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.93.221 بتاريخ 22 من ربى الأول 1414 (10 سبتمبر 1993) :

وعلى المرسوم رقم 2.70.314 الصادر في 6 شعبان 1390 (8 أكتوبر 1970) المحدد بموجبه تأليف وختصاصات الهيئات المكلفة بالمعايير الصناعية الهدافة إلى توثيق الجودة وتحسين الإنتاجية؛

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم 1559.01 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1422 (17 أغسطس 2001) باقرار معايير مغربية :

وبعد موافقة المجلس الأعلى الوزاري للجودة والإنتاجية خلال اجتماعه يوم 31 ديسمبر 2008،

قرر ما يلي :

**المادة الأولى**

يقر ويعتبر معيارا مغريا المعيار التالي :

- NM ISO 9001 : نظم تدبير الجودة - المتطلبات.

**المادة الثانية**

يوضع المعيار المشار إليه في المادة الأولى أعلاه رهن تصرف المعنيين بالأمر بوزارة الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة، مصلحة المعايير الصناعية المغربية.

## المادة الثالثة

تنسخ مقتضيات القرار المشترك لوزير التجارة والصناعة والمناعة التقليدية ووزير التجهيز رقم 1140.98 الصادر في 16 من محرم 1419 (13 ماي 1998) فيما يخص المعيار المغربي NM 03.4.054.

## المادة الرابعة

ينشر هذا القرار المشترك في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 27 من صفر 1430 (23 فبراير 2009).

وزير الصناعة والتجارة  
والเทคโนโลยيات الحديثة ،  
الإمضاء : كريم غلاب .

الإمضاء : أحمد رضى شامي .

(1) يراجع الملحق في نشرة الترجمة الرسمية للجريدة الرسمية عدد 5722 بتاريخ 6 ربيع الآخر 1430 (2 أبريل 2009).

**قرار مشترك لوزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة ووزيرة الطاقة والمعادن والماء والبيئة رقم 517.09 صادر في 28 من صفر 1430 (24 فبراير 2009) بمقتضى معايير مغربية.**

وزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة ،

وزيرة الطاقة والمعادن والماء والبيئة ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.70.157 الصادر في 26 من جمادى الأولى 1390 (30 يوليو 1970) في شأن المعايير الصناعية الهدافة إلى توحى الجودة وتحسين الإنتاجية، كما وقع تغييره بالظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.93.221 بتاريخ 22 من ربيع الأول 1414 (10 سبتمبر 1993) :

وعلى المرسوم رقم 2.70.314 الصادر في 6 شعبان 1390 (8 أكتوبر 1970) المحدد بموجبه تأليف واحتياصات الهيئات المكلفة بالمعايير الصناعية الهدافة إلى توحى الجودة وتحسين الإنتاجية ، وعلى القرار المشترك لوزير التجارة والصناعة والصناعة التقليدية ووزير التجهيز رقم 1140.98 الصادر في 16 من محرم 1419 (13 ماي 1998) القاضي بمقتضى معايير مغربية :

## المادة الثالثة

ينشر هذا القرار المشترك في الجريدة الرسمية.  
وحرر بالرباط في 27 من صفر 1430 (23 فبراير 2009).

وزير الصناعة والتجارة ،  
والتنمية المجالية ،  
الإمضاء : أحمد توفيق حجيرة .

الإمضاء : أحمد رضى شامي .

(1) يراجع الملحق في نشرة الترجمة الرسمية للجريدة الرسمية عدد 5722 بتاريخ 6 ربيع الآخر 1430 (2 أبريل 2009).

**قرار مشترك لوزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة ووزير التجهيز والنقل رقم 472.09 صادر في 27 من صفر 1430 (23 فبراير 2009) بمقتضى معايير مغربية.**

وزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة ،

وزير التجهيز والنقل ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.70.157 الصادر في 26 من جمادى الأولى 1390 (30 يوليو 1970) في شأن المعايير الصناعية الهدافة إلى توحى الجودة وتحسين الإنتاجية، كما وقع تغييره بالظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.93.221 بتاريخ 22 من ربيع الأول 1414 (10 سبتمبر 1993) :

وعلى المرسوم رقم 2.70.314 الصادر في 6 شعبان 1390 (8 أكتوبر 1970) المحدد بموجبه تأليف واحتياصات الهيئات المكلفة بالمعايير الصناعية الهدافة إلى توحى الجودة وتحسين الإنتاجية :

وعلى القرار المشترك لوزير التجارة والصناعة والصناعة التقليدية ووزير التجهيز رقم 1140.98 الصادر في 16 من محرم 1419 (13 ماي 1998) القاضي بمقتضى معايير مغربية :

وبعد موافقة المجلس الأعلى الوزاري للجودة والإنتاجية خلال اجتماعه يوم 13 نوفمبر 2008.

قررا ما يلي :

## المادة الأولى

تقر وتعتبر معايير مغربية المعايير المبينة في الملحق بهذا القرار (1).

## المادة الثانية

توضع المعايير المشار إليها في المادة الأولى أعلاه رهن تصرف المعنيين بالأمر بوزارة الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة، مصلحة المعايير الصناعية المغربية.

قررا ما يلي :

## المادة الأولى

تقر وتعتبر معايير مغربية المعايير المبينة في الملحق بهذا القرار (1).

**مقرر لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 418.09 صادر في 15 من صفر 1430 (11 فبراير 2009) بتنصيم مقرر وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1048.05 بتاريخ فاتح ربيع الآخر 1426 (10 ماي 2005) بتحديد قائمة الثانويات التأهيلية ومؤسسات التكوين التي تحدث وتنظم بها الأقسام التحضيرية للمدارس العليا.**

وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي  
بعد الاطلاع على مقرر وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1048.05 الصادر في فاتح ربيع الآخر 1426 (10 ماي 2005) بتحديد قائمة الثانويات التأهيلية ومؤسسات التكوين التي تحدث وتنظم بها الأقسام التحضيرية للمدارس العليا، كما وقع تتميمه،

قررت ما يلي :

#### المادة الأولى

تتم على النحو التالي المادة الأولى من مقرر وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1048.05 الصادر في فاتح ربيع الآخر 1426 (10 ماي 2005) المشار إليه أعلاه :

«المادة الأولى.- تحدث وتنظم أقسام تحضيرية للمدارس العليا .....  
و مؤسسات التكوين التالية :  
1- بالنسبة للموسمين الدراسيين 2002 - 2003 و 2003 - 2004 :  
.....»

2- بالنسبة للموسم الدراسي 2004 - 2005 :

.....»

3- بالنسبة للموسم الدراسي 2005 - 2006 :

.....»

4- بالنسبة للموسم الدراسي 2006 - 2007 :

.....»

5- بالنسبة للموسم الدراسي 2007 - 2008 :

« - الثانوية التأهيلية - رضى السلاوي باكادير ;

« - الثانوية التأهيلية - محمد الخامس بنبي ملال ;

#### المادة الثانية

توضع المعايير المشار إليها في المادة الأولى أعلاه رهن تصرف المعنيين بالأمر بوزارة الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة، مصلحة المعايير الصناعية المغربية.

#### المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من صفر 1430 (24 فبراير 2009).

وزير الصناعة والتجارة ،  
والتكنولوجيات الحديثة ،  
والملاء والبيئة ،  
الإمضاء : أمينة بن خضراء.

(1) يراجع الملحق في نشرة الترجمة الرسمية للجريدة الرسمية عدد 5722 بتاريخ 6 ربيع الآخر 1430 (2 أبريل 2009).

**قرار لوزيرة الصحة رقم 477.09 صادر في 24 من صفر 2013 (20 فبراير 2009) بتنصيم قرار وزير الصحة رقم 2517.05 الصادر في 30 من رجب 1426 (5 سبتمبر 2005) بتحديد قائمة الأدوية المقبول إرجاع مصاريفها برسم نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض وكذا قائمة الأدوية التي تخول الإعفاء الكلي أو الجزئي من المصاريف الباقية على ماتق المستفيد.**

وزير الصحة،

بناء على قرار وزير الصحة رقم 2517.05 الصادر في 30 من رجب 1426 (5 سبتمبر 2005) بتحديد قائمة الأدوية المقبول إرجاع مصاريفها برسم نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض وكذا قائمة الأدوية التي تخول الإعفاء الكلي أو الجزئي من المصاريف الباقية على عاتق المستفيد، كما تم تتميمه،

قررت ما يلي :

#### المادة الأولى

تتم قائمة الأدوية المقبول إرجاع مصاريفها برسم نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض والمحددة في الملحق الأول من القرار المشار إليه أعلاه رقم 2517.05 بالقائمة الملحقة بهذا القرار (1).

#### المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 24 من صفر 1430 (20 فبراير 2009).

الإمضاء : ياسمينة بادو.

(1) يراجع الملحق في نشرة الترجمة الرسمية للجريدة الرسمية عدد 5722 بتاريخ 6 ربيع الآخر 1430 (2 أبريل 2009).

- » - الثانوية التأهيلية - محمد الخامس بالدار البيضاء - الفداء :
- » - الثانوية التأهيلية - مولاي ادريس بفاس :
- » - الثانوية التأهيلية - المرجعية بمكنا :
- » - الثانوية التأهيلية - عمر بن الخطاب بمكنا :
- » - الثانوية التأهيلية - عمر بن عبد العزيز بوجدة - أنجاد :
- » - الثانوية التأهيلية - عمر الخيام بالرباط :
- » - الثانوية التأهيلية - مولاي يوسف بالرباط :
- » - الثانوية التأهيلية - الخوارزمي بأسفي :
- » - الثانوية التأهيلية - ابن طاهر بالرشيدية :
- » - الثانوية التأهيلية - لسان الدين ابن الخطيب بالعيون :
- » - الثانوية التأهيلية - ابن الوافد بالقنيطرة :
- » - الثانوية التأهيلية - ابن عبدون بخريبكة :
- » - الثانوية التأهيلية - ابن تيمية بمراكبش :
- » - الثانوية الإعدادية - سلمان الفارسي بسلا :
- » - الثانوية التقنية بالحمدية :
- » - الثانوية التقنية بتازة :
- » - الثانوية التقنية بسطات :
- » - المركز التربوي الجهوي بطنجة :
- » - المركز التربوي الجهوي بالجديدة :
- » - المدرسة الملكية البحريية بالدار البيضاء :
- » - المدرسة الملكية الجوية بمراكبش.

#### المادة الثانية

ينشر هذا المقرر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 15 من صفر 1430 (11 فبراير 2009).

الإمضاء : أحمد الخشيشين.

- » - الثانوية التأهيلية - الخنساء بالدار البيضاء - أنفا :
  - » - الثانوية التأهيلية - محمد الخامس بالدار البيضاء - الفداء :
  - » - الثانوية التأهيلية - مولاي ادريس بفاس :
  - » - الثانوية التأهيلية - المرجعية بمكنا :
  - » - الثانوية التأهيلية - عمر بن الخطاب بمكنا :
  - » - الثانوية التأهيلية - عمر بن عبد العزيز بوجدة - أنجاد :
  - » - الثانوية التأهيلية - عمر الخيام بالرباط :
  - » - الثانوية التأهيلية - مولاي يوسف بالرباط :
  - » - الثانوية التأهيلية - الخوارزمي بأسفي :
  - » - الثانوية التأهيلية - ابن طاهر بالرشيدية :
  - » - الثانوية التأهيلية - لسان الدين ابن الخطيب بالعيون :
  - » - الثانوية التأهيلية - ابن الوافد بالقنيطرة :
  - » - الثانوية التأهيلية - ابن عبدون بخريبكة :
  - » - الثانوية التأهيلية - ابن تيمية بمراكبش :
  - » - الثانوية التقنية بالحمدية :
  - » - الثانوية التقنية بتازة :
  - » - المركز التربوي الجهوي بطنجة :
  - » - المدرسة الملكية البحريية بالدار البيضاء :
  - » - المدرسة الملكية الجوية بمراكبش.
- 6 - بالنسبة للموسم الدراسي 2008 - 2009 :**
- » - الثانوية التأهيلية - رضى السلاوي بأكادير :
  - » - الثانوية التأهيلية - محمد الخامس ببني ملال :
  - » - الثانوية التأهيلية - الخنساء بالدار البيضاء - أنفا :

## نصوص خاصة

مرسوم رقم 2.09.74 صادر في 7 ربيع الأول 1430 (5 مارس 2009) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بتحويل الطريق الثانوية رقم 304 وبنزع ملكية القطع الأرضية الازمة لذلك بإقليم تاونات.

الوزير الأول ،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 مايو 1982)؛ وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) في شأن تطبيق القانون رقم 7.81 المشار إليه أعلاه؛

وبعد الاطلاع على ملف البحث الإداري الذي أجري فيما بين 22 يناير و 22 مارس 2003 بمكاتب جماعات مولاي بوشتى، اجباررة، الورتزاڭ وقرية أبا محمد بإقليم تاونات؛ وباقتراح من وزير التجهيز والنقل وبعد استشارة وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

### المادة الأولى

يعلن أن المنفعة العامة تقضي بتحويل الطريق الثانوية رقم 304 بإقليم تاونات.

### المادة الثانية

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطع الأرضية المثبتة في الجدول المرفق طيه والمعلم عليها بألوان مختلفة في التصميم التجزئي ذي المقياس 1/1000 الملحق بأصل هذا المرسوم :

ملاحظات	مساحتها			أسماء وعناوين المالك أو المفروض أنهم المالك	مراجعها العقارية	أرقام القطع الأرضية
	هـ	أر	سـ			
ارض فلاحية عارية	01	59	90	شنبور بن محمد بن لحسن دوار مولاي موسى فشالة جماعة مولاي بوشتى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	1
ارض فلاحية 2 زيتون كبير	00	36	17	الغفاري الهاشمي بن احمد جماعه مولاي بوشتى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	2
ارض فلاحية 15 زيتون متوسط 75 برقوق صغير 73 تقاح صغير	00	64	17	الغفاري عبد النبي جماعه مولاي بوشتى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	3
ارض فلاحية عارية	00	16	34	الزياتي العربي بن علي جماعة مولاي بوشتى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	4
ارض فلاحية عارية	00	49	79	الغفاري الهاشمي بن احمد جماعه مولاي بوشتى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	5
ارض فلاحية عارية	00	01	50	تهوش عبد الحق دوار المرافقين عمالة تاونات	غير محفظ	6
ارض فلاحية عارية	00	08	81	ادريس بن محمد بن العربي كريكي دوار الصخيره جماعة مولاي بوشتى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	7
ارض فلاحية عارية	00	07	00	ورثة بن الشيخ النكرة دوار المرافقين جماعة مولاي بوشتى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	8
ارض فلاحية عارية	00	10	38	عبد الله بن بوشتى بن الخمار دوار المرافقين جماعة مولاي بوشتى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	9
ارض فلاحية عارية	00	04	56	عبد الحق بن الهاشمي مركز مولاي بوشتى جماعه مولاي بوشتى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	10
ارض فلاحية عارية	00	52	05	ورثة بوشتى بن الخمار دوار المرافقين جماعة مولاي بوشتى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	11
ارض فلاحية عارية	00	25	20	سلمان بن عبد القادر دوار المرافقين جماعة مولاي بوشتى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	12
ارض فلاحية عارية	00	00	38	رحمة بن سلام بن حمان دوار المرافقين جماعه مولاي بوشتى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	13
ارض فلاحية عارية	00	07	12	ورثة الحاجة زهرة بنت سي عبد القادر دوار المرافقين جماعة مولاي بوشتى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	14
ارض فلاحية عارية	00	04	73	ابراهيم بن احمد بن بوشتى بن الخمار دوار المرافقين جماعة مولاي بوشتى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	15
ارض فلاحية عارية تعرض: ابراهيم بن حمو بن بوشتى	00	06	00	فتح محمد بن الخمار دوار المرافقين جماعة مولاي بوشتى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	16

ملاحظات	مساحتها			أسماء وعناوين المالك أو المفروض أنهم المالك	مراجعة العقارية	أرقام القطع الأرضية
	هـ	آر	سـ			
ارض فلاحية عارية تعرض بوشتي بن محمد البوططي وسالم بن احمد الزياتي	00	11	58	ورثة عبد السلام بن احمد بن الغفلن دوار المراقيم جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	17
ارض فلاحية عارية	00	25	40	احمد بن بوشتي بن احمد بن علي دوار المراقيم جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	18
ارض فلاحية عارية	00	08	01	التسوري الخمار بن العربي دوار المراقيم مركز مولاي بوشتي جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	19
ارض فلاحية عارية	00	22	45	ادريس بن محمد الزياتي دوار المراقيم مركز مولاي بوشتي جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	20
ارض فلاحية عارية	00	01	08	ابراهيم بن حمو دوار المراقيم مركز مولاي بوشتي جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	21
ارض فلاحية عارية	00	23	04	التسوري بوبكر بن حمو دوار المراقيم جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	22
ارض فلاحية عارية	00	08	35	سلام الزياتي دوار الصخيرية جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	23
ارض فلاحية عارية	00	05	62	احمد بن احمد بن الخمار دوار المراقيم مركز مولاي بوشتي جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	24
ارض فلاحية عارية	00	05	46	النويشي لحسن بن العربي دوار المراقيم مركز مولاي بوشتي جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	25
ارض فلاحية عارية	00	12	41	ورثة تهوش بن بوشتي دوار المراقيم مركز مولاي بوشتي جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	26
ارض فلاحية عارية	00	09	04	تهوش القصيل دوار المراقيم مركز مولاي بوشتي جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	27
ارض فلاحية عارية	00	26	83	ورثة تهوش بن بوشتي دوار المراقيم مركز مولاي بوشتي جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	28
ارض فلاحية عارية	00	20	94	تهوش العربي بن الخمار دوار المراقيم مركز مولاي بوشتي جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	29
ارض فلاحية عارية	00	11	60	تهوش القصيل دوار المراقيم مركز مولاي بوشتي جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	30
ارض فلاحية عارية	00	19	92	دوار المراقيم مركز مولاي بوشتي جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	31

ملاحظات	مساحتها			أسماء وعناوين المالك أو المفروض أنهم المالك دوار المراقيم مركز مولاي بوشتي جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	مراجعها العقارية	أرقام القطع الأرضية
	هـ	أر	سـ			
ارض فلاجية عارية	00	02	70	ورثة تبيوش بن بوشتي دوار المراقيم مركز مولاي بوشتي جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	32
ارض فلاجية عارية	00	13	83	تبيوش عبد العزيز دوار المراقيم جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عماله تاونات	غير محفظ	33
ارض فلاجية عارية	00	18	85	الخمار محمد بن ادريس دوار المراقيم مركز مولاي بوشتي جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عماله تاونات	غير محفظ	34
ارض فلاجية عارية	00	12	51	محمد بن الخمار بن المفضل دوار المراقيم مركز مولاي بوشتي جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	35
ارض فلاجية عارية	00	18	13	ورثة زهرة بنت سي عبد السلام دوار المراقيم مركز مولاي بوشتي جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	36
ارض فلاجية عارية	00	23	48	التisserوي محمد دوار المراقيم مركز مولاي بوشتي جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	37
ارض فلاجية عارية	00	08	79	محمد بن بوشتي ترميش دوار المراقيم مركز مولاي بوشتي جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	38
ارض فلاجية عارية	00	04	66	العربي بن ادريس بن محمد دوار المراقيم مركز مولاي بوشتي جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	39
ارض فلاجية عارية	00	23	48	الهاشمي بن احمد دوار المراقيم مركز مولاي بوشتي جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	40
ارض فلاجية عارية	00	05	62	مريم بنت العربي دوار المراقيم مركز مولاي بوشتي جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	41
ارض فلاجية عارية	00	05	38	ورثة عبد السلام بن احمد دوار المراقيم مركز مولاي بوشتي جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	42
ارض فلاجية عارية	00	17	54	النويشي محمد بن علي دوار المراقيم مركز مولاي بوشتي جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	43
ارض فلاجية عارية	00	02	12	ورثة العربي بن سلام بن الخمار دوار المراقيم مركز مولاي بوشتي جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	44
ارض فلاجية	00	05	97	محمد بن الخمار بن المفضل دوار المراقيم مركز مولاي بوشتي جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	45
ارض فلاجية عارية 2 زيتون متوسط	00	07	03	شور محمد بن احمد المفضل دوار المراقيم جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عماله تاونات	غير محفظ	46

ملاحظات	مساحتها			أسماء وعناوين المالك أو المفروض أنهم المالك	مراجعها العقارية	أرقام القطع الأرضية
	-هـ	آر	سـ			
ارض فلاحية عارية	00	08	05	عبد الحق بن الهاشمي بن بوشني بن احمد دوار المراقيم جماعة مولاي بوشني قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	47
ارض فلاحية عارية	00	05	85	رحمة بنت لحسن بن الخمار دوار المراقيم جماعة مولاي بوشني قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	48
ارض فلاحية 10 زيتون متوسط	00	04	63	لحسن بن الخمار دوار المراقيم مركز مولاي بوشني جماعة مولاي بوشني قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	49
ارض فلاحية عارية	00	07	03	تهبوش بوشني دوار المراقيم مركز مولاي بوشني جماعة مولاي بوشني قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	50
ارض فلاحية 1 زيتون متوسط	00	09	91	العربي بن سالم بن الخمار دوار المراقيم مركز مولاي بوشني جماعة مولاي بوشني قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	51
ارض فلاحية 13 زيتون متوسط	00	15	06	عائشة ديدش دوار المراقيم مركز مولاي بوشني جماعة مولاي بوشني قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	52
ارض فلاحية عارية	00	02	31	عائشة بنت علي التويسي دوار المراقيم مركز مولاي بوشني جماعة مولاي بوشني قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	53
ارض فلاحية عارية	00	11	01	عبد السلام بن علي التويسي دوار المراقيم مركز مولاي بوشني جماعة مولاي بوشني قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	54
ارض فلاحية 2 زيتون متوسط	00	06	82	عبد الحق بن الهاشمي دوار المراقيم مركز مولاي بوشني جماعة مولاي بوشني قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	55
ارض فلاحية عارية	00	02	63	ورثة لحسن بن الخمار التويسي دوار المراقيم مركز مولاي بوشني جماعة مولاي بوشني قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	56
ارض فلاحية عارية	00	00	93	محمد بن الخمار بن ادريس التويسي دوار المراقيم مركز مولاي بوشني جماعة مولاي بوشني قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	57
ارض فلاحية عارية	00	03	48	علي بن محمد التويسي دوار المراقيم جماعة مولاي بوشني قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	58
ارض فلاحية عارية	00	00	83	حليمة بنت بوشني بن احمد بن علي دوار المراقيم جماعة مولاي بوشني قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	59
ارض فلاحية عارية	00	01	70	عبد السلام بن ادريس دوار المراقيم جماعة مولاي بوشني قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	60
ارض فلاحية عارية	00	07	11	ورثة التويسي بن لحسن بن الخمار دوار المراقيم جماعة مولاي بوشني قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	61

## الجريدة الرسمية

ملاحظات	مساحتها			أسماء وعناوين المالك أو المفروض أنهما المالك	مراجعها العقارية	أرقام القطع الأرضية
	هـ	أر	سـ			
ارض فلاحية عارية	00	04	03	محمد بن احمد التمسوري دوار المرافق جماعة مولاي بوشتنى قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	64
ارض فلاحية عارية	00	04	33	مريم بنت العربي العادي دوار المرافق جماعة مولاي بوشتنى قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	65
ارض فلاحية عارية	00	01	00	عبد الحق بن محمد بن الهاشمي دوار المرافق جماعة مولاي بوشتنى قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	66
ارض فلاحية عارية	00	08	84	محمد بن رحو دوار جماعة مولاي بوشتنى قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	68
ارض فلاحية عارية	00	11	19	بوشتنى بن محمد الفراوى دوار المرافق جماعة مولاي بوشتنى قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	69
ارض فلاحية 2 كلبيتوس متوسط	00	12	36	تهبosh محمد بن محمد دوار المرافق جماعة مولاي بوشتنى قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	70
ارض فلاحية 1 زيتون كبير	00	01	46	النوشى احمد دوار المرافق جماعة مولاي بوشتنى قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	71
ارض فلاحية 5 زعبول كبير	00	05	62	فاطمة بنت محمد بن احمد العربي دوار المرافق جماعة مولاي بوشتنى قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	72
ارض فلاحية عارية	00	11	63	تهبosh بوشتنى دوار المرافق مركز مولاي بوشتنى جماعة مولاي بوشتنى قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	73
ارض فلاحية عارية	00	00	72	الشعى بوشتنى بن لحسن دوار المرافق جماعة مولاي بوشتنى قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	74
ارض فلاحية عارية	00	11	04	بوشتنى بن احمد الكرشنى دوار المرافق جماعة مولاي بوشتنى قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	75
ارض فلاحية 5 زيتون كبير	00	09	45	تهبosh محمد بن محمد دوار المرافق جماعة مولاي بوشتنى قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	76
ارض فلاحية عارية	00	03	94	محمد بن احمد بن الخمار دوار المرافق جماعة مولاي بوشتنى قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	77
ارض فلاحية عارية	00	01	65	بوشتنى بن الهاشمى الكرشنى دوار المرافق جماعة مولاي بوشتنى قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	78
ارض فلاحية عارية	00	13	50	بوطهير احمد بن الحاج عبد السلام دوار المرافق جماعة مولاي بوشتنى قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	79
ارض فلاحية عارية	00	14	68	تهبosh عبد الحق دوار المرافق جماعة مولاي بوشتنى قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	80

**الجريدة الرسمية**

عدد 5722 - 6 ربيع الآخر 1430 (2 أبريل 2009)

1304

ملاحظات	مساحتها			أسماء وعناوين المالك أو المفروض أنهم المالك	مراجعها العقارية	أرقام القطع الأرضية
	هـ	أر	س			
ارض فلاحية عارية	00	10	64	تهوش محمد بن الحاج بوشتي دوار المرافق جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	81
ارض فلاحية عارية	00	26	85	تهوش عبد الحق دوار المرافق جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	82
ارض فلاحية عارية	00	07	65	تهوش محمد بن الحاج بوشتي دوار المرافق جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	83
ارض فلاحية 8 زيتون كبير	00	07	80	امهرش محمد بن عبد القادر دوار المرافق جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	84
ارض فلاحية عارية	00	14	25	رحمة بنت عبد السلام الجندار دوار المرافق جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	85
ارض فلاحية عارية	00	07	41	بوشتي بن الهاشمي كريشي دوار المرافق جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	86
ارض فلاحية 34 زيتون كبير	00	37	76	امهرش محمد بن عبد القادر دوار المرافق جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	87
ارض فلاحية عارية	00	16	17	حرانى بوشتي بن الحاج دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	88
ارض فلاحية 2 زيتون كبير كليبيتوس متوسط	00	02	30	الزغدي الخمار بن محمد دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	89
ارض فلاحية 11 زيتون كبير	00	07	67	احمد بن عبد السلام رميش دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	90
ارض فلاحية 2 زيتون كبير	00	02	25	بن عبو عبد الرحمن دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	91
				عبد الله المرتضى بن عبد السلام بنسبة 2109440/28000 محمد المرتضى بن عبد السلام بنسبة 2109440/28000 علل المرتضى بن عبد السلام بنسبة 2109440/8000 زيتب العسرى بنت محمد بنسبة 2109440/200095 طامو العسرى بنت محمد بنسبة 2109440/100082 فاطمة عنونى بنت احمد بنسبة 2109440/63992 جلول التومى بن بوشتي بنسبة 2109440/196003		

ملاحظات	مساحتها			أسماء وعناوين المالك أو المفروض أنهما المالك	مراجعها العقارية	أرقام القطع الأرضية
	هـ	آر	سـ			
ارض فلاحية عارية عدة رهون لفائدة الصندوق الوطني للقرض الفلاحي	00	02	14	الخمار العسري بن محمد بن نسبة 2109440/320190 احمد المرتضى بن عبد السلام بنسبة 2109440/28000 بوشتب التومي بن الحسين بنسبة 2109440/156004 محمد التومي بن بوشتب بنسبة 2109440/156004 احمد العسري بن محمد بن نسبة 2109440/400190 العربي العسري بن محمد بن نسبة 2109440/108196 الحسن المرتضى بن عبد السلام بنسبة 2109440/28000 الحبيب التومي بن بوشتب بنسبة 2109440/156004 العالية الفقير بنت لحسن بنسبة 2109440/132680 جماعة مولاي بوشتب قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	دهار الغيسة كدية البيضاء F/9590	92
ارض فلاحية عارية	00	03	55	احمد الزغولي بن محمد بن احمد دوار زغولة جماعة مولاي بوشتب قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	93
ارض فلاحية 10 زيتون كبير عدة رهون لفائدة الصندوق الوطني للقرض الفلاحي	00	11	29	عبد الله المرتضى بن عبد السلام بنسبة 2109440/28000 محمد المرتضى بن عبد السلام بنسبة 2109440/28000 علال المرتضى بن عبد السلام بنسبة 2109440/8000 زينب العسري بنت محمد بنسبة 2109440/200095 طامو العسري بنت محمد بنسبة 2109440/100082 فاطمة عنوني بنت احمد بنسبة 2109440/63992 جلول التومي بن بوشتب بنسبة 2109440/196003 الخمار العسري بن محمد بنسبة 2109440/320190 احمد المرتضى بن عبد السلام بنسبة 2109440/28000 بوشتب التومي بن الحسين بنسبة 2109440/156004 محمد التومي بن بوشتب بنسبة 2109440/156004	دهار الغيسة كدية البيضاء F/9590	94

ملاحظات	مساحتها			أسماء وعناوين المالك أو المفروض أنهم المالك	مراجعها العقارية	أرقام القطع الأرضية
	هـ	آر	سـ			
				احمد العسري بن محمد بن نسبة 2109440/400190 العربي العسري بن محمد بن نسبة 2109440/108196 الحسن المرتضى بن عبد السلام بن نسبة 2109440/28000 الحبيب التومي بن بوشتنى بن نسبة 2109440/156004 الغالية الفقير بنت لحسن بن نسبة 2109440/132680 جماعة مولاي بوشتنى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات		
ارض فلاحية عارية	00	07	01	احمد بن بوشتنى بن المفضل دوار زغولة جماعة مولاي بوشتنى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	95
ارض فلاحية 5 زيتون كبير عدة رهون لفائدة الصندوق الوطني للفرض الفلاحي	00	09	40	عبد الله المرتضى بن عبد السلام بن نسبة 2109440/28000 محمد المرتضى بن عبد السلام بن نسبة 2109440/28000 علال المرتضى بن عبد السلام بن نسبة 2109440/8000 زينب العسري بنت محمد بن نسبة 2109440/200095 طامو العسري بنت محمد بن نسبة 2109440/100082 فاطمة عنوني بنت احمد بن نسبة 2109440/63992 جلول التومي بن بوشتنى بن نسبة 2109440/196003 الخمار العسري بن محمد بن نسبة 2109440/320190 احمد المرتضى بن عبد السلام بن نسبة 2109440/28000 بوشتنى التومي بن الحسين بن نسبة 2109440/156004 محمد التومي بن بوشتنى بن نسبة 2109440/156004 احمد العسري بن محمد بن نسبة 2109440/400190 العربي العسري بن محمد بن نسبة 2109440/108196 الحسن المرتضى بن عبد السلام بن نسبة 2109440/28000 الحبيب التومي بن بوشتنى بن نسبة 2109440/156004	دهار الغيسة كدية البيضاء F/9590	96

## الجريدة الرسمية

ملاحظات	مساحتها			أسماء وعناوين المالك أو المفوض أنهم المالك	مراجعها العقارية	أرقام القطع الأرضية
	هـ	أر	سـ			
				الغالية الفقير بنت لحسن بنسبة 2109440/132680 جماعة مولاي بوشتى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات		
ارض فلاحية عارية	00	00	48	بوزيد محمد بن العربي دوار زغولة مركز مولاي بوشتى جماعة مولاي بوشتى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	97
ارض فلاحية 4 زيتون كبير	00	10	92	بوزيد الهاشمي بن العربي دوار زغولة جماعة مولاي بوشتى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	98
ارض فلاحية عارية	00	03	91	زينب بنت بوشتى دوار زغولة جماعة مولاي بوشتى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	99
ارض فلاحية 6 زيتون كبير	00	08	74	بن عبو عبد الرحمن دوار زغولة جماعة مولاي بوشتى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	100
ارض فلاحية عارية	00	13	12	أحمد الخونسي دوار زغولة جماعة مولاي بوشتى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	101
ارض فلاحية 6 زيتون كبير تعرص ادريس العسري بن احمد	00	04	16	العسري الفضيل بن احمد دوار زغولة جماعة مولاي بوشتى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	102
ارض فلاحية 5 زيتون كبير	00	05	45	لشهب محمد دوار زغولة جماعة مولاي بوشتى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	103
ارض فلاحية عارية	00	05	78	الزغولي احمد دوار زغولة جماعة مولاي بوشتى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	104
ارض فلاحية عارية	00	05	47	بن عبو ادريس بن عبد السلام دوار زغولة جماعة مولاي بوشتى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	105
ارض فلاحية 5 زيتون كبير	00	11	14	الزغولي الخمار بن محمد دوار زغولة جماعة مولاي بوشتى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	106
ارض فلاحية	00	04	05	بن عبو عبد الرحمن دوار زغولة جماعة مولاي بوشتى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	107
ارض فلاحية عارية	00	04	81	الزغولي الخمار بن محمد دوار زغولة جماعة مولاي بوشتى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	108
ارض فلاحية عارية تعرص احمد الزغولي بن محمد	00	05	28	حسناء بنت التهامي الشرادي دوار زغولة جماعة مولاي بوشتى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	109

ملاحظات	مساحتها			أسماء وعناوين المالك أو المفترض أنهم المالك	مراجعها العقارية	أرقام القطع الأرضية
	هـ	آر	سـ			
ارض فلاحية 20 زيتون كبير 2 كرمة كبير 1 مطحنة زيتون تقليدية 2 م <sup>2</sup> 2 بئران غير مجهزان	00	65	56	فاطمة بنت احمد بن التهامي دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	110
ارض فلاحية 3 زيتون كبير	00	01	43	الصري صفيحة بنت محمد بن قدور دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	111
ارض فلاحية عارية	00	03	38	العربي احمد دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	112
ارض فلاحية عارية	00	04	52	الطوسي احمد بن بوشتي دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	113
ارض فلاحية عارية	00	00	60	العربي احمد بن محمد دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	114
ارض فلاحية عارية	00	18	77	محمد بن الخمار دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	115
ارض فلاحية عارية	00	00	30	احمد بن سالم الرميши بوشتي دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	116
ارض فلاحية عارية	00	3	54	الرميши عبد السلام دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	117
ارض فلاحية عارية	00	39	31	الرميши محمد بن بوشتي دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	118
ارض فلاحية عارية	00	10	31	الرميши حسن بن الخمار دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	119
ارض فلاحية 13 زيتون كبير	00	18	11	الرميши محمد بن بوشتي دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	121
ارض فلاحية 15 زيتون كبير تعرض احمد الرميши بن سالم	00	10	73	الرميши عبد السلام دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	122
ارض فلاحية عارية تعرض سعيدة الحولات بن ابريس	00	13	02	الرميши محمد بن الخمار دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	123
ارض فلاحية عارية	00	20	00	بوزيد عبد السلام حمان دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	124
ارض فلاحية عارية	00	05	23	زيتب بنت بوشتي دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	125

ملاحظات	مساحتها			أسماء وعناوين المالك أو المفروض أنهم المالك	مراجعها العقارية	أرقام القطع الأرضية
	هـ	أر	سـ			
ارض فلاحية عارية تعرض جلول التومي وبوشتي التومي	00	12	24	المهران بوشتي بن محمد دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	127
ارض فلاحية عارية	00	22	28	الرميشي عبد السلام بن محمد دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	128
ارض فلاحية عارية	00	07	53	بوزيد عبد السلام دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	129
ارض فلاحية عارية	00	11	76	الرميشي احمد بن عبد السلام دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	131
ارض فلاحية عارية	00	07	70	الرميشي عبد السلام دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	132
ارض فلاحية عارية	00	08	60	بوزيدي خديجة دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	133
ارض فلاحية عارية	00	22	60	بوزيدي رحمة دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	134
ارض فلاحية عارية تنازل المعني بالأمر لفائدة جلول التومي وبوشتي التومي	00	09	28	العرسي احمد بن محمد بن الخمار دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	135
ارض فلاحية عارية تعرض جلول التومي وبوشتي التومي	00	23	00	العرسي الخمارين محمد دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	137
ارض فلاحية عارية	00	28	97	فاطمة بنت احمد بن التهامي دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	138
ارض فلاحية عارية تنازل المعني بالأمر لفائدة جلول التومي وبوشتي التومي	00	16	26	العرسي احمد بن محمد بن الخمار دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	139
ارض فلاحية عارية	00	16	46	زينب بنت بوشتي دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	140
ارض فلاحية عارية	00	30	80	بوزيدي محمد بن العربي دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	142
ارض فلاحية عارية	00	05	25	بوشتي سخنية زينب دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	143
ارض فلاحية عارية	00	10	21	بوزيدي بوشتي دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	144
ارض فلاحية عارية	00	19	26	الخليل الخمار بن محمد دوار البويض جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	145

ملاحظات	مساحتها			أسماء وعناوين المالك أو المفوض أنهم المالك	مراجعها العقارية	أرقام القطع الأرضية
	هـ	أر	س			
ارض فلاحية عارية	00	01	21	الزغولي عبد الرحمن دوار زغولة جماعة مولاي بوشتنى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	146
ارض فلاحية عارية	00	15	39	محمد بن الخمار البوطى دوار البوطى جماعة مولاي بوشتنى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	147
ارض فلاحية عارية	00	14	00	فضيلة بنت يوسف دوار البويض جماعة مولاي بوشتنى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	148
ارض فلاحية عارية	00	02	78	احمد الحميدي دوار اولاد قدور جماعة مولاي بوشتنى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	149
ارض فلاحية عارية	00	10	31	حماد بن محمد دوار البويض جماعة مولاي بوشتنى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	150
ارض فلاحية عارية	00	09	29	بوشتنى بن احمد دوار جماعة مولاي بوشتنى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	151
ارض فلاحية عارية	00	04	00	التميي بوشتنى ولد لحسن الشيخ دوار اولاد قدور جماعة مولاي بوشتنى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	152
ارض فلاحية عارية	00	04	16	بوشتنى بن احمد بواني دوار البويض جماعة مولاي بوشتنى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	153
ارض فلاحية عارية	00	07	41	رحمة بنت سالم دوار البويض جماعة مولاي بوشتنى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	154
ارض فلاحية عارية	00	04	90	فاطمة بنت احمد بن بوشتنى دوار اولاد قدور جماعة مولاي بوشتنى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	155
ارض فلاحية عارية تعرض جلول التومي وبوشتنى التومي	00	02	88	العسرى العربي بن محمد دوار زغولة جماعة مولاي بوشتنى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	156
ارض فلاحية عارية تعرض جلول التومي وبوشتنى التومي	00	23	40	الفالية بنت لحسن دوار جماعة مولاي بوشتنى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	157
ارض فلاحية عارية تعرض جلول التومي وبوشتنى التومي	00	16	17	طامو بنت محمد بن الحمار العسرى دوار اولاد قدور جماعة مولاي بوشتنى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	158
ارض فلاحية عارية	00	25	93	شنيو الحاج محمد بن علي دوار اولاد شنابرة جماعة مولاي بوشتنى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	159
ارض فلاحية عارية تعرض جلول التومي وبوشتنى التومي	00	10	00	العسرى احمد بن محمد بن الحمار دوار زغولة جماعة مولاي بوشتنى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	160

ملاحظات	مساحتها				أسماء وعناوين المالك أو المفروض أنهم المالك	مراجعها العقارية	أرقام القطع الأرضية
		هـ	أر	سـ			
ارض فلاحية عارية تعرض جلول التومي وبوشنى التومي	00 00	15	56		العربي الخمار بن محمد دوار زغولة جماعة مولاي بوشنى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	161
12 ربيتون 3 كرم كبير 12 دالية كبيرة	00 00	16	70		الغالى العلم دوار أولاد قدور جماعة اجبارية قيادة بوشابيل عمالة تاونات	غير محفظ	162
ارض فلاحية عارية	00 00	41	55		النومي عبد القادر بن لحسن دوار أولاد قدور جماعة الجبارية قيادة بوشابيل عمالة تاونات	غير محفظ	163
ارض فلاحية عارية	00 00	16	95		النومي بوشنى بن لحسن دوار أولاد قدور جماعة اجبارية قيادة بوشابيل عمالة تاونات	غير محفظ	164
ارض فلاحية عارية	00 00	07	77		النومي محمد دوار أولاد قدور جماعة اجبارية قيادة بوشابيل عمالة تاونات	غير محفظ	165
ارض فلاحية عارية تعرض عبد القادر لمسيح نبلة عن محجوبة بنت بوشنى بن المكي	00 00	11	84		النومي عباس بن لحسن دوار أولاد قدور جماعة اجبارية قيادة بوشابيل عمالة تاونات	غير محفظ	166
ارض فلاحية عارية	00 00	14	30		محجوبة بنت بوشنى بن المكي دوار أولاد قدور جماعة اجبارية قيادة بوشابيل عمالة تاونات	غير محفظ	167
ارض فلاحية عارية	00 00	17	68		ابراهيم بن الغمار بن حمادة دوار أولاد قدور جماعة اجبارية قيادة بوشابيل عمالة تاونات	غير محفظ	168
ارض فلاحية عارية	00 00	02	80		المستور عبد السلام بن أحمد دوار أولاد قدور جماعة اجبارية قيادة بوشابيل عمالة تاونات	غير محفظ	169
ارض فلاحية عارية	00 00	39	99		النومي محمد بن الحسين دوار أولاد قدور جماعة اجبارية قيادة بوشابيل عمالة تاونات	غير محفظ	170
ارض فلاحية عارية	00 00	00	39		النومي عباس بن الحسين دوار أولاد قدور جماعة اجبارية قيادة بوشابيل عمالة تاونات	غير محفظ	171
ارض فلاحية عارية	00 00	12	59		النومي عبد القادر بن الحسين دوار أولاد قدور جماعة اجبارية قيادة بوشابيل عمالة تاونات	غير محفظ	172
ارض فلاحية 1 مطحنة زيتون تقليدية	00 00	06	36		النومي بوشنى بن الحسين دوار أولاد قدور جماعة اجبارية قيادة بوشابيل عمالة تاونات	غير محفظ	173
ارض فلاحية 10 زيتون كبير	00 00	04	25		النومي عبد القادر بن الحسين دوار أولاد قدور جماعة اجبارية قيادة بوشابيل عمالة تاونات	غير محفظ	174
ارض فلاحية 40 ربيتون كبير	00 00	30	78		النومي بوشنى بن الحسين دوار أولاد قدور جماعة اجبارية قيادة بوشابيل عمالة تاونات	غير محفظ	175
ارض فلاحية تعرض جلول التومي بن بوشنى	00 00	31	10		زهرة بنت حضرية دوار أولاد قدور جماعة اجبارية قيادة بوشابيل عمالة تاونات	غير محفظ	176

ملاحظات	مساحتها			أسماء وعناوين المالك أو المفروض أنهم المالك	مراجعها الفقارية	أرقام القطع الأرضية
	هـ	متر	سـ			
ارض فلاحية عارية	00	06	88	التمي عبد القادر بن الحسين دوار أولاد قدور جماعة اجبارية قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	177
ارض فلاحية بيت من إسميت مساحة 42 م <sup>2</sup>	00	06	42	التمي محمد بن الحسين دوار أولاد قدور جماعة اجبارية قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	178
ارض فلاحية 6 ربئون كبير	00	02	50	التمي بوشنى بن الحسين دوار أولاد قدور جماعة اجبارية قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	179
ارض فلاحية 14 ربئون كبير	00	03	06	التمي عباس بن الحسين دوار أولاد قدور جماعة اجبارية قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	180
ارض فلاحية 30 ربئون كبير تعراض جلول التومي بن بوشنى	00	11	70	زهرة بنت حضرية دوار أولاد قدور جماعة اجبارية قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	181
ارض فلاحية 2 ربئون كبير	00	05	48	التمي عباس بن الحسين دوار أولاد قدور جماعة اجبارية قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	182
ارض فلاحية عارية	00	08	82	محجوبة بنت بوشنى بن المكي دوار أولاد قدور جماعة اجبارية قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	183
ارض فلاحية عارية	00	03	27	التمي بوشنى بن الحسين دوار أولاد قدور جماعة اجبارية قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	184
ارض فلاحية عارية	00	01	50	التمي عبد القادر بن الحسين دوار أولاد قدور جماعة اجبارية قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	185
ارض فلاحية عارية	00	07	41	التمي عباس بن الحسين دوار أولاد قدور جماعة اجبارية قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	186
ارض فلاحية عارية	00	01	05	زهرة بنت بوشنى بن المكي دوار أولاد قدور جماعة اجبارية قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	187
ارض فلاحية عارية	00	06	93	التمي عبد القادر بن الحسين دوار أولاد قدور جماعة اجبارية قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	188
ارض فلاحية عارية	00	11	76	محجوبة بنت بوشنى بن المكي دوار أولاد قدور جماعة اجبارية قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	189
ارض فلاحية عارية	00	03	43	التمي عبد القادر بن الحسين دوار أولاد قدور جماعة اجبارية قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	190
ارض فلاحية عارية	00	12	54	التمي بوشنى بن الحسين دوار أولاد قدور جماعة اجبارية قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	191

الرقم القطع الأرضية	مراجعها العقارية	أسماء وعناوين المالك أو المفروض أنهم المالك	مساحتها			الملحوظات
			س	أر	هـ	
192	غير محفظ	القومي عباس بن الحسين دوار أولاد قدور جماعة اجبارية قيادة بوشابيل عمالة تاونات	75	01	00	ارض فلاحية عارية
193	غير محفظ	ال القومي عبد القادر بن الحسين دوار أولاد قدور جماعة اجبارية قيادة بوشابيل عمالة تاونات	64	00	00	ارض فلاحية 6 زيتون كبير
194	غير محفظ	ال القومي محمد بن الحسين دوار أولاد قدور جماعة اجبارية قيادة بوشابيل عمالة تاونات	23	09	00	ارض فلاحية عارية
195	غير محفظ	محجوبة بنت بوشتي بن المكي دوار أولاد قدور جماعة اجبارية قيادة بوشابيل عمالة تاونات	56	10	00	ارض فلاحية عارية
196	غير محفظ	ال القومي عبد القادر بن الحسين دوار أولاد قدور جماعة اجبارية قيادة بوشابيل عمالة تاونات	84	06	00	ارض فلاحية عارية
197	غير محفظ	محجوبة بنت بوشتي بن المكي دوار أولاد قدور مركز مولاي بوشتي جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	40	17	00	ارض فلاحية عارية
198	غير محفظ	الحرش عبد القادر بن الخمار دوار أولاد بن عداوة جماعة اجبارية قيادة بوشابيل عمالة تاونات	68	39	00	ارض فلاحية عارية
199	غير محفظ	الحرش احمد بن الحسين دوار أولاد بن عداوة جماعة اجبارية قيادة بوشابيل عمالة تاونات	40	17	00	ارض فلاحية عارية
200	غير محفظ	اليوسفي احمد بن محمد بن لحسن دوار التويلة جماعة اجبارية قيادة بوشابيل عمالة تاونات	93	04	00	ارض فلاحية عارية
201	غير محفظ	الحاج الحرش المفضل بن الحاج الخمار دوار أولاد بن عداوة جماعة اجبارية قيادة بوشابيل عمالة تاونات	70	14	00	ارض فلاحية عارية
203	غير محفظ	البقالي محمد بن المعطي دوار البطايمية جماعة اجبارية قيادة بوشابيل عمالة تاونات	25	06	00	ارض فلاحية عارية
204	غير محفظ	البقالي اليزيد دوار البطايمية جماعة اجبارية قيادة بوشابيل عمالة تاونات	08	10	00	ارض فلاحية عارية
205	غير محفظ	البقالي مولاي محمد دوار البطايمية جماعة اجبارية قيادة بوشابيل عمالة تاونات	40	14	00	ارض فلاحية عارية
206	غير محفظ	البقالي عبد العزيز دوار البطايمية جماعة اجبارية قيادة بوشابيل عمالة تاونات	20	22	00	ارض فلاحية عارية
207	غير محفظ	الوزاني محمد التهامي دوار أولاد بن عداوة جماعة اجبارية قيادة بوشابيل عمالة تاونات	83	69	00	ارض فلاحية عارية

الرقم الارضية أرقام القطع الارضية	مراجعها القارية	اسماء وعناوين المالك أو المفروض أنهم المالك	مساحتها			الملحوظات
			هـ	آر	سـ	
208	غير محفظ	الحرش منانة بنت محمد الخمار دوار الحمران الواد جماعة اجبارية قيادة بوشابل عماله تاونات	00	05	40	ارض فلاحية عارية
209	غير محفظ	ورقة الشاهدي احمد بن ادريس دوار واد الخرش جماعة اجبارية قيادة بوشابل عماله تاونات	00	16	40	ارض فلاحية عارية تعرض احمد اليوسفي
210	غير محفظ	الشاهدى الوزانى بن ادريس بيضة ظهر الخميس بلوك 2 الزنقة 5 رقم 15 عماله تاونات	00	13	60	ارض فلاحية عارية تعرض محمد النايلي والمفضل النايلي
211	غير محفظ	الحرش منانة بنت الحاج الخمار دوار الحمران الواد جماعة اجبارية قيادة بوشابل عماله تاونات	00	25	92	ارض فلاحية عارية
212	غير محفظ	الوزانى محمد بن التهامي دوار أولاد بن عداوة جماعة اجبارية قيادة بوشابل عماله تاونات	01	17	90	ارض فلاحية عارية تعرض مصطفى بن عدو وأحمد بن عدو
214	غير محفظ	الوزانى محمد بن التهامي دوار أولاد بن عداوة جماعة اجبارية قيادة بوشابل عماله تاونات	00	74	65	ارض فلاحية عارية
215	غير محفظ	محمد بن العربي بن المعطى دوار البطايمية جماعة اجبارية قيادة بوشابل عماله تاونات	00	23	81	ارض فلاحية عارية
216	غير محفظ	البقالى محمد بن الخمار دوار البطايمية جماعة اجبارية قيادة بوشابل عماله تاونات	00	31	74	ارض فلاحية عارية
217	غير محفظ	التنير محمد بن ادريس دوار البطايمية جماعة اجبارية قيادة بوشابل عماله تاونات	00	30	01	ارض فلاحية 10 زيتون كبير
218	غير محفظ	البقالى محمد بن الحاج المعطى دوار البطايمية جماعة اجبارية قيادة بوشابل عماله تاونات	00	21	15	ارض فلاحية عارية
219	غير محفظ	الحنفى الخمار بن ادريس دوار الغزلان بوشميات جماعة اجبارية قيادة بوشابل عماله تاونات	00	08	93	ارض فلاحية بنر غير مجهز تعرض عبد الله اسبيع على البئر. باسم سكان دوار القلة.
220	غير محفظ	ورقة عبد القادر بن ادريس دوار الغزلان بوشميات جماعة اجبارية قيادة بوشابل عماله تاونات	00	28	58	تعرض بوشنى العولة بن ادريس
221	غير محفظ	الحنفى الخمار بن ادريس الحنفى دوار الغزلان بوشميات جماعة اجبارية قيادة بوشابل عماله تاونات	00	05	50	ارض فلاحية عارية
222	غير محفظ	عابدي الطاهر بن محمد دوار القلة جماعة اجبارية قيادة بوشابل عماله تاونات	00	34	22	ارض فلاحية عارية
223	غير محفظ	العكادي الخدير بن عبد كريم دوار القلة جماعة اجبارية قيادة بوشابل عماله تاونات	00	08	70	ارض فلاحية عارية
224	غير محفظ	العكادي الخدير بن عبد كريم دوار القلة جماعة اجبارية قيادة بوشابل عماله تاونات	00	10	71	ارض فلاحية 8 زيتون كبير 4 كرمة كبير

ملاحظات	مساحتها			أسماء، وعناوين المالك أو المفروض أنهم المالك	مراجعها العقارية	نرقم القطع الأرضية
	هـ	أر	سـ			
ارض فلاحية عارية	00	03	30	عبدالى الطاهر بن محمد دوار القلة جماعة اجبارية قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	226
ارض فلاحية 9 زيتون كبير تعرض بوشتى بولهندى بن الخمار وبولهندى محمد	00	04	80	بولهندى احمد دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبارية قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	227
ارض فلاحية عارية	00	13	78	الرشيقى محمد بن الحاج محمد بن العياشى دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبارية قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	229
ارض فلاحية عارية	00	12	73	الفضل الجيلالى دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبارية قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	230
ارض فلاحية عارية	00	04	70	الرشيقى احمد بن عيسى دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبارية قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	232
ارض فلاحية عارية	00	13	73	علال بن احمد بن احمد العبدلى دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبارية قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	233
ارض فلاحية عارية	00	06	97	المفضل الجيلالى وأحمد العبدلى دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبارية قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	234
ارض فلاحية عارية	00	09	90	جلون بن الخمار بن سى محمد دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبارية قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	235
ارض فلاحية عارية	00	19	98	المفضل الجيلالى وأحمد العبدلى دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبارية قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	237
ارض فلاحية عارية تعرض بولهندى محمد بوشتى وبولهندى بن الخمار	00	29	90	بولهندى احمد دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبارية قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	238
ارض فلاحية عارية	00	00	80	ابن الخطيب عبد العالى دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبارية قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	241
ارض فلاحية عارية	00	06	60	الطاھر اولاد سی محمد دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبارية قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	242
ارض فلاحية عارية	00	04	73	العبادي الجيلالى والعبادي عبد القادر دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبارية قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	243
ارض فلاحية عارية	00	11	00	العبادي الخمار دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبارية قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	244
ارض فلاحية عارية	00	08	68	القاسمي محمد بن علال بن القاسم دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبارية قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	245
ارض فلاحية عارية	00	07	20	والعبادي عبد القادر بن علال بن قاسم دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبارية قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	246

ملاحظات	مساحتها			أسماء وعناوين المالك أو المفروض أنهم المالك	مراجعها القارية	أرقام القطع الأرضية
	س	متر	هـ			
ارض فلاحية عارية	00	17	64	بوشني العبدلي بن حمان بن محمد دوار الغزلان بوشمات جماعة اجباره قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	247
ارض فلاحية عارية	00	15	87	احمد المكي بن لحسن ومحمد عويدات بن محمد دوار الغزلان بوشمات جماعة اجباره قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	248
ارض فلاحية عارية	00	15	00	محمد بن ادريس وليلو بن سعي محمد دوار الغزلان بوشمات جماعة اجباره قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	249
ارض فلاحية عارية	00	05	26	الطاھر ولیلو بن سی محمد دوار الغزلان بوشمات جماعة اجباره قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	250
ارض فلاحية عارية	00	05	28	ابن الخطيب عبد العالی دوار الغزلان بوشمات جماعة اجباره قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	251
ارض فلاحية عارية	00	25	00	الحاج مولاي احمد بن حسين دوار أولاد نوره جماعة اجباره قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	252
ارض فلاحية عارية	00	15	19	سعید العبدلي بن العبدلي دوار الغزلان بوشمات جماعة اجباره قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	253
ارض فلاحية عارية	00	12	71	العبدلي المفضل بن الجيلالي دوار الغزلان بوشمات جماعة اجباره قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	255
ارض فلاحية عارية	00	10	62	دوار الغزلان بوشمات جماعة اجباره قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	257
ارض فلاحية عارية	00	18	01	العليوي محمد بن المحجوب دوار القلة جماعة اجباره قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	258
ارض فلاحية عارية	00	08	78	بولهندأ احمدبن محمد دوار الغزلان بوشمات جماعة اجباره قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	260
ارض فلاحية عارية	00	35	31	العيادي عبد القادر دوار الغزلان بوشمات جماعة اجباره قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	261
ارض فلاحية عارية	00	04	60	العيادي الخمار دوار الغزلان بوشمات جماعة اجباره قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	265
ارض فلاحية عارية	00	04	50	الحاج مولاي احمد دوار الغزلان بوشمات جماعة اجباره قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	266
ارض فلاحية عارية	00	02	34	الجيلاي بن قاسم دوار الغزلان بوشمات جماعة اجباره قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	267

## الجريدة الرسمية

ملاحظات	مساحتها			أسماء وعناوين المالك أو المفروض أنهم المالك دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبارية قيادة بوشابل عماله تاونات	مراجعها القارية	أرقام القطع الأرضية
	هـ	آر	سـ			
ارض فلاحية عارية	00	07	22	القاسمي العربي بن أحمد دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبارية قيادة بوشابل عماله تاونات	غير محفظ	268
ارض فلاحية عارية	00	21	41	العبدلي علال بن أحمد دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبارية قيادة بوشابل عماله تاونات	غير محفظ	269
ارض فلاحية عارية	00	15	90	العبدلي محمد بن أحمد دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبارية قيادة بوشابل عماله تاونات	غير محفظ	270
ارض فلاحية عارية	00	64	10	الجيالي بن أحمد العبدلي دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبارية قيادة بوشابل عماله تاونات	غير محفظ	271
ارض فلاحية عارية	00	03	60	الخمار الشعل دوار الحمر جماعة اجبارية قيادة بوشابل عماله تاونات	غير محفظ	272
ارض فلاحية عارية	00	29	53	الرشقي محمد بن عيسى دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبارية قيادة بوشابل عماله تاونات	غير محفظ	273
ارض فلاحية عارية	00	90	15	العكادي لحسن دوار القلة جماعة اجبارية قيادة بوشابل عماله تاونات	غير محفظ	274
ارض فلاحية عارية	00	06	80	الشبيطو محمد بن الجiali دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبارية قيادة بوشابل عماله تاونات	غير محفظ	275
ارض فلاحية عارية	00	19	72	الوردي بوشة دوار الحمر جماعة اجبارية قيادة بوشابل عماله تاونات	غير محفظ	276
ارض فلاحية عارية	00	27	54	الحجي احمديو بن الجiali بن سلام دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبارية قيادة بوشابل عماله تاونات	غير محفظ	278
ارض فلاحية عارية	00	33	47	قوداد عبد كريم دوار الغزلان بوشمات قيادة بوشابل عماله تاونات	غير محفظ	279
ارض فلاحية عارية	00	07	86	الحجي احمديو بن الجiali بن سلام دوار الحمر قيادة بوشابل عماله تاونات	غير محفظ	280
ارض فلاحية عارية	00	38	25	الوردي بوشى دوار القلة قيادة بوشابل عماله تاونات	غير محفظ	281
ارض فلاحية عارية	00	23	06	الشادلى الجiali دوار الحمر قيادة بوشابل عماله تاونات	غير محفظ	282
ارض فلاحية عارية	00	27	74	الصالحي محمد بن حمادة دوار القلة قيادة بوشابل عماله تاونات	غير محفظ	283
ارض فلاحية عارية	00	03	60	البحراوي عبد القادر بن بوشى دوار الحمر قيادة بوشابل عماله تاونات	غير محفظ	284
ارض فلاحية عارية	00	05	15	الصالحي عبد الله بن حمادة دوار القلة قيادة بوشابل عماله تاونات	غير محفظ	285
ارض فلاحية عارية	00	00	36	التارد ربيعة بنت ادريس دوار القلة قيادة بوشابل عماله تاونات	غير محفظ	286

الرقم القطع الأرضية	مراجعها القارية	أسماء وعناوين المالك أو المخوض أنهم المالك	مساحتها	ملاحظات
			هـ	أر
287	غير محفظ	عبد القادر بن ادريس دوار القلة جماعة اجبارية قيادة بوشابل عماله تاونات	00 18 42	ارض فلاحية عارية تعرض الجيلالي النادر
288	غير محفظ	الجيلالي بن ادريس النارد دوار القلة جماعة اجبارية قيادة بوشابل عماله تاونات	00 12 04	ارض فلاحية عارية
289	غير محفظ	عبد القادر بن ادريس النارد دوار الحجر جماعة اجبارية قيادة بوشابل عماله تاونات	00 23 24	ارض فلاحية 21 زيون كبير تعرض الجيلالي النادر
290	غير محفظ	عبد القادر بن ادريس النارد دوار الحجر جماعة اجبارية قيادة بوشابل عماله تاونات	00 10 80	ارض فلاحية عارية تعرض الجيلالي النادر
291	غير محفظ	عبد القادر بن ادريس النارد دوار الكوارت جماعة اجبارية قيادة بوشابل عماله تاونات	00 03 24	ارض فلاحية عارية تعرض الجيلالي النادر
292	غير محفظ	عبد القادر بن ادريس النارد دوار القلة جماعة اجبارية قيادة بوشابل عماله تاونات	00 06 88	ارض فلاحية عارية تعرض الجيلالي النادر
294	غير محفظ	عبد القادر بن ادريس النارد دوار الحجر جماعة اجبارية قيادة بوشابل عماله تاونات	00 29 84	ارض فلاحية عارية تعرض الجيلالي النادر
295	غير محفظ	الراشدي علال بن احمدية دوار الكوارت جماعة اجبارية قيادة بوشابل عماله تاونات	00 18 06	رض فلاحية عارية
296	غير محفظ	الصالحي بوشتي بن حمادة دوار القلة جماعة اجبارية قيادة بوشابل عماله تاونات	00 68 55	ارض فلاحية عارية
297	غير محفظ	الزاهر عبد الله دوار القلة جماعة اجبارية قيادة بوشابل عماله تاونات	00 15 33	ارض فلاحية عارية تعرض عبد السلام المديدي
298	غير محفظ	العقاد احمد بن المعلم محمد دوار القلة جماعة اجبارية قيادة بوشابل عماله تاونات	00 00 88	ارض فلاحية عارية
299	غير محفظ	محمد بن حمان بن نونش دوار القلة جماعة اجبارية قيادة بوشابل عماله تاونات	00 18 91	ارض فلاحية عارية تعرض أحمد العريشي و عبد السلام المديدي
300	غير محفظ	محمد بن قدور دوار الكوارت جماعة اجبارية قيادة بوشابل عماله تاونات	00 07 96	ارض فلاحية عارية
301	غير محفظ	سعيدة بنت المعلم محمد دوار الكوارت جماعة اجبارية قيادة بوشابل عماله تاونات	00 22 84	ارض فلاحية عارية
302	غير محفظ	العبادي محمد بن احمد بن الفضيل دوار الكوارت جماعة اجبارية قيادة بوشابل عماله تاونات	00 00 06	ارض فلاحية عارية
303	غير محفظ	احمد بن عبد السلام بن البريد دوار الكوارت جماعة اجبارية قيادة بوشابل عماله تاونات	00 34 05	ارض فلاحية عارية
304	غير محفظ	الصالحي احمد ولد الجاري دوار المعيزات جماعة اجبارية قيادة بوشابل عماله تاونات	00 04 17	ارض فلاحية عارية
305	غير محفظ	بوشتي بن عبد السلام بن المجدوب دوار الكوارت جماعة اجبارية قيادة بوشابل عماله تاونات	00 00 48	ارض فلاحية عارية
306	غير محفظ	العكادي لحسن بن المعلم دوار القلة جماعة اجبارية قيادة بوشابل عماله تاونات	00 17 05	ارض فلاحية عارية

## الجريدة الرسمية

ملاحظات	مساحتها			أسماء وعناوين المالك أو المفوض أنهم المالك	مراجعها العقارية	أرقام القطع الأرضية
	هـ	أر	سـ			
ارض فلاحية عارية	00	37	80	العيادي بن محمد بن الفضيل دوار القلة جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	307
ارض فلاحية عارية	00	25	50	المحجوب عبدالسلام دوار الكوارت جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	308
ارض فلاحية عارية	01	27	85	ورثة مولاي الطيب بن ادريس دوار الكوارت جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	309
ارض فلاحية عارية	00	26	10	البليلي بوشتى دوار القلة شراكه جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	310
ارض فلاحية عارية تعرض محمد العافري	00	09	79	الراشدي محمد بن بوشتى دوار الكوارت جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	311
ارض فلاحية عارية	00	12	90	العيادي ادريس بن البزيز دوار القلة جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	312
ارض فلاحية عارية	00	07	40	الغارى محمد بن مولاي احمد دوار القلة جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	313
ارض فلاحية عارية	00	08	70	الطنبيطن عبد القادر دوار الكوارت جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	314
ارض فلاحية عارية	00	16	70	ورثة محمد الشلي دوار باب الزريبة جماعة السلاس قيادة ورتزاغ عمالة تاونات	غير محفظ	315
ارض فلاحية عارية	01	18	05	المجدوب محمد بن البزيز دوار الكوارت جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	316
ارض فلاحية عارية	00	28	68	ورثة محمد بن الهاشمى دوار الجبلى جماعة ورتزاغ قيادة ورتزاغ عمالة تاونات	غير محفظ	317
ارض فلاحية عارية	00	10	55	القاطري بوشتى بن العياشى دوار مزاورا جماعة ورتزاغ قيادة ورتزاغ عمالة تاونات	غير محفظ	318
ارض فلاحية عارية	00	04	52	العيوي علي بن على دوار باب الشريفات جماعة ورتزاغ قيادة ورتزاغ عمالة تاونات	غير محفظ	319
ارض فلاحية عارية	00	12	92	العوادى احسان دوار مزاورا جماعة ورتزاغ قيادة ورتزاغ عمالة تاونات	غير محفظ	320
ارض فلاحية عارية	00	11	52	القاطري بوشتى بن العياشى دوار مزاورا جماعة ورتزاغ قيادة ورتزاغ عمالة تاونات	غير محفظ	321
ارض فلاحية عارية	00	19	76	الطوك محمد بن احمد دوار باب الشريفات جماعة ورتزاغ قيادة ورتزاغ عمالة تاونات	غير محفظ	322
ارض فلاحية عارية	00	22	84	القاطري بوشتى بن العياشى دوار مزاورا جماعة ورتزاغ قيادة ورتزاغ عمالة تاونات	غير محفظ	323
ارض فلاحية عارية	00	30	01	الطوك محمد بن احمد دوار باب الشريفات جماعة ورتزاغ قيادة ورتزاغ عمالة تاونات	غير محفظ	325

ملاحظات	مساحتها			أسماء وعناوين المالك أو المفروض أنهم المالك	مراجعها العقارية	أرقام القطع الأرضية
	هـ	أر	س			
ارض فلاحية عارية	00	10	00	فردوح عبد الرحمن دوار الطقاقنة جماعة ورتزاغ قيادة ورتزاغ عمالة تاونات	غير محفظ	326
ارض فلاحية عارية تعرض: السيد احمد عبيوي	00	05	28	بن طالب عبد الله دوار بنى هلال جماعة ورتزاغ قيادة ورتزاغ عمالة تاونات	غير محفظ	327
ارض فلاحية عارية	00	04	81	العيوبي احمد دوار باب الزريبة جماعة السلاس قيادة ورتزاغ عمالة تاونات	غير محفظ	328
ارض فلاحية عارية	00	24	60	الطوفقي احمد دوار باب الزريبة جماعة السلاس قيادة ورتزاغ عمالة تاونات	غير محفظ	329
ارض فلاحية عارية	00	11	73	الطوك محمد بن احمد دوار باب الشريفات جماعة ورتزاغ قيادة ورتزاغ عمالة تاونات	غير محفظ	330
ارض فلاحية عارية	00	10	52	بن دحمان محمد دوار جامع الحمرة جماعة ورتزاغ قيادة ورتزاغ عمالة تاونات	غير محفظ	331
ارض فلاحية عارية	00	06	32	الطوك سعيد دوار باب الشريفات جماعة ورتزاغ قيادة ورتزاغ عمالة تاونات	غير محفظ	332

المادة الثالثة. - يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية إلى وزير التجهيز والنقل.  
وحرر بالرباط في 7 ربيع الأول 1430 (5 مارس 2009).

الإمضاء: عباس الفاسي.

وعلمه بالعطف:

وزير التجهيز والنقل.

الإمضاء: كريم غالب.

وباقتراح من وزير التجهيز والنقل ،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يحدد الملك العام البحري بساحل الجماعة القروية المناصرة بقيادة

بنمنصور بدائرة أحواز القنيطرة بإقليم القنيطرة بين الوتد رقم (B1)

والوتد رقم (B106) حسب الخط المرسوم بلون أحمر في التصميم

التجزئية ذات المقياس 1/5000 الملحقة بأصل هذا المرسوم ووفق جدول

إحداثيات الحدود الآتي بعده :

**مرسوم رقم 2.09.126 صادر في 7 ربيع الأول 1430 (5 مارس 2009)**  
**يقضي بتحديد الملك العام البحري بساحل الجماعة القروية**  
**المناصرة بقيادة بنمنصور بدائرة أحواز القنيطرة بإقليم**  
**القنيطرة.**

الوزير الأول ،

بناء على الظهير الشريف الصادر في 7 شعبان 1332 (فاتح يوليو 1914) المتعلق بالملك العام، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصلين الأول والسابع منه ؛

وبعد الاطلاع على ملف البحث العمومي المباشر من 20 نوفمبر إلى غاية 20 ديسمبر 2002 بمكاتب قيادة بنمنصور التابعة لدائرة أحواز القنيطرة بإقليم القنيطرة ؛

#### جدول إحداثيات الحدود

إحداثيات الحدود		أرقام الأوتاد	إحداثيات الحدود		أرقام الأوتاد
Y	X		Y	X	
418976.83	389456.44	B19ter	408048.00	382723.00	B1
420522.50	390455.00	(B47)	408437.00	382800.00	B2
420522.50	390455.00	B47c	408690.00	382946.00	B3
424043.00	392638.00	B20	409326.00	383321.00	B4
424175.00	392720.00	B21	409846.00	383625.00	B5
425040.00	393301.00	B22	410230.00	383827.00	B6
425868.00	393881.00	B23	410912.00	384247.00	B7
426345.00	394156.00	B24	411358.00	384501.00	B8
426795.00	394470.00	B25	411670.00	384689.00	B9
427193.00	394766.00	B26	411914.00	384830.00	B10
427597.00	394971.00	B27	412308.00	385069.00	B11
427914.00	395192.00	B28	412973.00	385476.00	B12
428091.00	395298.00	B29	41386.00	386051.00	B13
428191.71	395357.11	B30	414473.00	386435.00	B14
428308.51	395423.29	B31	414880.00	386682.00	B15
428413.57	395477.70	B32	415337.00	386992.00	B16
428508.38	395530.09	B33	415519.00	387088.00	B17
428596.996	395578.476	B34	416446.00	387678.00	B18
428677.701	395617.631	B35	416742.00	387865.00	B19
428747.448	395660.431	B36	416800.00	388050.00	(B46)
428812.372	395696.144	B37	417498.61	388501.21	B19bis

إحداثيات الحدود		أرقام الأوتاد	إحداثيات الحدود		أرقام الأوتاد
Y	X		Y	X	
431485.531	397044.442	B73	428886.440	395725.864	B38
431508.980	397055.307	B74	428920.332	395747.932	B39
431553.982	397089.137	B75	429058.561	395820.584	B40
431596.564	397114.515	B76	429173.012	395883.445	B41
431660.412	397139.001	B77	429227.105	395916.419	B42
431673.848	397156.603	B78	429293.232	395949.483	B43
431738.484	397176.813	B79	429362.189	395979.688	B44
431842.881	397229.701	B80	429424.795	396019.072	B45
431900.683	397254.981	B81	429495.008	396053.234	B46
431933.571	397265.305	B82	429576.417	396094.366	B47
431996.874	397305.042	B83	429652.788	396122.515	B48
432175.574	397370.872	B84	429781.738	396195.039	B49
432275.492	397405.158	B85	429829.763	396220.729	B50
432373.145	397413.613	B86	429923.718	396277.046	B51
432388.795	397423.614	B87	429973.806	396326.897	B52
432442.905	397494.938	B88	430076.803	396385.726	B53
432467.136	397517.042	B89	430115.332	396411.096	B54
432531.276	397529.844	B90	430186.727	396422.647	B55
432590.335	397544.114	B91	430242.192	396438.769	B56
432638.728	397548.422	B92	430315.892	396473.668	B57
432672.821	397554.889	B93	430390.094	396527.021	B58
432716.524	397578.526	B94	430480.141	396574.791	B59
432739.648	397595.187	B95	430520.305	396624.893	B60
432792.414	397644.211	B96	430566.727	396627.881	B61
432822.138	397674.198	B97	430652.257	396668.133	B62
432861.128	397699.877	B98	430720.178	396693.459	B63
432896.344	397718.238	B99	430790.244	396723.507	B64
432986.788	397777.644	B100	430851.690	396735.209	B65
433017.307	397800.590	B101	430880.053	396726.699	B66
433035.466	397799.662	B102	430929.215	396726.782	B67
433057.816	397810.400	B103	431033.496	396775.945	B68
433123.307	397835.713	B104	431096.405	396824.885	B69
433152.396	397863.395	B105	431271.727	396915.213	B70
433206.298	397900.482	B106	431290.901	396932.047	B71
			431415.462	396996.142	B72

المادة الثانية. - يودع نظير من التصاميم المشار إليها في المادة الأولى أعلاه بالجامعة القروية المناصرة وبالمحافظة على الأموال العقارية والرهون بأقليم القنيطرة.

المادة الثالثة. - يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية إلى وزير التجهيز والنقل.

وحرر بالرباط في 7 ربيع الأول 1430 (5 مارس 2009).

الإمضاء : عباس الفاسي.

ووقعه بالعطف :

وزير التجهيز والنقل ،

الإمضاء : كريم غلاب.

$69.950 = X$ النقطة 2 $318.050 = Y$	$69.700 = X$ النقطة 1 $318.320 = Y$	مرسوم رقم 2.09.128 صادر في 7 ربى الأول 1430 (5 مارس 2009) بتحديد المحيط الحضري لمركز أكلو بالإقليم تيزنيت
$72.360 = X$ النقطة 4 $319.865 = Y$	$71.220 = X$ النقطة 3 $319.330 = Y$	الوزير الأول ، بناء على القانون رقم 12.90 المتصل بالتعمير الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.92.31 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992) : وعلى الظهير الشريف رقم 1.07.200 بتاريخ 3 شوال 1428 (15 أكتوبر 2007) بتعيين أعضاء الحكومة :
$73.150 = X$ النقطة 6 $317.730 = Y$	$73.140 = X$ النقطة 5 $319.100 = Y$	وعلى المرسوم رقم 2.92.832 الصادر في 27 من ربى الآخر 1414 (14 أكتوبر 1993) بتطبيق القانون رقم 12.90 المشار إليه أعلاه :
$74.530 = X$ النقطة 8 $317.800 = Y$	$74.090 = X$ النقطة 7 $317.980 = Y$	وعلى المرسوم رقم 2.03.528 الصادر في 13 من رجب 1424 (10 سبتمبر 2003) بتعديل وتنقييم الظهير الشريف رقم 1.59.351 الصادر في فاتح جمادى الآخرة 1379 (2 ديسمبر 1959) في شأن التقسيم الإداري للمملكة :
$74.602 = X$ النقطة B $317.097 = Y$	$74.350 = X$ النقطة A $317.160 = Y$	وعلى المرسوم رقم 2.03.527 الصادر في 13 من رجب 1424 (10 سبتمبر 2003) بغير المرسوم رقم 2.98.953 بتاريخ 12 من رمضان 1419 (31 ديسمبر 1998) بتحديد قائمة الدوائر والقيادات والجماعات الحضرية والقروية بالمملكة وعدد الأعضاء الواجب انتخابهم في مجلس كل جماعة :
$74.460 = X$ النقطة D $316.754 = Y$	$74.344 = X$ النقطة C $316.795 = Y$	وعلى المرسوم رقم 2.08.520 الصادر في 28 من شوال 1429 (28 أكتوبر 2008) بتحديد قائمة الدوائر والقيادات والجماعات الحضرية والقروية بالمملكة وعدد الأعضاء الواجب انتخابهم في مجلس كل جماعة :
$74.260 = X$ النقطة F $316.417 = Y$	$74.480 = X$ النقطة E $316.672 = Y$	وعلى المرسوم رقم 2.07.1292 الصادر في 4 ذي القعدة 1428 (15 نوفمبر 2007) المتصل بتفويض السلط إلى وزير الإسكان والتعمير والتنمية المجالية :
$74.000 = X$ النقطة 9 $316.000 = Y$	$74.134 = X$ النقطة G $316.431 = Y$	وبعد الاطلاع على مذكرة مجلس جماعة اثنين أكلو خلال دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 29 يونيو 2004 :
$73.770 = X$ النقطة 11 $314.920 = Y$	$74.480 = X$ النقطة 10 $315.900 = Y$	وباقتران من وزير الإسكان والتعمير والتنمية المجالية :
$74.920 = X$ النقطة 13 $318.000 = Y$	$74.900 = X$ النقطة 12 $315.440 = Y$	وبعد استشارة وزير الداخلية ووزير التجهيز والنقل ووزير الفلاحة والصيد البحري،
$72.190 = X$ النقطة 15 $320.230 = Y$	$72.420 = X$ النقطة 14 $319.930 = Y$	رسم ما يلي :
$69.700 = X$ النقطة 1 $318.320 = Y$	$71.630 = X$ النقطة 16 $320.300 = Y$	المادة الأولى
النقطة التالية 1 و 2 و 3 و 4 و 5 و 6 و 7 و 8 ترتبط فيما بينها بواسطة خطوط مستقيمة.		يحدد المحيط الحضري لمركز أكلو بعد استخراج المناطق الزراعية وفقاً لبيانات المخطط رقم AK/04 بالخط المصلع الذي يمر بالنقط التالية 1 و 2 و 3 و 4 و 5 و 6 و 7 و 8 و A و B و C و D و E و F و G و 9 و 10 و 11 و 12 و 13 و 14 و 15 و 16 و 17 و 18 و 19 و 20 فيما بينها بواسطة خطوط مستقيمة.

وعلى المرسوم رقم 2.92.832 الصادر في 27 من ربيع الآخر 1414 (14 أكتوبر 1993) بتطبيق القانون رقم 12.90 المشار إليه أعلاه؛ وعلى المرسوم رقم 2.03.528 الصادر في 13 من رجب 1424 (10 سبتمبر 2003) بتعديل وتنمية الظهير الشريف رقم 1.59.351 الصادر في فاتح جمادى الآخرة 1379 (2 ديسمبر 1959) في شأن التقسيم الإداري للمملكة؛ وعلى المرسوم رقم 2.03.527 الصادر في 13 من رجب 1424 (10 سبتمبر 2003) بتعديل المرسوم رقم 2.98.953 بتاريخ 12 من رمضان 1419 (31 ديسمبر 1998) بتحديد قائمة الدوائر والقيادات والجماعات الحضرية والقروية بالمملكة وعدد الأعضاء الواجب انتخابهم في مجلس كل جماعة؛ وعلى المرسوم رقم 2.08.520 الصادر في 28 من شوال 1429 (28 أكتوبر 2008) بتحديد قائمة الدوائر والقيادات والجماعات الحضرية والقروية بالمملكة وعدد الأعضاء الواجب انتخابهم في مجلس كل جماعة؛ وعلى المرسوم رقم 2.07.1292 الصادر في 4 ذي القعدة 1428 (15 نوفمبر 2007) المتعلق بتفويض السلط إلى وزير الإسكان والتعهير والتنمية المجالية؛ وبعد الاطلاع على مذكرة مجلس جماعة مير اللفت خلال دورته العادية المنعقدة بتاريخ 9 يوليو 2004؛ وباقتراح من وزير الإسكان والتعهير والتنمية المجالية؛ وبعد استشارة وزير الداخلية ووزير التجهيز والنقل ووزير الفلاحة والصيد البحري،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يحدد المحيط الحضري لمركز مير اللفت بعد استخراج المناطق الزراعية المرغوب في الحفاظ على صبغتها الفلاحية في الدرجة الأولى وفقاً لبيانات المخطط رقم ML/03 بالخط المضلعي الذي يمر بالنقطة التالية 1 و 2 و 3 و 4 و 5 و 6 و 7 و 8 و A و B و C و D و E و F و G و H و I و J و K و L و M و N و O و P و Q و R و S و T و U و V و W و X و Y و Z.

$$\begin{array}{l} 46.550 = X \\ \text{نقطة 2 :} \\ 286.060 = Y \end{array}$$

$$\begin{array}{l} 46.090 = X \\ \text{نقطة 1 :} \\ 286.680 = Y \end{array}$$

$$\begin{array}{l} 50.800 = X \\ \text{نقطة 4 :} \\ 294.080 = Y \end{array}$$

$$\begin{array}{l} 49.700 = X \\ \text{نقطة 3 :} \\ 294.380 = Y \end{array}$$

$$\begin{array}{l} 52.070 = X \\ \text{نقطة 6 :} \\ 295.150 = Y \end{array}$$

$$\begin{array}{l} 51.000 = X \\ \text{نقطة 5 :} \\ 294.890 = Y \end{array}$$

ما بين النقطتين 1 و 2 يحدادي المحيط جزء من شاطئ أكلو وحدود منطقة أزو زوكاغن والطريق الساحلية الإقليمية رقم 1905.

ما بين النقطتين 3 و 4 يحدادي المحيط جزء من الطريق الساحلية الإقليمية رقم 1905 في اتجاه كريزيم.

ما بين النقطتين 5 و 6 يحدادي المحيط المرتفعات الواقعة في الجزء الجنوبي الغربي لمنطقة سيدى وكاك وجرى وادي أدوو.

ما بين النقطتين 7 و 8 يحدادي المحيط مجرى وادي أدوو ومنطقة المصلى.

ما بين النقطتين 9 و 10 يحدادي المحيط مجرى وادي أدوو وشمال وغرب منطقة أمراخ.

ما بين النقطتين 11 و 12 يحدادي المحيط المنطقة الجنوبية لأمراخ وجزء من الطريق الإقليمية رقم 1909 مكرر والجزء الجنوبي للسوق الأسبوعي.

ما بين النقطتين 13 و 14 يحدادي المحيط المنطقة المتدة بين السوق الأسبوعي وشرق منطقة المصلى إلى الجزء الحادى للتقى الطريق المؤدية إلى دواوير الخانبيب والطريق الإقليمية رقم 1909.

ما بين النقطتين 15 و 16 يحدادي المسار العمومي المؤدى إلى منطقة أفتاس.

ما بين النقطتين 16 و 17 يحدادي المحيط المنطقة الواقعة على جزء من شاطئ أكلو وتجزئة أكلو إلى حدود منطقة أزو زوكاغن.

المادة الثانية

يسند إلى رئيس المجلس القروي لجماعة اثنين أكلو تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 7 ربيع الأول 1430 (5 مارس 2009).  
الإمضاء : عباس الفاسي.

وقد بالعطف :  
وزير الإسكان والتعهير  
والتنمية المجالية.  
الإمضاء : أحمد توفيق حجيرة.

**مرسوم رقم 2.09.129 صادر في 7 ربيع الأول 1430 (5 مارس 2009) بتحديد المحيط الحضري لمركز مير اللفت بإقليم تيزنيت.**

الوزير الأول ،

بناء على القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعهير الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.92.31 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992) :

وعلى الظهير الشريف رقم 1.07.200 بتاريخ 3 شوال 1428 (15 أكتوبر 2007) بتعيين أعضاء الحكومة :

## المادة الثانية

يسند إلى رئيس المجلس القروي لجماعة مير الافت تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.  
وحرر بالرباط في 7 ربيع الأول 1430 (5 مارس 2009).

الإمضاء : عباس الفاسي.

وقيعه بالعطف :

وزير الإسكان والتعهير  
والتنمية المجالية

الإمضاء : أحمد توفيق حجيرة.

**مرسوم رقم 2.09.130 صادر في 7 ربيع الأول 1430 (5 مارس 2009)  
بتحديد المحيط الحضري لمركز تيفمي بالقليم تيزنيت**

الوزير الأول ،

بناء على القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعهير الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.92.31 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992) ;  
وعلى الظهير الشريف رقم 1.07.200 بتاريخ 3 شوال 1428 (15 أكتوبر 2007) بتعيين أعضاء الحكومة ;  
وعلى المرسوم رقم 2.92.832 الصادر في 27 من ربيع الآخر 1414 (14 أكتوبر 1993) بتطبيق القانون رقم 12.90 المشار إليه أعلاه ;  
وعلى المرسوم رقم 2.03.528 الصادر في 13 من رجب 1424 (10 سبتمبر 2003) بتغيير وتميم الظهير الشريف رقم 1.59.351 بتاريخ فاتح جمادى الآخرة 1379 (2 ديسمبر 1959) في شأن التقسيم الإداري للملكة ;

وعلى المرسوم رقم 2.03.527 الصادر في 13 من رجب 1424 (10 سبتمبر 2003) بتغيير المرسوم رقم 2.98.953 الصادر في 12 من رمضان 1419 (31 ديسمبر 1998) بتحديد قائمة الدوائر والقيادات والجماعات الحضرية والقروية بالمملكة وعدد الأعضاء الواجب انتخابهم في مجلس كل جماعة ;

وعلى المرسوم رقم 2.08.520 الصادر في 28 من شوال 1429 (28 أكتوبر 2008) بتحديد قائمة الدوائر والقيادات والجماعات الحضرية والقروية بالمملكة وعدد الأعضاء الواجب انتخابهم في مجلس كل جماعة ;

وعلى المرسوم رقم 2.07.1292 الصادر في 4 ذي القعدة 1428 (15 نوفمبر 2007) المتعلق بتفويض السلط إلى وزير الإسكان والتعهير والتنمية المجالية ;

وبعد الاطلاع على مداولة مجلس جماعة تيفمي خلال دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 12 من جمادى الأولى 1425 (30 يونيو 2004) ;  
وباقتراح من وزير الإسكان والتعهير والتنمية المجالية :

<p>51.250 = X النقطة 8 : 296.700 = Y</p> <p>51.254 = X النقطة B : 296.439 = Y</p> <p>50.917 = X النقطة D : 297.016 = Y</p> <p>51.314 = X النقطة F : 296.835 = Y</p> <p>54.074 = X النقطة H : 301.594 = Y</p> <p>54.040 = X النقطة I : 301.750 = Y</p> <p>46.090 = X النقطة 1 : 286.680 = Y</p>	<p>52.000 = X النقطة 7 : 295.900 = Y</p> <p>51.542 = X النقطة A : 296.352 = Y</p> <p>51.172 = X النقطة C : 296.768 = Y</p> <p>51.140 = X النقطة E : 297.002 = Y</p> <p>51.426 = X النقطة G : 296.662 = Y</p> <p>53.995 = X النقطة I : 301.649 = Y</p>
--	---

والنقط التالي (1 و 2) و (3 و 4) و (5 و 6) و (7 و 8) و (10 و 1) ترتبط فيما بينها بواسطة خطوط مستقيمة.

ما بين النقطتين 1 و 2 يحادي المحيط مجرى ومصب وادي او زيزارت واتجاه الطريق الجهوية رقم 104 في اتجاه سيدى إفني وإلى منطقة شاطئ سيدى محمد بن عبد الله.

ما بين النقطتين 3 و 4 يحادي المحيط مجرى الوادي الذي يصب في شاطئ سيدى محمد بن عبد الله.

ما بين النقطتين 5 و 6 يحادي المحيط المرتفعات الواقعة في الجزء الجنوبي الشرقي للمركز.

ما بين النقطتين 7 و 8 يحادي المحيط الهضبة المتاخمة للمقر القديم للثكنة العسكرية ومجرى وادي إيمتركا والطريق الجهوية رقم 104 في اتجاه تيزنيت.

ما بين النقطتين 10 و 1 يحادي المحيط المنطقة الممتدة عبر الساحل من منطقة كريزيم إلى مصب وادي او زيزارت.

$108.650 = X$	$108.947 = X$	النقطة 21 :
$294.550 = Y$	$294.890 = Y$	
$108.410 = X$		النقطة 23 :
$294.800 = Y$		
النقطة التالية 1 و 2 و 3 و 4 و 5 و 6 و 7 و 8 و 9 و 10 و 11 و 12 و 13 و 14 و 15 و 16 و 17 و 18 و 19 و 20 و 21 و 22 و 23 و 1 ترتبط فيما بينها بواسطة خطوط مستقيمة.		
ما بين النقطتين 1 و 2 يحادي المحيط المنطقة الواقعة جنوب دوار إد باها والمسلك المؤدي إلى الطريق الجهوية رقم 104 في اتجاه تافراوت.		
ما بين النقطتين 3 و 4 يحادي المحيط ملتقى المسالك العمومي والطريق الجهوية رقم 104 في اتجاه تافراوت.		
ما بين النقطتين 5 و 6 يحادي المحيط مجراه الوادي المتاخم لدوار إيفير والمجزرة الجماعية وإعدادية الرازي.		
ما بين النقطتين 7 و 8 يحادي المحيط محرك الطريق الجهوية رقم 104 والتلال المشرفة على دواري أحساين واهنيف.		
ما بين النقطتين 9 و 10 يحادي المحيط المنطقة الواقعة شمال دوار إخوشال.		
ما بين النقطتين 11 و 12 يحادي المحيط المنطقة الواقعة في الشمال الشرقي لدواري إمفارن واشريفن.		
ما بين النقطتين 13 و 14 يحادي المحيط المنطقة الواقعة في الجزء الشمالي الغربي لدوار تغزوت.		
ما بين النقطتين 15 و 16 يحادي المحيط التلال المشرفة على دواري إدوفقير وامي ولاست.		
ما بين النقطتين 17 و 18 يحادي المحيط مجرى وادي إسيلان والمقرة الجماعية.		
ما بين النقطتين 19 و 20 يحادي المحيط دوار إد بعزيز ومجرى وادي إسيلان والجزء الشرقي لدوار إد القاضي.		
ما بين النقطتين 21 و 22 يحادي المحيط الجزء الشمالي الغربي لدوار إد القاضي.		
ما بين النقطتين 23 و 1 يحادي المحيط المسالك العمومي الواقع في الجزء الشمالي الغربي لدوار إدوباها.		
المادة الثانية		
تعتبر المقطتان المحددتان بإحداثيات لامبير التالية والمنتمية إلى التصميم رقم T/04 منطقتين زراعيتين مرغوب الاحتفاظ بصبغتهما الفلاحية.		

ويعد استشارة وزير الداخلية وزیر التجهیز والنقل وزیر الفلاحة والصيد البحري ،	رسم ما يلي :
المادة الأولى	
T/02 بالخط المضلعل الذي يمر بالنقطة التالية 1 و 2 و 3 و 4 و 5 و 6 و 7 و 8 و 9 و 10 و 11 و 12 و 13 و 14 و 15 و 16 و 17 و 18 و 19 و 20 و 21 و 22 و 23 والمعرفة بإحداثيات لامبير التالية :	
$108.660 = X$	النقطة 1 :
$294.367 = Y$	
$108.613 = X$	النقطة 3 :
$293.924 = Y$	
$110.200 = X$	النقطة 5 :
$293.800 = Y$	
$113.040 = X$	النقطة 7 :
$294.670 = Y$	
$112.546 = X$	النقطة 9 :
$295.400 = Y$	
$111.278 = X$	النقطة 11 :
$295.505 = Y$	
$110.794 = X$	النقطة 13 :
$295.200 = Y$	
$110.600 = X$	النقطة 15 :
$294.600 = Y$	
$109.830 = X$	النقطة 17 :
$294.170 = Y$	
$109.200 = X$	النقطة 19 :
$294.800 = Y$	

112.240 = X النقطة 20 : 293.970 = Y	112.564 = X النقطة 19 : 294.198 = Y	<b>النقطة الزراعية الأولى :</b>  110.600 = X النقطة 3 : 294.600 = Y
110.857 = X النقطة 13 bis : 294.224 = Y	110.655 = X النقطة 12 bis : 294.267 = Y	110.794 = X النقطة 5 : 295.200 = Y
111.598 = X النقطة 15 bis : 294.022 = Y	111.129 = X النقطة 14 bis : 294.083 = Y	109.105 = X النقطة 6 bis : 294.497 = Y
112.152 = X النقطة 17 bis : 293.816 = Y	111.918 = X النقطة 16 bis : 293.955 = Y	108.848 = X النقطة 8 : 294.476 = Y
112.642 = X النقطة 19 bis : 294.167 = Y	112.451 = X النقطة 18 bis : 293.971 = Y	108.699 = X النقطة 10 : 294.503 = Y
112.600 = X النقطة 21 : 293.800 = Y	112.788 = X النقطة 20 bis : 294.175 = Y	108.638 = X النقطة 12 : 294.459 = Y
109.800 = X النقطة 23 : 294.000 = Y	110.200 = X النقطة 22 : 293.800 = Y	108.564 = X النقطة 14 : 294.420 = Y
108.600 = X النقطة 25 : 293.980 = Y	108.613 = X النقطة 24 : 293.924 = Y	113.000 = X النقطة 10 : 295.400 = Y
108.567 = X النقطة 1 : 294.144 = Y		112.803 = X النقطة 12 : 294.205 = Y
<b>المادة الثالثة</b>		<b>النقطة الزراعية الثانية :</b>  112.614 = X النقطة 14 : 294.338 = Y
يسند إلى رئيس المجلس القروي لجماعة تيفمي تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.		112.576 = X النقطة 16 : 294.390 = Y
وحرر بالرباط في 7 ربيع الأول 1430 (5 مارس 2009). الإمضاء: عباس الفاسي.		112.483 = X النقطة 18 : 294.297 = Y
ووقع بالمعطف: وزير الإسكان والتعهير والتنمية المجالية. الإمضاء: أحمد توفيق حجيرة.		112.494 = X النقطة 17 : 294.310 = Y

457.443 = X النقطة 2 : 284.399 = Y	457.302 = X النقطة 1 : 284.507 = Y	مرسوم رقم 2.09.131 صادر في 7 ربيع الأول 1430 (5 مارس 2009) بتحديد المحيط الحضري لمركز أجلموس بإقليم خنيفرة.
457.549 = X النقطة 4 : 284.396 = Y	457.471 = X النقطة 3 : 284.389 = Y	الوزير الأول ، بناء على القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعمير الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.31 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992) وعلى الظهير الشريف رقم 1.07.200 بتاريخ 3 شوال 1428 (15 أكتوبر 2007) بتعيين أعضاء الحكومة :
457.604 = X النقطة 6 : 284.136 = Y	457.564 = X النقطة 5 : 284.260 = Y	وعلی المرسوم رقم 2.92.832 الصادر في 27 من ربيع الآخر 1414 (14 أكتوبر 1993) بتطبيق القانون رقم 12.90 المشار إليه أعلاه :
457.800 = X النقطة 8 : 284.087 = Y	457.632 = X النقطة 7 : 284.104 = Y	وعلى المرسوم رقم 2.03.528 الصادر في 13 من رجب 1424 (10 سبتمبر 2003) بتغيير وتتميم الظهير الشريف رقم 1.59.351 الصادر في فاتح جمادى الآخرة 1379 (2 ديسمبر 1959) في شأن التقسيم الإداري للمملكة :
457.862 = X النقطة 10 : 284.027 = Y	457.832 = X النقطة 9 : 284.068 = Y	وعلى المرسوم رقم 2.03.527 الصادر في 13 من رجب 1424 (10 سبتمبر 2003) بتغيير المرسوم رقم 2.98.953 بتاريخ 12 من رمضان 1419 (31 ديسمبر 1998) بتحديد قائمة الدوائر والقيادات والجماعات الحضرية والقروية بالمملكة وعدد الأعضاء الواجب انتخابهم في مجلس كل جماعة :
457.918 = X النقطة 12 : 284.018 = Y	457.905 = X النقطة 11 : 283.999 = Y	وعلى المرسوم رقم 2.08.520 الصادر في 28 من شوال 1429 (28 أكتوبر 2008) بتحديد قائمة الدوائر والقيادات والجماعات الحضرية والقروية بالمملكة وعدد الأعضاء الواجب انتخابهم في مجلس كل جماعة :
457.991 = X النقطة 14 : 283.886 = Y	457.955 = X النقطة 13 : 284.008 = Y	وعلى المرسوم رقم 2.07.1292 الصادر في 4 ذي القعدة 1428 (15 نوفمبر 2007) المتعلق بتفويض السلط إلى وزير الإسكان والتعمير وبعد الاطلاع على مذكرة المجلس الجماعي لأجلموس خلال دورته العادية لشهر فبراير والمنعقدة بتاريخ 26 فبراير 1998 :
458.127 = X النقطة 16 : 283.981 = Y	458.040 = X النقطة 15 : 283.886 = Y	وباقتراح من وزير الإسكان والتعمير والتنمية المجالية :
458.219 = X النقطة 18 : 283.939 = Y	458.204 = X النقطة 17 : 283.960 = Y	وبعد استشارة وزير الداخلية ووزير التجهيز والنقل ووزير الفلاحة والصيد البحري ،
458.237 = X النقطة 20 : 283.846 = Y	458.220 = X النقطة 19 : 283.856 = Y	رسم ما يلي :
458.306 = X النقطة 22 : 283.855 = Y	458.287 = X النقطة 21 : 283.863 = Y	المادة الأولى
458.370 = X النقطة 24 : 283.908 = Y	458.326 = X النقطة 23 : 283.863 = Y	يحدد المحيط الحضري لمركز أجلموس بعد استخراج المناطق الزراعية المرغوب في الحفاظ على صبغتها الفلاحية في الدرجة الأولى وفقاً لبيانات المخطط رقم 10/97 بالخط المصلع الذي يمر بالنقط التالية 1 و 2 و 3 و 4 و 5 و 6 و 7 و 8 و 9 و 10 و 11 و 12 و 13 و 14 و 15 و 16 و 17 و 18 و 19 و 20 و 21 و 22 و 23 و 24 و 25 و 26 و 27 و 28 و 29 و 30 و 31 و C و D و E و F و G و H و 3 و 4 و 5 والمعرفة بإحداثيات لمبير التالية :
458.464 = X النقطة 26 : 283.920 = Y	458.410 = X النقطة 25 : 283.920 = Y	

وعلى المرسوم رقم 2.03.528 الصادر في 13 من رجب 1424 (10 سبتمبر 2003) بتغيير وتتميم الظهير الشريف رقم 1.59.351 الصادر في فاتح جمادى الآخرة 1379 (2 ديسمبر 1959) في شأن التقسيم الإداري للمملكة :

وعلى المرسوم رقم 2.08.520 الصادر في 28 من شوال 1429 (28 أكتوبر 2008) بتحديد قائمة الدوائر والقيادات والجماعات الحضرية والقروية بالملكة وعدد الأعضاء الواجب انتخابهم في مجلس كل جماعة :

وعلى المرسوم رقم 2.03.148 الصادر في 21 من محرم 1424 (25 مارس 2003) بتغيير المرسوم رقم 2.98.953 بتاريخ 12 من رمضان 1419 (31 ديسمبر 1998) بتحديد قائمة الدوائر والقيادات والجماعات الحضرية والقروية بالملكة وعدد الأعضاء الواجب انتخابهم في مجلس كل جماعة :

وعلى المرسوم رقم 2.07.1292 الصادر في 4 ذي القعدة 1428 (15 نوفمبر 2007) المتعلق بتفويض السلط إلى وزير الإسكان والتعمر والتنمية المجالية :

وبعد الاطلاع على مداولات مجلس جماعة بن الطيب برسم دورته الاستثنائية والمنعقدة بتاريخ 22 سبتمبر 1998 :

وباقتراح من وزير الإسكان والتعمر والتنمية المجالية :

وبعد استشارة وزير الداخلية ووزير التجهيز والنقل ووزير الفلاحة والصيد البحري ،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يحدد المحيط الحضري لمركز بن الطيب بإقليم الناظور وفقاً لبيانات المخطط رقم 22 بالخط المصلع الذي يمر بالنقط التالية A و B و C و D و E و F و G و H و I و J و K و L و M و N و O و P و R و I و 2 و 3 و 4 و 5 و 6 و 7 و 8 و 9 و 10 و 11 و 12 و 13 و 14 و 15 و 16 و 17 و 18 و 19 و 20 و 21 و 22 و 23 و 24 و 25 و 26 و 27 و Y والمعرفة بإحداثيات لأمبير التالية :

676.180=X	676.400=X
النقطة : B	النقطة : A
496.885=Y	497.000=Y

676.055=X	675.978=X
النقطة : D	النقطة : C
495.909=Y	496.145=Y

676.465=X	676.262=X
النقطة : F	النقطة : E
494.890=Y	495.775=Y

458.565=X	458.512=X
النقطة 28	النقطة 27
283.834=Y	283.896=Y
458.551=X	458.562=X
النقطة 30	النقطة 29
283.765=Y	283.796=Y
458.600=X	458.600=X
النقطة C	النقطة 31
284.000=Y	283.750=Y
459.400=X	459.200=X
النقطة E	النقطة D
285.000=Y	284.200=Y
458.200=X	458.800=X
النقطة G	النقطة F
285.000=Y	285.400=Y
457.400=X	
النقطة H	
285.200=Y	

المادة الثانية

يسند إلى رئيس المجلس القروي لأجلموس تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 7 ربيع الأول 1430 (5 مارس 2009).

الإمضاء : عباس الفاسي.

وقعه بالعلف :

وزير الإسكان والتعمر

والتنمية المجالية.

الإمضاء : أحمد توفيق حجيرة.

**مرسوم رقم 2.09.133 صادر في 11 من ربيع الأول 1430 (9 مارس 2009) بتحديد المحيط الحضري لمركز بن الطيب بإقليم الناظور**

الوزير الأول ،

بناء على القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعمر الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.92.31 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992) :

وعلى الظهير الشريف رقم 1.07.200 بتاريخ 3 شوال 1428 (15 أكتوبر 2007) بتعيين أعضاء الحكومة :

وعلى المرسوم رقم 2.92.832 الصادر في 27 من ربيع الآخر 1414 (14 أكتوبر 1993) بتطبيق القانون رقم 12.90 المشار إليه أعلاه :

676.892=X النقطة 14 : 496.195=Y	676.884=X النقطة 13 : 496.171=Y	677.445=X النقطة H : 493.795=Y	677.200=X النقطة G : 494.000=Y
676.866=X النقطة 16 : 496.220=Y	676.889=X النقطة 15 : 496.203=Y	678.095=X النقطة K : 494.080=Y	678.000=X النقطة J : 494.095=Y
776.820=X النقطة 18 : 496.232=Y	676.857=X النقطة 17 : 496.244=Y	678.600=X النقطة M : 495.000=Y	678.800=X النقطة L : 494.800=Y
676.757=X النقطة 20 : 496.280=Y	676.789=X النقطة 19 : 496.216=Y	678.400=X النقطة O : 495.400=Y	678.600=X النقطة N : 495.000=Y
676.764=X النقطة 22 : 488.319=Y	676.766=X النقطة 21 : 496.298=Y	677.600=X النقطة R : 496.200=Y	678.235=X النقطة P : 495.552=Y
676.710=X النقطة 24 : 496.457=Y	676.726=X النقطة 23 : 496.365=Y	677.370=X النقطة 2 : 496.040=Y	677.597=X النقطة 1 : 496.066=Y
676.642=X النقطة 26 : 496.514=Y	676.680=X النقطة 25 : 496.500=Y	677.278=X النقطة 4 : 496.016=Y	677.302=X النقطة 3 : 495.996=Y
676.400=X النقطة Y : 496.800=Y	676.677=X النقطة 27 : 496.662=Y	677.150=X النقطة 6 : 496.046=Y	677.198=X النقطة 5 : 495.995=Y
المادة الثانية		676.953=X النقطة 8 : 496.048=Y	677.060=X النقطة 7 : 496.053=Y
يسند إلى رئيس المجلس القروي بن الطيب تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.		676.906=X النقطة 10 : 496.114=Y	676.893=X النقطة 9 : 496.056=Y
وحرر بالرياط في 11 من ربيع الأول 1430 (9 مارس 2009). الإمضاء : عباس الفاسي.		776.891=X النقطة 12 : 496.142=Y	676.902=X النقطة 11 : 496.126=Y
وقيمه بالخطف :			
وزير الإسكان والتمهير والتنمية المجالية، الإمضاء : أحمد توفيق حجيرة.			

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 2274.08 صادر في 2 محرم 1430 (30 ديسمبر 2008) رقم 2230.08 صادر في 12 من ذي الحجة 1429 (11 ديسمبر 2008) بتنمية القرار رقم 2797.95 بتاريخ 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995) بتحديد قائمة الشهادات التي تعادل شهادة مهندس معماري المسلم من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية.

وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،  
بعد الاطلاع على قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995)  
بتحديد قائمة الشهادات التي تعادل شهادة مهندس معماري المسلم من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية، كما وقع تتميمه :

وباقتراح من وزير الإسكان والعمارة والتعمير والتنمية المجالية ;  
وبعد استطلاع رأي المجلس الوطني لهيئة المهندسين المعماريين  
الوطنية :

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للمعادلات بين الشهادات في العلوم  
والتقنيات والهندسة والهندسة المعمارية المنعقدة بتاريخ 13 نوفمبر 2008،

قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

تتم كما يلي المادة الأولى من القرار المشار إليه أعلاه رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995) : «المادة الأولى.- تحدد كما يلي قائمة الشهادات التي تعادل شهادة «مهندس معماري المسلم من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية المشار إليها في المادة الرابعة من القانون رقم 016.89 ، المشار إليه أعلاه مشفوعة «بشهادة البكالوريا المسلمة في إحدى الشعب العلمية أو التقنية أو شهادة «تعادلها :

.....  
«-- Den hochschulgrad diplôm-ingénieur (Abgekürzt : «Dipl.-Ing) - studiengang architektur fakultat fur «architektur und landschaft-Universitat Hannover - «Allemagne.»

#### المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرياط في 2 محرم 1430 (30 ديسمبر 2008).

الإمضاء : أحمد اخشيشين.

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 2230.08 صادر في 12 من ذي الحجة 1429 (11 ديسمبر 2008) بتنمية القرار رقم 2797.95 بتاريخ 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995) بتحديد قائمة الشهادات التي تعادل شهادة مهندس معماري المسلم من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية.

وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،  
بعد الاطلاع على قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995)  
بتحديد قائمة الشهادات التي تعادل شهادة مهندس معماري المسلم من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية، كما وقع تتميمه :

وباقتراح من وزير الإسكان والعمارة والتعمير والتنمية المجالية :

وبعد استطلاع رأي المجلس الوطني لهيئة المهندسين المعماريين  
الوطنية :

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للمعادلات بين الشهادات في العلوم  
والتقنيات والهندسة والهندسة المعمارية المنعقدة بتاريخ 13 نوفمبر 2008،

قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

تتم كما يلي المادة الأولى من القرار المشار إليه أعلاه رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995) :

«المادة الأولى.- تحدد كما يلي قائمة الشهادات التي تعادل شهادة «مهندس معماري المسلم من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية المشار إليها في المادة الرابعة من القانون رقم 016.89 ، المشار إليه أعلاه مشفوعة «بشهادة البكالوريا المسلمة في إحدى الشعب العلمية أو التقنية أو شهادة «تعادلها :

.....

«-- Diplôme d'Etat d'architecte - Ecole Nationale Supérieure d'Architecture de Clermont-Ferrand - France - assorti de l'habilitation de l'architecte diplômé d'Etat à exercer la maîtrise d'œuvre en son nom propre.»

#### المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرياط في 12 من ذي الحجة 1429 (11 ديسمبر 2008).

الإمضاء : أحمد اخشيشين.

قانون رقم 1.76.472 ب تاريخ 5 شوال 1397 (19 سبتمبر 1977) ولاسيما الفصول الأول و 2 و 5 منه :

وعلى قرار وزير الفلاحة والإصلاح الزراعي رقم 859.75 الصادر في 8 شوال 1397 (22 سبتمبر 1977) بالموافقة على النظام التقني المتعلق بإنتاج بذور الذرة ومراقبتها وتوضيبها واعتمادها :

وعلى قرار وزير الفلاحة والإصلاح الزراعي رقم 862.75 الصادر في 8 شوال 1397 (22 سبتمبر 1977) بالموافقة على النظام التقني المتعلق بإنتاج بذور القطاني الغذائية (الفول والفول المصري والجلبان والعدس والحمص والفصوليا) ومراقبتها وتوضيبها واعتمادها :

وعلى قرار وزير الفلاحة والإصلاح الزراعي رقم 857.75 الصادر في 8 شوال 1397 (22 سبتمبر 1977) بالموافقة على النظام التقني المتعلق بإنتاج بذور القطاني العلفية (الفصة والبرسيم والنفل الفارسي والجلبان العلفي والبيقة والترمس) ومراقبتها وتوضيبها واعتمادها :

وعلى قرار وزير الفلاحة والإصلاح الزراعي رقم 858.75 الصادر في 8 شوال 1397 (22 سبتمبر 1977) بالموافقة على النظام التقني المتعلق بإنتاج بذور نوارة الشمس والقرطم والسلجم والكتان وفول الصويا والفول السوداني ومراقبتها وتوضيبها واعتمادها :

وعلى قرار وزير الفلاحة والإصلاح الزراعي رقم 971.75 الصادر في 8 شوال 1397 (22 سبتمبر 1977) بالموافقة على النظام التقني المتعلق بمراقبة البذور النموذجية للخضروات :

وعلى قرار وزير الفلاحة والإصلاح الزراعي رقم 966.93 الصادر في 28 من شوال 1413 (20 أبريل 1993) بتحديد شروط استيراد وتسويق البذور التي تزرع في المغرب، كما وقع تغييره،

قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

تعتمد شركة «Agri Trade Maroc»، الكائن مقرها الاجتماعي بـ 108، شارع السفير بن عائشة، 20300 الدار البيضاء لتسويق البذور المعتمدة للذرة والقطاني الغذائية والقطاني العلفية والنباتات الزيتية والبذور النموذجية للخضروات.

#### المادة الثانية

تحدد مدة صلاحية هذه الرخصة في ثلاثة سنوات ابتداء من تاريخ نشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ويمكن تجديدها لفترات مدتها ثلاثة سنوات شريطة أن يقدم طلب التجديد شهرين قبل انتهاء صلاحيتها.

#### المادة الثالثة

يجب على شركة «Agri Trade Maroc» وفقاً للفصل 2 من القرارات المشار إليها أعلاه الحاملة أرقام 859.75 و 862.75 و 857.75 و 858.75 و 971.75، أن تصرح شهرياً لوزارة الفلاحة والصيد البحري (مديرية وقاية النباتات والمراقبات التقنية وجزر الفش / مصلحة مراقبة البذور والأغراض) بمشترياتها ومبيعاتها ومخزوناتها من البذور المذكورة.

**قرار لوزير الاقتصاد والمالية رقم 2300.08 صادر في 23 من ذي الحجة 1429 (22 ديسمبر 2008) يتعلق بالمصادقة على التغيير المحدث في النظام الأساسي للبنك المركزي الشعبي.**

وزير الاقتصاد والمالية،

بناء على القانون رقم 12.96 القاضي بإصلاح القرض الشعبي للمغرب الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.70 بتاريخ 19 من رجب 1421 (17 أكتوبر 2000)، كما تم تغييره ولا سيما المادة 16 منه :

وعلى قرار وزير الاقتصاد والمالية والخصوصة والسياحة رقم 1288.01 بتاريخ 13 من ربيع الآخر 1422 (5 يوليو 2001) المتعلق بالمصادقة على النظام الأساسي للبنك المركزي الشعبي :

وعلى القرار المتخد من لدن الجمعية العامة الاستثنائية للبنك المركزي الشعبي المنعقدة بتاريخ 23 مايو 2008 بزيادة في رأس المال :

وعلى قرار مجلس إدارة البنك المركزي الشعبي المنعقد بتاريخ 22 سبتمبر 2008 بمعاينة الزيادة في رأس المال وتغيير المادة 6 من النظام الأساسي :

وبعد استطلاع رأي اللجنة المديرية للقرض الشعبي للمغرب بتاريخ 26 مارس 2008،

قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

يصادق على تغيير المادة 6 من النظام الأساسي للبنك المركزي الشعبي كما هي واردة في الملحق المرفق بأصل هذا القرار.

#### المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 23 من ذي الحجة 1429 (22 ديسمبر 2008).

الإمضاء : صلاح الدين المزوار.

**قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري رقم 511.09 صادر في 24 من صفر 1430 (20 فبراير 2009) بامتداد شركة Agri Trade Maroc لتسويق البذور المعتمدة للذرة والقطاني الغذائية والقطاني العلفية والنباتات الزيتية والبذور النموذجية للخضروات.**

وزير الفلاحة والصيد البحري،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.69.169 الصادر في 10 جمادي الأولى 1389 (25 يوليو 1969) المتعلق بتنظيم إنتاج وتسويق البذور والأغراض، كما وقع تغييره وتميمه بالظهير الشريف المعتبر بمثابة

## المادة الثالثة

يجب على شركة «Agricoplants» وفقاً للمادة 2 من القرار المشار إليه أعلاه رقم 2101.03 الصادر في 8 شوال 1424 (3 ديسمبر 2003)، أن تصرح كل ستة أشهر لوزارة الفلاحة والصيد البحري (مديرية وقاية النباتات والمراقبات التقنية وزجر الغش / مصلحة مراقبة البذور والأغراض) بمشترياتها ومبيعاتها ومخزوناتها من الأغراض المذكورة.

## المادة الرابعة

يمكن أن تسحب رخصة الاعتماد في حالة مخالفة النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بتسويق البذور والأغراض.

## المادة الخامسة

ينسخ قرار وزير الفلاحة والتنمية القروية رقم 2051.04 الصادر في 20 من شوال 1425 (3 ديسمبر 2004) باعتماد شركة «Agricoplants» لتسويق الأغراض المعتمدة للبطاطس.

## المادة السادسة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 24 من صفر 1430 (20 فبراير 2009).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

**قرار وزير الفلاحة والصيد البحري رقم 513.09 صادر في 24 من صفر 1430 (20 فبراير 2009) باعتماد مشتى «Le Verger de demain» لتسويق الأغراض والبذور المعتمدة للحوامض.**

## وزير الفلاحة والصيد البحري،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.69.169 الصادر في 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) المتعلق بتنظيم إنتاج وتسويق البذور والأغراض، كما وقع تغييره وتتميمه بالظهير الشريف المعتر بمتابة قانون رقم 1.76.472 بتاريخ 5 شوال 1397 (19 سبتمبر 1977) ولاسيما الفصول الأول و 2 و 5 منه :

وعلى قرار وزير الفلاحة والتنمية القروية رقم 2098.03 الصادر في 8 شوال 1424 (3 ديسمبر 2003) بالموافقة على النظام التقني المتعلق بإنتاج بذور وأغراض الحوامض ومراقبتها وتوسيبيها وحفظها واعتمادها،

قرر ما يلي :

## المادة الأولى

يعتمد مشتى «Le Verger de demain» ، الكائن مقرها الاجتماعي بـ 51، حي بدوار لولالدا، واد عليان، جماعة مرس الخير، تمارة، لتسويق الأغراض والبذور المعتمدة للحوامض.

## المادة الرابعة

يمكن أن تسحب رخصة الاعتماد في حالة مخالفة النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بتسويق البذور والأغراض.

## المادة الخامسة

ينسخ قرار وزير الفلاحة والتنمية القروية رقم 2114.05 الصادر في 21 من رمضان 1426 (25 أكتوبر 2005) باعتماد شركة «Agri Trade Maroc» لتسويق البذور المعتمدة للذرة والقطاني الغذائية والقطاني العلفية والنباتات الزيتية والبذور النموذجية للخضروات.

## المادة السادسة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 24 من صفر 1430 (20 فبراير 2009).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

**قرار وزير الفلاحة والصيد البحري رقم 512.09 صادر في 24 من صفر 1430 (20 فبراير 2009) باعتماد شركة «Agricoplants» لتسويق الأغراض المعتمدة للبطاطس.**

## وزير الفلاحة والصيد البحري،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.69.169 الصادر في 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) المتعلق بتنظيم إنتاج وتسويق البذور والأغراض، كما وقع تغييره وتتميمه بالظهير الشريف المعتر بمتابة قانون رقم 1.76.472 بتاريخ 5 شوال 1397 (19 سبتمبر 1977) ولاسيما الفصول الأول و 2 و 5 منه :

وعلى قرار وزير الفلاحة والتنمية القروية رقم 2101.03 الصادر في 8 شوال 1424 (3 ديسمبر 2003) بالموافقة على النظام التقني المتعلق بإنتاج أغراض البطاطس ومراقبتها وتوسيبيها واعتمادها :

وعلى قرار وزير الفلاحة والإصلاح الزراعي رقم 966.93 الصادر في 28 من شوال 1413 (20 أبريل 1993) بتحديد شروط استيراد وتسويق البذور التي تزرع في المغرب، كما وقع تغييره،

قرر ما يلي :

## المادة الأولى

تعتمد شركة «Agricoplants» ، الكائن مقرها الاجتماعي بـ 51، حي شريفة، زنقة 13، الدار البيضاء، لتسويق الأغراض المعتمدة للبطاطس.

## المادة الثانية

تحدد مدة صلاحية هذه الرخصة في ثلاثة سنوات ابتداء من تاريخ نشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ويمكن تجديدها لفترات مدتتها ثلاثة سنوات شريطة أن يقدم طلب التجديد شهرين قبل انتهاء صلاحيتها.

وبعد الاطلاع على الطلب المؤرخ في 20 يوليو 2007، والذي تقدمت به الشركة المنجمية لكماسة (CMG)، الكائن مقرها بالدار البيضاء (Twin Center, Tour A, Angle Bd Zerkouni et Bd Al Massira) Al Khadra, BP 5199 (مزدوج للمتفجرات دائم من النوع المدفون بمنجم أدرع لصفر بالجماعة القروية سعادة بقيادة سعادة بدائرة الأودية بإقليم مراكش ،

وعلى التصاميم الملحة بتأصل هذا الطلب :

وعلى نتائج البحث عن «المنافع والمضار» الذي أجراه قائد سعادة بالجماعة القروية سعادة بقيادة سعادة بدائرة الأودية بإقليم مراكش،  
قرر ما يلي :

#### **المادة الأولى**

يؤذن للشركة المنجمية لكماسة بإنشاء مستودع مزدوج للمتفجرات، دائم، من النوع المدفون بمنجم أدرع لصفر بالجماعة القروية سعادة بقيادة سعادة بدائرة الأودية بإقليم مراكش، وفق الأحكام والنصوص التنظيمية المعول بها والشروط المبينة في المواد التالية.

#### **المادة الثانية**

تحدد الكمية القصوى الواجب تخزينها بالمستودع المذكور في بنائه، عملاً بالمادة الأولى أعلاه، في ثلاثين ألف (30.000) كيلوغرام من متفجرات الصنف الخامس أو ما يعادلها من صنف آخر من المتفجرات.

#### **المادة الثالثة**

يقام المستودع وفقاً للتصاميم الملحة بتأصل هذا القرار.

#### **المادة الرابعة**

لا يمكن أن يستخدم المستودع المذكور في بنائه عملاً بالمادة الأولى أعلاه، إلا بعد صدور تقرير لوزيرة الطاقة والمعادن والماء والبيئة يثبت أن المنشآت أقيمت طبقاً للأحكام والنصوص التنظيمية المعول بها والشروط المحددة في هذا القرار.

#### **المادة الخامسة**

يسقط هذا القرار بالإذن إذا لم يشرع في الأشغال بعد مرور سنة على تاريخ إصداره أو إذا تم توقيفها لمدة تتجاوز السنة.

#### **المادة السادسة**

يحق للإدارة اتخاذ تدابير أخرى ترى أنها ضرورية لضمان السلامة العامة.

#### **المادة السابعة**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويبلغ للشركة المنجمية لكماسة.

وحرر بالرباط في 24 من صفر 1430 (20 فبراير 2009).

الإمضاء : أمينة ابن خضراء.

#### **المادة الثانية**

تحدد مدة صلاحية هذه الرخصة في ثلاثة سنوات ابتداء من تاريخ نشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ويمكن تجديدها لفترات مدتها ثلاثة سنوات شريطة أن يقدم طلب التجديد شهرين قبل انتهاء صلاحيتها.

#### **المادة الثالثة**

يجب على مشتغل «Le Verger de demain» وفقاً للمادة 2 من القرار رقم 2098.03 الصادر في 8 شوال 1424 (3 ديسمبر 2003)، أن يصرح شهري ينابر ويوليو من كل سنة لوزارة الفلاحة والصيد البحري (مديرية وقاية النباتات والمراقبات التقنية وزجر الغش / مصلحة مراقبة البذور والأغراض) بمشترياته ومبيعاته من البذور والأغراض المذكورة.

#### **المادة الرابعة**

يمكن أن تسحب رخصة الاعتماد في حالة مخالفة النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بتسويق البذور والأغراض.

#### **المادة الخامسة**

ينسخ قرار وزير الفلاحة والتنمية القروية رقم 2614.05 الصادر في 27 من ذي القعدة 1426 (29 ديسمبر 2005) باعتماد شركة «Le Verger de demain» لتسويق الأغراض والبذور المعتمدة للحوامض.

#### **المادة السادسة**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 24 من صفر 1430 (20 فبراير 2009).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

**قرار لوزيرة الطاقة والمعادن والماء والبيئة رقم 519.09 صادر في 24 من صفر 1430 (20 فبراير 2009) بإذن لشركة المنجمية لكماسة (CMG) في إقامة مستودع مزدوج للمتفجرات دائم من النوع المدفون بمنجم أدرع لصفر بالجماعة القروية سعادة بقيادة سعادة بدائرة الأودية بإقليم مراكش.**

#### **وزيرة الطاقة والمعادن والماء والبيئة.**

بناء على الملهي الشريف الصادر في 17 من صفر 1332 (14 يناير 1914) بتنظيم وتحديد استيراد المتفجرات وانتقالها وبيعها في المغرب وتحديد شروط إقامة المستودعات، كما وقع تغييره وتميمه :

وعلى القرار الصادر في 24 من جمادى الأولى 1373 (30 يناير 1954) بتحديد بعض كيفيات تطبيق الملهي الشريف بتاريخ 17 من صفر 1332 (14 يناير 1914) المشار إليه أعلاه :

وعلى قرار مدير الإنتاج الصناعي والمناجم الصادر في 3 جمادى الأولى 1374 (29 ديسمبر 1954) بتحديد الشروط التقنية المتعلقة بخزن المتفجرات ولوازم التفجير، كما وقع تغييره وتميمه :

وبعد موافقة وزير الاقتصاد والمالية،

قرر ما يلي :

### المادة الأولى

تعين مديرية الموانئ والملك العمومي البحري بوزارة التجهيز والنقل أمرة مساعدة بالصرف لتنفيذ العمليات المتعلقة بالنفقات الخاصة ببناء قاعدة بحرية بالقصر الصغير.

### المادة الثانية

إذا تغيبت مديرية الموانئ والملك العمومي البحري أو عاقبها عائق ناب عنها رئيس قسم التنظيم والملك العمومي البحري بمديرية الموانئ والملك العمومي البحري.

### المادة الثالثة

تبين في تفويض الاعتمادات المستند إلى الأميرة المساعدة بالصرف المشار إليها في المادة الأولى أعلاه فقرات الميزانية التي تقوم بصرف النفقات منها.

### المادة الرابعة

المحاسب المكلف بالعمليات المشار إليها أعلاه هو الخازن الوزاري لدى وزارة الفلاحة والصيد البحري.

### المادة الخامسة

ينسخ قرار الوزير الأول رقم 3.48.07 الصادر في 10 جمادى الآخرة 1428 (26 يونيو 2007) بتعيين أمر مساعد بالصرف ونائب عنه.

### المادة السادسة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 7 ربيع الأول 1430 (5 مارس 2009).

الإمضاء : عباس الغاسي.

**قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري رقم 644.09 صادر في 21 من ربيع الأول 1430 (19 مارس 2009) ببيان انتداب صحي**

وزير الفلاحة والصيد البحري،

بناء على القانون رقم 21.80 المتعلق بممارسة الطب البيطري والجراحة والصيدلة البيطرية بصفة حرة الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.80.340 بتاريخ 17 من صفر 1401 (25 ديسمبر 1980) ولasisima الفصل 2 منه؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.541 الصادر في 29 من جمادى الأولى 1403 (15 مارس 1983) بتطبيق القانون الآتف الذكر ولاسيما الفصل 6 منه؛

قرار لوزير الداخلية رقم 514.09 صادر في 28 من صفر 1430 (24 فبراير 2009) يعلن بمقتضاه عن إقالة السيد لحسن كدي عضو مجلس جماعة آيت باها بإقليم اشتوكة آيت باها.

وزير الداخلية،

بناء على القانون رقم 78.00 المتعلق بالميثاق الجماعي الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.02.297 بتاريخ 25 من رجب 1423 (3 أكتوبر 2002) كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما المادة 20 منه؛

وبعد الاطلاع على الطلب الذي تقدم به رئيس مجلس جماعة آيت باها الرامي إلى الإعلان عن إقالة السيد لحسن كدي؛  
بناء على الرأي المعلن الذي أبداه المجلس خلال دورته العادية لشهر يوليو 2008؛

وحيث إن العضو المذكور لم يلب الاستدعاءات الموجهة إليه لحضور ثلاثة دورات متتالية؛

وحيث إن العضو المذكور لم يدل بإيضاحات لتبرير تغيباته رغم استفساره طبقاً للقانون،

قرر ما يلي :

### المادة الأولى

يعلن عن إقالة السيد لحسن كدي من عضوية مجلس جماعة آيت باها.

### المادة الثانية

يعهد إلى عامل إقليم اشتوكة آيت باها بتنفيذ هذا القرار.

### المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من صفر 1430 (24 فبراير 2009).

الإمضاء : شكيب بنموسى.

**قرار لوزير الأول رقم 3.13.09 صادر في 7 ربيع الأول 1430 (5 مارس 2009) بتعيين أمرة مساعدة بالصرف ونائب عنها**

وزير الأول،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.07.203 الصادر في 19 من ذي القعدة 1428 (30 نوفمبر 2007) بتفويض السلطة فيما يتعلق بإدارة الدفاع الوطني؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه؛

قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

يسند الانتداب الصحي المنصوص عليه في الفصل 2 من القانون المشار إليه أعلاه رقم 21.80 إلى السيد سعيد محمد طالع، الدكتور البيطري المقيد بجدول هيئة البياطرة الوطنية تحت رقم CME 92/CN/09 بتاريخ 5 فبراير 2009.

#### المادة الثانية

يسند تنفيذ هذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية إلى مدير تربية الماشي.

وحرر بالرباط في 21 من ربيع الأول 1430 (19 مارس 2009).  
الإمضاء : عزيز أخنوش.

**قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري رقم 646.09 صادر في 21 من ربيع الأول 1430 (19 مارس 2009) ببيان انتداب صحي**

وزير الفلاحة والصيد البحري،

بناء على القانون رقم 21.80 المتعلق بممارسة الطب البيطري والجراحة والصيدلة البيطرية بصفة حرفة الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.80.340 بتاريخ 17 من صفر 1401 (25 ديسمبر 1980) ولاسيما الفصل 2 منه :

وعلى المرسوم رقم 2.82.541 الصادر في 29 من جمادى الأولى 1403 (15 مارس 1983) بتطبيق القانون الأنف الذكر ولاسيما الفصل 6 منه :

وعلى المرسوم رقم 2.94.264 الصادر في 10 محرم 1416 (9 يونيو 1995) لتطبيق الظهير الشريف المعتر بمتابة قانون رقم 1.93.230 بتاريخ 19 من ربيع الآخر 1414 (6 أكتوبر 1993) المتعلق بهيئة البياطرة الوطنية :

وعلى المرسوم رقم 2.07.1274 الصادر في 4 ذي القعدة 1428 (15 نوفمبر 2007) المتعلق باختصاصات وزير الفلاحة والصيد البحري ،

قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

يسند الانتداب الصحي المنصوص عليه في الفصل 2 من القانون المشار إليه أعلاه رقم 21.80 إلى السيد عادل الحرف، الدكتور البيطري المقيد بجدول هيئة البياطرة الوطنية تحت رقم CME 1209/CN/09 بتاريخ 20 فبراير 2009.

#### المادة الثانية

يسند تنفيذ هذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية إلى مدير تربية الماشي.

وحرر بالرباط في 21 من ربيع الأول 1430 (19 مارس 2009).  
الإمضاء : عزيز أخنوش.

وعلى المرسوم رقم 2.94.264 الصادر في 10 محرم 1416

(9 يونيو 1995) لتطبيق الظهير الشريف المعتر بمتابة قانون رقم 1.93.230 بتاريخ 19 من ربيع الآخر 1414 (6 أكتوبر 1993) المتعلق بهيئة البياطرة الوطنية :

وعلى المرسوم رقم 2.07.1274 الصادر في 4 ذي القعدة 1428 (15 نوفمبر 2007) المتعلق باختصاصات وزير الفلاحة والصيد البحري ،

قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

يسند الانتداب الصحي المنصوص عليه في الفصل 2 من القانون المشار إليه أعلاه رقم 21.80 إلى السيد طارق البداوي، الدكتور البيطري المقيد بجدول هيئة البياطرة الوطنية تحت رقم 1208/CN/09 بتاريخ 5 فبراير 2009.

#### المادة الثانية

يسند تنفيذ هذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية إلى مدير تربية الماشي.

وحرر بالرباط في 21 من ربيع الأول 1430 (19 مارس 2009).  
الإمضاء : عزيز أخنوش.

**قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري رقم 645.09 صادر في 21 من ربيع الأول 1430 (19 مارس 2009) ببيان انتداب صحي**

وزير الفلاحة والصيد البحري،

بناء على القانون رقم 21.80 المتعلق بممارسة الطب البيطري والجراحة والصيدلة البيطرية بصفة حرفة الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.80.340 بتاريخ 17 من صفر 1401 (25 ديسمبر 1980) ولاسيما الفصل 2 منه :

وعلى المرسوم رقم 2.82.541 الصادر في 29 من جمادى الأولى 1403 (15 مارس 1983) بتطبيق القانون الأنف الذكر ولاسيما الفصل 6 منه :

وعلى المرسوم رقم 2.94.264 الصادر في 10 محرم 1416 (9 يونيو 1995) لتطبيق الظهير الشريف المعتر بمتابة قانون رقم 1.93.230 بتاريخ 19 من ربيع الآخر 1414 (6 أكتوبر 1993) المتعلق بهيئة البياطرة الوطنية :

وعلى المرسوم رقم 2.07.1274 الصادر في 4 ذي القعدة 1428 (15 نوفمبر 2007) المتعلق باختصاصات وزير الفلاحة والصيد

البحري ،

الهادفة إلى توثيق الجودة وتحسين الإنتاجية، كما وقع تغييره بالظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.93.221 بتاريخ 22 من ربيع الأول 1414 (10 سبتمبر 1993) :

وعلى المرسوم رقم 2.93.530 الصادر في 3 ربيع الآخر 1414 (20 سبتمبر 1993) بتطبيق الظهير الشريف السالف الذكر رقم 1.70.157 بتاريخ 26 من جمادى الأولى 1390 (30 يوليو 1970) :

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة وتأهيل الاقتصاد رقم 406.06 الصادر في 28 من محرم 1427 (27 فبراير 2006) بإقرار معايير مغربية :

وبعد استطلاع رأي لجنة الاعتماد للمواد الغذائية المنبثقة عن لجنة الاعتماد ،

قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

تنزع شهادة المطابقة للمعيار المغربي NM ISO 17025 للمركز التقني للصناعات الغذائية «CETIA»، الواقع بمركب المراكز التقنية، سيدي معروف، أولاد حدو، الدار البيضاء، لإجراء تجربة كيميائية على المواد الغذائية.

#### المادة الثانية

ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من محرم 1430 (16 يناير 2009).

الإمضاء : أحمد رضى شامي.

**مقرر وزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة رقم 349.09 صادر في 18 من محرم 1430 (15 يناير 2009) بشأن منع شهادة المطابقة للمعايير المغربية لمختبر التجارب للمدرسة العليا لصناعات التسييج والأبسة.**

وزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة ،  
بناء على الظهير الشريف رقم 1.70.157 الصادر في 26 من جمادى الأولى 1390 (30 يوليو 1970) في شأن المعايير الصناعية الهادفة إلى توثيق الجودة وتحسين الإنتاجية، كما وقع تغييره بالظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.93.221 بتاريخ 22 من ربيع الأول 1414 (10 سبتمبر 1993) :

وعلى المرسوم رقم 2.93.530 الصادر في 3 ربيع الآخر 1414 (20 سبتمبر 1993) بتطبيق الظهير الشريف السالف الذكر رقم 1.70.157 بتاريخ 26 من جمادى الأولى 1390 (30 يوليو 1970) :

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة وتأهيل الاقتصاد رقم 406.06 الصادر في 28 من محرم 1427 (27 فبراير 2006) بإقرار معايير مغربية :

**مقرر وزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة رقم 244.09 صادر في 27 من ذي الحجة 1429 (26 ديسمبر 2008) بنسخ المقرر رقم 1065.08 بتاريخ 7 جمادى الأولى 1429 (13 مايو 2008) في شأن منع شهادة المطابقة للمعايير المغربية للمختبر العمومي للتجارب والدراسات / المختبر الجهوي لبني ملال.**

وزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة ،  
بناء على الظهير الشريف رقم 1.70.157 الصادر في 26 من جمادى الأولى 1390 (30 يوليو 1970) في شأن المعايير الصناعية الهادفة إلى توثيق الجودة وتحسين الإنتاجية، كما وقع تغييره بالظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.93.221 بتاريخ 22 من ربيع الأول 1414 (10 سبتمبر 1993) :

وعلى المرسوم رقم 2.93.530 الصادر في 3 ربيع الآخر 1414 (20 سبتمبر 1993) بتطبيق الظهير الشريف السالف الذكر رقم 1.70.157 بتاريخ 26 من جمادى الأولى 1390 (30 يوليو 1970) :

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة وتأهيل الاقتصاد رقم 406.06 الصادر في 28 من محرم 1427 (27 فبراير 2006) بإقرار معايير مغربية :

وبعد استطلاع رأي لجنة البناء والأشغال العمومية المنبثقة عن لجنة الاعتماد ،

قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

ينسخ مقرر وزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة رقم 1065.08 الصادر في 7 جمادى الأولى 1429 (13 مايو 2008) القاضي بمنع شهادة المطابقة للمعايير المغربية للمختبر العمومي للتجارب والدراسات / المختبر الجهوي لبني ملال.

#### المادة الثانية

ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.  
وحرر بالرباط في 27 من ذي الحجة 1429 (26 ديسمبر 2008).  
الإمضاء : أحمد رضى شامي.

**مقرر وزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة رقم 245.09 صادر في 19 من محرم 1430 (16 يناير 2009) بشأن منع شهادة المطابقة للمعايير المغربية للمركز التقني للصناعات الغذائية «CETIA».**

وزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة ،  
بناء على الظهير الشريف رقم 1.70.157 الصادر في 26 من جمادى الأولى 1390 (30 يوليو 1970) في شأن المعايير الصناعية

وبعد استطلاع رأي لجنة الاعتماد للمواد الغذائية ،

قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

تمنح شهادة المطابقة للمعيار المغربي NM ISO 17025 للمختبر العمومي للتجارب والدراسات / مركز الأبحاث والدراسات في البيئة والتلوث، الواقع بـ 19، تيط مليل، تقاطع الطرق الوطنية 106 و 107 لإجراء التجارب المعرفة في القائمة رقم AL 01.16/2007 المرفقة بشهادة اعتماده NM ISO 17025.

#### المادة الثانية

ينسخ مقرر وزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة رقم 820.08 الصادر في 26 من صفر 1429 (5 مارس 2008) القاضي بمنح شهادة المطابقة للمعايير المغربية للمختبر العمومي للتجارب والدراسات / مركز الأبحاث والدراسات في البيئة والتلوث.

#### المادة الثالثة

ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 30 من صفر 1430 (27 يناير 2009).

الإمضاء : أحمد رضى شامي.

**مقرر وزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة رقم 429.09 صادر في 28 من صفر 1430 (24 فبراير 2009) بنسخ المقرر رقم 1960.06 الصادر في 22 من جمادى الأول 1427 (17 أغسطس 2006) في شأن منح شهادة المطابقة لنظام تسيير الجودة المعتمد من طرف شركة «Carven».**

وزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.70.157 الصادر في 26 من جمادى الأولى 1390 (30 يوليو 1970) في شأن المعايير الصناعية الهادفة إلى توثيق الجودة وتحسين الإنتاجية، كما وقع تغييره بالظهير الشريف المعتر بمتابة قانون رقم 1.93.221 بتاريخ 22 من ربيع الأول 1414 (10 سبتمبر 1993) :

وعلى المرسوم رقم 2.93.530 الصادر في 3 ربيع الآخر 1414 (20 سبتمبر 1993) بتطبيق الظهير الشريف السالف الذكر رقم 1.70.157 بتاريخ 26 من جمادى الأولى 1390 (30 يوليو 1970) :

وعلى قرار وزير الصناعة والطاقة والمعادن رقم 1559.01 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1422 (17 أغسطس 2001) بإقرار معايير مغربية :

وبعد استطلاع رأي لجنة شهادة المطابقة المتعددة الاختصاصات المثبتة عن لجنة نظم التدبير،

وبعد استطلاع رأي لجنة الاعتماد الكيماوية وشبيه الكيماوية ،

قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

تمنح شهادة المطابقة للمعيار المغربي NM ISO 17025 لمختبر التجارب للمدرسة العليا لصناعات النسيج والألبسة، الواقع بطريق الجديدة، كلم 8 الولفة، الدار البيضاء، لإجراء التجارب المعرفة في القائمة رقم AL 11/2005 المرفقة بشهادة اعتماده NM ISO 17025.

#### المادة الثانية

ينسخ مقرر وزير الصناعة والتجارة وتأهيل الاقتصاد رقم 2570.06 الصادر في 3 رمضان 1427 (28 سبتمبر 2006) القاضي بمنح شهادة المطابقة للمعايير المغربية لمختبر التجارب للمدرسة العليا لصناعات النسيج والألبسة.

#### المادة الثالثة

ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 18 من محرم 1430 (15 يناير 2009).

الإمضاء : أحمد رضى شامي.

**مقرر لوزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة رقم 350.09 صادر في 30 من صفر 1430 (27 يناير 2009) بشأن منح شهادة المطابقة للمعايير المغربية للمختبر العمومي للتجارب والدراسات / مركز الأبحاث والدراسات في البيئة والتلوث.**

وزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.70.157 الصادر في 26 من جمادى الأولى 1390 (30 يوليو 1970) في شأن المعايير الصناعية الهادفة إلى توثيق الجودة وتحسين الإنتاجية، كما وقع تغييره بالظهير الشريف المعتر بمتابة قانون رقم 1.93.221 بتاريخ 22 من ربيع الأول 1414 (10 سبتمبر 1993) :

وعلى المرسوم رقم 2.93.530 الصادر في 3 ربيع الآخر 1414 (20 سبتمبر 1993) بتطبيق الظهير الشريف السالف الذكر رقم 1.70.157 بتاريخ 26 من جمادى الأولى 1390 (30 يوليو 1970) :

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة وتأهيل الاقتصاد رقم 406.06 الصادر في 28 من محرم 1427 (27 فبراير 2006) بإقرار معايير مغربية :

قرار ما يلي :

**المادة الأولى**

ينسخ مقرر وزير الصناعة والتجارة وتأهيل الاقتصاد رقم 1960.06 الصادر في 22 من رجب 1427 (17 أغسطس 2006) القاضي بمنع شهادة المطابقة ISO 9001 NM لشركة «Carven» فيما يخص أنشطة إنتاج وتسويق حضانات البيض انطلاقاً من الورق المستعمل

والتي تزاولها بالموقع كم 18، طريق الجديدة، كم 6، طريق لعسيلات المحطة، برشيد، سطات.

**المادة الثانية**

ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من صفر 1430 (24 فبراير 2009).

الإمضاء : أحمد رضى شامي.

## المجلس الدستوري

وحيث إن عريضة الطعن التي تقدم بها السيد الحسين السعالي أودعت لدى الأمانة العامة للمجلس الدستوري في فاتح أغسطس 2008، أي خارج الأجل القانوني المذكور أعلاه الذي يسري ابتداء من تاريخ الإعلان عن نتيجة الاقتراع، مما يتعمّن معه التصرّيف بعدم قبولها :

### **ثانياً : فيما يتعلق بباقي عرائض الطعن :**

#### **في شأن المأخذ المتعلقة بالحملة الانتخابية :**

حيث إن هذه المأخذ تتلخص في دعوى أن المطعون في انتخابه استغل سيارة جماعة محلية خلال الحملة الانتخابية وبعدها، واستعمل المال لشراء الذمم علانية يوم الاقتراع، وعمد أنصاره إلى الضغط على الناخبين للتصويت لفائدة أمام مكاتب التصويت بجماعة بنى عياط، وذلك خلافاً للقانون الذي حدد نهاية الحملة الانتخابية في الساعة 12 ليلاً من اليوم السابق للانتخاب؛

لكن حيث، إن المأخذ المثار بشأن تسخير سيارة جماعة محلية واستعمال المال والضغط على الناخبين واستمرار الحملة الانتخابية يوم الاقتراع، تتعلق كلها بوقائع لم تدعُم إلا بإفادات لا تنهض وحدها حجة على صحة ما ورد فيها، مما تكون معه المأخذ المتعلقة بالحملة الانتخابية غير قائمة على أساس صحيح؛

#### **في شأن المأخذ المتعلقة بسير الاقتراع :**

حيث إن هذه المأخذ تتلخص في دعوى، من جهة أولى، أن ممثلي الطاعنين منعوا بالقوة من حضور عملية التصويت وطرد ممثلو باقي المرشحين من 27 مكتباً للتصويت بجماعة بنى عياط، الذين لم يتمكّنوا من الحصول على محاضر تلك المكاتب، ومن جهة ثانية، أن ورقة التصويت الفريدة تمت طباعتها باللونين الأبيض والأسود فقط، مما شوش على اختيار الناخبين لحظة الإدلاء بأصواتهم وأدى إلى خرق مبدأ المساواة في المظاظن بين جميع المرشحين، لدرجة أن بعض الناخبين تراجعوا عن التصويت لأنهم بدل أن يجدوا رمز «الحمامة» الذي يتعاطفون معه وجدوا «غراباً»، ومن جهة ثالثة، أنه تم تأخير توفير الحربر بعدد من مكاتب التصويت بجماعة بنى عياط منذ انطلاق عملية الاقتراع إلى غاية الساعة 11 صباحاً، ومن جهة رابعة، أن رئيس مكتب التصويت رقم 6 ينكمّم، الذي هو في الوقت نفسه نائب رئيس جماعة بنى عياط المطعون في انتخابه، قام بتزوير العملية الانتخابية لفائدة رئيسه، وذلك باستعمال بطائق انتخاب 23 شخصاً منهم المتوفى، ومنهم من كان يوم الاقتراع في السجن أو خارج البلاد، ومن جهة خامسة، أن عدداً كبيراً من الناخبين منعوا من الإدلاء بأصواتهم قبل نهاية الوقت القانوني المقرر لإغلاق مكاتب التصويت في الدوائر الانتخابية رقم 12 و13 و17 بجماعة بنى عياط، وهو ما أكدته 14 ناخباً؛

**قرار رقم 2009 - 741 صادر في 6 ربيع الأول 1430 (4 مارس 2009)**

الحمد لله وحده،

باسم جلالة الملك

المجلس الدستوري.

بعد الاطلاع على العرائض المسجلة بأمانة العامة في 23 يوليو 2008، التي قدمها السادة محمد شوقي ولحسن تذكر ومولود بركايو والحسين السعالي - بصفتهم مرشحين - طالبين فيها إلغاء نتيجة الاقتراع الجزئي الذي أجري في 8 يوليو 2008 بالدائرة الانتخابية «بزو - واويزغت» (إقليم أزيلال)، وأعلن على إثره انتخاب السيد ابراهيم حسناوي عضواً بمجلس النواب؛

وبعد الاطلاع على باقي المستندات المسجلة بنفس الأمانة العامة في 5 سبتمبر 2008، التي أدلّى بها الطاعن السيد مولود بركايو، والتذكّر من أن الطاعنين السيدان محمد شوقي ولحسن تذكر لم يدلّيا بأي مستند إضافي، بعد أن منحهم المجلس الدستوري أجلاً لذلك؛

وبعد الاطلاع على المذكرات الجوابية المسجلة بالأمانة العامة المذكورة في 17 سبتمبر و 22 أكتوبر 2008؛

وبعد الاطلاع على المستندات المدلّى بها، وعلى باقي الوثائق المرجحة في الملفات؛

وببناء على الدستور، خصوصاً الفصل 81 منه:

وببناء على القانون التنظيمي رقم 29-93 المتعلق بالمجلس الدستوري الصادر في 14 من رمضان 1414 (25 فبراير 1994)، كما وقع تغييره وتتميمه؛

وببناء على القانون التنظيمي رقم 31-97 المتعلق بمجلس النواب الصادر في فاتح جمادى الأولى 1418 (4 سبتمبر 1997)، كما وقع تغييره وتتميمه؛

وبعد الاستماع إلى تقرير العضو المقرر والمداولة طبق القانون؛

وبعد ضم الملفات الأربع للبت فيها بقرار واحد لتعلقها بنفس العملية الانتخابية؛

**أولاً : فيما يتعلق بعرائض الطعن التي قدمها السيد الحسين السعالي :**

حيث إن أحكام المادة 29 من القانون التنظيمي المتعلق بالمجلس الدستوري تحدد أجل الطعن في انتخاب أعضاء مجلس النواب في 15 يوماً من تاريخ الإعلان عن نتيجة الاقتراع؛

ومن جهة خامسة، إنه يبين من الرجوع إلى محاضر مكاتب التصويت رقم 14 و 15 و 16 و 21 و 22 بالدوائر الانتخابية رقم 12 و 13 و 17 بجماعة بنى عياط، المودعة لدى المحكمة والتي لم يدل الطرف الطاعن بنسخها، أنها تتضمن في الصفحة الأولى لكل منها الإشارة إلى أن انتهاء عمليات التصويت أعلن عنه في الساعة السابعة مساءً، وهي الساعة المقررة قانوناً لختامه، ولم تدون فيها أي ملاحظة بشأن ما أدعى من منع ناخبيين من التصويت قبل نهاية الوقت القانوني المحدد لإغلاق هذه المكاتب، وأن الإدلاء بمجرد لائحة أسماء أشخاص لا يقوم في حد ذاته حجة على صحة الإدعاء :

وحيث، إنه تأسيساً على ما سبق بيانه، تكون المأخذ المتعلقة بالاقتراع غير قائمة على أساس صحيح من وجه، وغير جديرة بالاعتبار من وجه آخر :

#### **في شأن المخذلين المتعلقات بإعلان النتائج :**

حيث إن هذين المخذلين يتلخصان في دعوى، من جهة، أن عدداً من رؤساء المكاتب المركزية توجهوا بعد تجميع النتائج إلى إحدى مصالح العمالة قبل أن يتحققوا بمقر لجنة الإحصاء، مما يتعذر مساواة وأصحاب بمبدئي الشفافية والحياد، ومن جهة أخرى، أن محاضر المكاتب المركزية وصلت مكتوبة إلى رئيس لجنة الإحصاء الذي نبه رؤساء هذه المكاتب إلى هذا الخلل :

لكن حيث، من جهة، إن ما أدعى من توجيه عدد من رؤساء المكاتب المركزية إلى إحدى مصالح العمالة قبل التوجه إلى مقر لجنة الإحصاء لا يدل في حد ذاته، في حال ثبوته، على حدوث مناورات تدليسية لتحريف نتائج الاقتراع، ومن جهة أخرى، أن محاضر لجنة الإحصاء، سواء المدللي به أو المدعي لدى المجلس الدستوري، لم يتضمن أي ملاحظة تفيد أن محاضر المكاتب المركزية وصلت إلى لجنة الإحصاء على غير الحالة التي ينص عليها القانون، والطرف الطاعن لم يدل بما يثبت ادعاءه :

وحيث إنه، تأسيساً على ما سبق بيانه، تكون المأخذ المتعلقات بإعلان النتائج غير قائمتين على أساس :

#### **في شأن البحث المطلوب :**

وحيث إنه، تأسيساً على ما سلف عرضه، لا حاجة لإجراء البحث المطلوب :

#### **لهذه الأسباب :**

أولاً : يصرح بعدم قبول عريضة الطعن التي قدمها السيد الحسين السعالي :

ثانياً : يقضي برفض طلب كل من السادة محمد شوقي ولحسن تنكر ومولود بركرياوي الرامي إلى إلغاء نتيجة الاقتراع الجزئي الذي أجري في 8 يوليو 2008 بالدائرة الانتخابية «بزو - واويزغت» (إقليم أزيلال)، وأعلن على إثره انتخاب السيد ابراهيم حسناوي عضواً بعجلس التواب :

لكن حيث، من جهة أولى، إن ما أدعى من منع ممثلي الطاعنين من مراقبة عمليات التصويت وطرد ممثلي باقي المرشحين لم يدعم بأي حجة تثبته، أما بخصوص عدم تمكين ممثلي المرشحين من محاضر مكاتب التصويت بجماعة بنى عياط، فإن تسليم المحاضر إجراء لاحق لعملية الاقتراع وعدم التقيد به، على فرض ثبوته، ليس له تأثير في نتيجة الاقتراع، طالما أن ذلك لم يقترن بمناورات تدليسية، وهو ما لم يثبته الطرف الطاعن :

ومن جهة ثانية، إنه يبين من الاطلاع على ورقة التصويت الفردية أن الرمز المخصص لكل مرشح طبع باللونين الأبيض والأسود، الأمر الذي راعى مبدأ المساواة بالنسبة لجميع المرشحين :

ومن جهة ثالثة، إنه يبين من الرجوع إلى محاضر جميع مكاتب التصويت بجماعة بنى عياط، المودعة لدى المحكمة الابتدائية بأزيلال والتي لم يدل الطرف الطاعن بنسخها، أنها لا تتضمن في الخانة المخصصة للملحوظات أي إشارة إلى ما أدعى من تأخير إحضار المداد غير القابل للمحو إلى غاية الساعة 11 صباحاً، بالإضافة إلى أن الطاعنين لم يدلوا بأي حجة تثبت خلاف ذلك :

ومن جهة رابعة، إنه فضلاً عن أنه يتبع من الرجوع إلى محضر انتخاب مكتب المجلس الجماعي لجماعة بنى عياط أن رئيس مكتب التصويت المعنى ليس نائباً لرئيس الجماعة المذكورة الذي هو المطعون في انتخابه ولا عضواً بمجلسها، فإنه من الاطلاع على لائحة المسجلين بالدائرة الانتخابية رقم 6 بجماعة بنى عياط المحسورة في 31 مارس 2008، ومن التحقيق الذي قام به المجلس الدستوري بشأن 23 شخصاً أدعى أنه تم التصويت ببطائقهم الانتخابية، على الرغم من استحالة وجودهم يوم الاقتراع بمكتب التصويت رقم 7 بتكميل (وليس 6 كما ورد خطأ في العريضة) الذي يجب أن يصوتوا فيه، إما بسبب الوفاة (3 حالات) أو الوجود خارج البلاد (19 حالة) أو في السجن (حالة واحدة)، يبين ما يلى :

- أن عدد الناخبيين المؤشر أمام أسمائهم باللائحة الانتخابية المعنية البالغ 345 يتطابق مع عدد المصوتيين الوارد بمحضر مكتب التصويت رقم 7 آنف الذكر :

- أن الشخص المتوفى الذي يحمل البطاقة الانتخابية رقم 531، حسب الإدعاء، لم يرد اسمه ضمن لائحة المسجلين على صعيد هذه الدائرة، وأن أصحاب البطائق الانتخابية ذات الأرقام 46 و 49 و 54 و 70 و 254 و 273 و 306 و 334 و 397 و 404 و 409 و 412 و 414 و 416 و 420 و 496 و 503 و 505 و 506 (أي 20 ناخباً) غير مؤشر أمام أسمائهم في اللائحة المذكورة، مما يفيد عدم مشاركتهم في التصويت :

- أن صاحبي البطائقتين الانتخابيتين رقم 37 و 243 - من أدعى أنهما كانوا يوم الاقتراع خارج البلاد، لئن كان مؤشراً أمام أسميهما في اللائحة المعنية، فإن الطرف الطاعن لم يدل بأي حجة لإثبات استحالة وجودهما يوم الاقتراع بالدائرة الانتخابية المعنية، رغم الأجل الذي منحه له المجلس الدستوري لهذه الغاية بناءً على طلبه :

وبناء على القانون التنظيمي رقم 97-31 المتعلق بمجلس النواب الصادر في فاتح جمادى الأولى 1418 (4 سبتمبر 1997)، كما وقع تغييره وتتميمه :

وبعد الاستماع إلى تقرير العضو المقرر والمداولة طبق القانون :  
حيث إن الفقرة الأولى من المادة 31 من القانون التنظيمي المتعلق بالجنس الدستوري توجب أن تتضمن العرائض الإسم العائلي والإسم الشخصي للطاعن وصفته وعنوانه :

وحيث إن الفقرة الأولى من المادة 82 من القانون التنظيمي المتعلق بمجلس النواب تقرر حق الطعن في انتخاب أعضاء هذا المجلس - بالإضافة إلى التأكيد - على المرشحين المعينين بالأمر :

وحيث إن الطاعن السيد محمد ذكير قد عرضته بصفته مرشحاً في الدائرة الانتخابية «بني موسى - بني عمير» (إقليم بني ملال) :

وحيث إنه يبين من التحقيق الذي أجراه المجلس الدستوري بالاطلاع على لائحة المرشحين بالدائرة الانتخابية المذكورة وعلى محضر لجنة الإحصاء المتعلق بها، أن السيد محمد ذكير لم يرد اسمه ضمن الأشخاص المسجلين فيها، مما يتبع معه التصریح بعدم قبول طلبه،  
لهذه الأسباب :

أولاً : يصرح بعدم قبول طلب السيد محمد ذكير الرامي إلى إلغاء نتيجة الاقتراع الذي أجري يوم 7 سبتمبر 2007 في الدائرة الانتخابية «بني موسى - بني عمير» (إقليم بني ملال) وأعلن على إثره انتخاب السادة محمد مبديع وعبد الرزاق فضلي وعبد الكريم النماوي والشرقاوي الزنايدي أعضاء بمجلس النواب :

ثانياً : يأمر بتبلیغ نسخة من قراره هذا إلى السيد رئيس مجلس النواب وإلى الأطراف المعنية وبنشره في الجريدة الرسمية.

وتصدر بمقر المجلس الدستوري بالرباط في يوم الخميس 7 ربيع الأول 1430 (5 مارس 2009).

الإمضاءات :

محمد أشركي

عبد القادر القادي. عبد الأحد الدقاد. هاني الفاسي. صبح الله الغازي.  
حمداتي شبيهنا ماء العينين. ليلى المریني. أمین الدمناتی. عبد الرزاق مولاي ارشید.  
محمد الصديقي. رشید المدور. محمد أمین بنعبد الله.

ثالثاً : يأمر بتبلیغ نسخة من قراره هذا إلى السيد رئيس مجلس النواب وإلى الأطراف المعنية وبنشره في الجريدة الرسمية.

وتصدر بمقر المجلس الدستوري بالرباط في يوم الأربعاء 6 ربيع الأول 1430 (4 مارس 2009).

الإمضاءات :

محمد أشركي

عبد القادر القادي. عبد الأحد الدقاد. هاني الفاسي. صبح الله الغازي.  
حمداتي شبيهنا ماء العينين. ليلى المریني. أمین الدمناتی. عبد الرزاق مولاي ارشید.  
محمد الصديقي. رشید المدور. محمد أمین بنعبد الله.

### قرار رقم 2009 - 742 صادر في 7 ربيع الأول 1430 (5 مارس 2009)

الحمد لله وحده،

باسم جلالة الملك

المجلس الدستوري،

بعد الاطلاع على العريضة المسجلة بأمانة العامة في 21 سبتمبر 2007 التي قدمها السيد محمد ذكير طالبا فيها إلغاء نتائج الاقتراع الذي أجري في 7 سبتمبر 2007 بالدائرة الانتخابية «بني موسى - بني عمير» (إقليم بني ملال) وأعلن على إثره انتخاب السادة محمد مبديع وعبد الرزاق فضلي وعبد الكريم النماوي والشرقاوي الزنايدي أعضاء بمجلس النواب :

وبعد الاطلاع على المذكرات الجوابية المسجلة بنفس الأمانة العامة في 23 أبريل و 19 ماي 2008 :

وبعد الاطلاع على المستندات المدللة بها وعلى باقي الوثائق المدرجة بالملف :

وبناء على الدستور، خصوصا الفصل 81 منه :

وبناء على القانون التنظيمي رقم 29-93 المتعلق بالمجلس الدستوري الصادر في 14 من رمضان 1414 (25 فبراير 1994)، كما وقع تغييره وتتميمه :

## نظام موظفي الإدارات العامة

..... «الفصل 11 . . . . .

«وتحرر لائحة ناخبي كل سلك من طرف الوزير المعنى بالأمر وتعلق قبل مضي أربعين يوما على التاريخ المحدد للتصويت، ويجوز للناخبين أن يتحققوا من التقييدات في ظرف خمسة عشرة يوما الموالية للإشهار المذكور وأن يقدموا عند الاقتضاء شكايات بشأن التقييدات أو أنواع التغافل الواقعة في اللائحة الانتخابية ويبت الوزير المعنى بالأمر داخل «أجل سبعة أيام في شأن الشكايات».

..... «الفصل 13 . . . . .

«ويجب أن تودع لوائح المرشحين قبل التاريخ المحدد للانتخابات بما لا يقل عن واحد وعشرين يوما، ويتعين أن تنص على اسم المرشح «المؤهل لتمثيلها في جميع العمليات الانتخابية». (الباقي بدون تغيير).

### الباب الثاني

#### تحديد تاريخ الاقتراع

##### المادة الثانية

يحدد تاريخ الاقتراع لانتخاب ممثلي الموظفين في اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء وممثلي مستخدمي الجماعات المحلية وممثلي مستخدمي المؤسسات العامة، بموجب قرار للسلطة الحكومية المكلفة بتحديث القطاعات العامة، يؤشر عليه من طرف وزير الداخلية.

##### المادة الثالثة

يسند تنفيذ هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى وزير الداخلية والوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بتحديث القطاعات العامة كل واحد منها فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 5 ربيع الآخر 1430 (فاتح أبريل 2009).

الإمضاء : عباس الفاسي

ووقع بالعطف :

وزير الداخلية.

الإمضاء : شكيب بنموسى.

الوزير المنتدب لدى الوزير الأول

المكلف بتحديث القطاعات العامة،

الإمضاء : محمد عبو.

نصوص عامة

مرسوم رقم 2.09.54 صادر في 5 ربيع الآخر 1430 (فاتح أبريل 2009) في شأن أحكام متفرقة تتعلق بـ **ممثل موظفي الدولة والجماعات المحلية ومستخدمي المؤسسات العامة**.

الوزير الأول،

بناء على القانون رقم 52.08 القاضي بانتهاء مدة انتداب أعضاء مجالس الجماعات الحضرية والقروية ومجالس المقاطعات ومجالس العمالات والأقاليم والمجالس الجهوية وبانتهاء مدة إنتداب ممثلي المأجورين، الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.09.24 بتاريخ 22 من صفر 1430 (18 فبراير 2009) :

وعلى المرسوم رقم 2.59.0200 الصادر في 26 من شوال 1378 (5 مايو 1959) بتطبيق الفصل 11 المتعلق باللجان الإدارية المتساوية الأعضاء من الظهير الشريف رقم 1.58.008 بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) الصادر في شأن النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية :

وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 من شوال 1397 (27 سبتمبر 1977) في شأن النظام الأساسي الخاص بموظفي الجماعات :

وعلى الأنظمة الأساسية الخاصة بـ **مستخدمي المؤسسات العامة**،

رسم ما يلي :

### الباب الأول

#### **أحكام تتعلق باللجان الإدارية المتساوية الأعضاء**

#### **النصوص عليها في النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية**

##### المادة الأولى

تغير وتتمم على النحو التالي أحكام الفصلين 11 (الفقرة الثانية) و 13 (الفقرة الثانية) من المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.59.0200 بتاريخ 26 من شوال 1378 (5 مايو 1959) :

قررا ما يلي :

**المادة الأولى**

تتم كما يلي قائمة التعويضات والمكافآت الخاصة للإقطاع من  
أجل المعاش بمقتضى نظام المعاشات المدنية كما هي محددة في الجدول  
الملحق بالقانون رقم 011.71 الصادر في 12 من ذي القعدة 1391  
(30 ديسمبر 1971) المشار إليه أعلاه :

المراجع	بيانات التعويضات والمكافآت
المرسوم رقم 2.03.71 الصادر في 22 من محرم 1424 (26 مارس 2003) بتحويل بعض التعويضات لفائدة موظفي وأعوان المطبعة الرسمية.	- التعويض عن الأخطار المهنية :

**المادة الثانية**

يعمل بهذا القرار المشترك ابتداء من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرياط في 7 ربيع الأول 1430 (5 مارس 2009).

الوزير المنتدب لدى الوزير الأول  
المكلف بتحديث القطاعات العامة،  
الإمضاء : محمد عبو.

وزير الاقتصاد والمالية،  
الإمضاء : صلاح الدين المزار.

قرار مشترك لوزير الاقتصاد والمالية والوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بتحديث القطاعات العامة رقم 690.09 صادر في 7 ربيع الأول 1430 (5 مارس 2009) بتميم قائمة التعويضات والمكافآت الخاصة للإقطاع من أجل المعاش بمقتضى نظام المعاشات المدنية.

وزير الاقتصاد والمالية،

والوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بتحديث القطاعات العامة ،

بناء على القانون رقم 011.71 الصادر في 12 من ذي القعدة 1391 (30 ديسمبر 1971) المحدث بموجبه نظام المعاشات المدنية، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل 11 منه :

وعلى المرسوم رقم 2.03.71 الصادر في 22 من محرم 1424 (26 مارس 2003) بتحويل بعض التعويضات لفائدة موظفي وأعوان المطبعة الرسمية :

وعلى المرسوم رقم 2.05.1431 الصادر في 26 من ذي القعدة 1426 (28 ديسمبر 2005) بتغيير أو تتميم جدول التعويضات والمكافآت المعتبرة في تحديد عناصر الأجرة التي يحتسب المعاش على أساسها ،

**ثمن النسخة بمقر المطبعة الرسمية : 10 دراهم**

**ثمن النسخة لدى المؤذن المعتمدين : 12 درهما**

تطبيق الفقرة الأخيرة من المادة الثانية من قرار الأمين العام للحكومة رقم 2918.95  
ال الصادر في 8 شعبان 1416 (30 ديسمبر 1995)